السيادة الكبرى في سريم السجود والتحية

من مصنفات مجدد مائة حاضرة

الشيخ امام احمد رضا

المحقق البريلوى قدس سرّهٗ

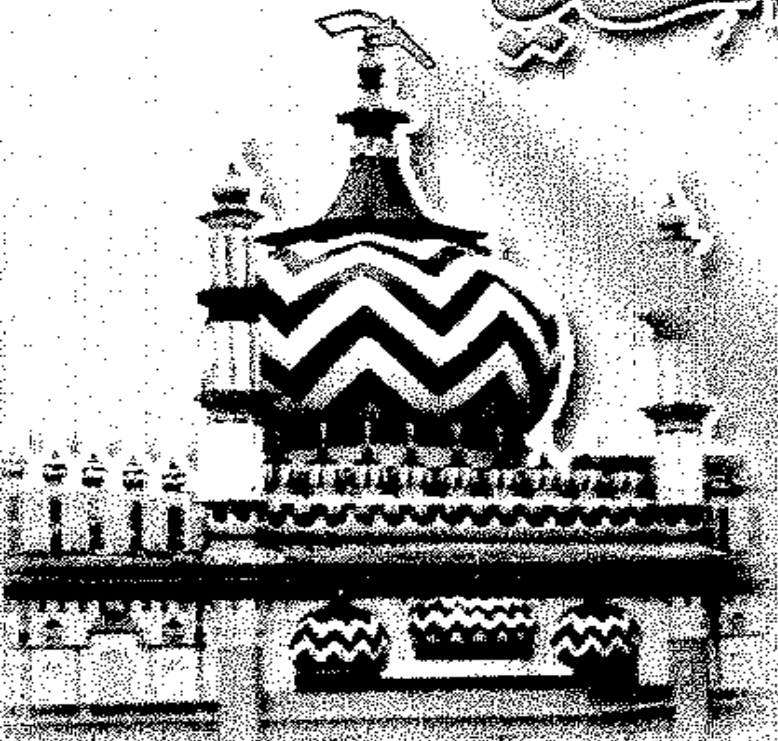

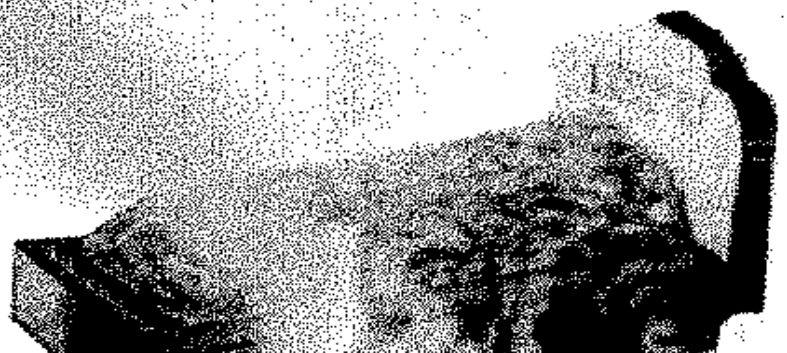

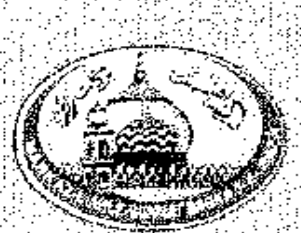

مركز اهل سنت بركات رضا

امام احمد رضا ريسرچ سنٹر (گجرات الهند)

إهـــــــداء2005

الأستاذ/ محمد حسين قادري

ايطاليا

BIBLIOTHECA ALEX
مكتبة الاسكندرية

الزبدة الزكية

لتحريم سجود التحية

للامام احمد رضا خان البريلوى

نقله الى العربية

محمد شمس الهدىٰ المصباحى
استاذ الجامعة الاشرفية مباركفور اعظم كره الهند

اهتم بطبعه

مركز اهل السنة بركات الرضا فوربندر غجرات

المحتويات

كلمة المترجم	٤
تقريظ : سعادة الشيخ بحرالعلوم المفتى عبدالمنان الاعظمى الهند	٦
تقريظ فضيلة الشيخ السيد عبدالقادر الجنيد دارالسلام تنزانيا	٧
تصدير ـ معالى الشيخ عبدالمنعم خفاجى من كبار مشائخ الازهر	٨
تقريظ ـ سماحة الشيخ ابوبكر احمد موسليار كيرالا الهند	١٠
تقريظ ـ فضيلة الدكتور حسين مجيب المصرى ـقاهره ـمصر	١١
السوال حول سجود التحية	١٢
سئل ثانياً	١٤
الجواب	١٦
الفصل الاول فى تحريم سجودالتحية بنصوص القرآن المجيد	٢٠
الفصل الثانى فى تحريمها باربعين حديثاً	٢٣
النوع الاول فيما يمنع السجدة لغيره تعالىٰ مطلقاً	٢٤
النوع الثانى فى النهى عن الصلوٰة الى القبور	٣٤
افادة	٣٧
الفصل الثالث فى تحريمها بمأة وخمسين من النصوص الفقهية	٣٩
القسم الاول فى ان السجود لغيرالله تعالىٰ مطلقاً حرام	٣٩
القسم الثانى فى ان تقبيل الارض حرام فما ظنك بالسجدة	٤٩

القسم الثالث فی منع الانحناء الیٰ قریب الرکوع	٥١
النوع الثانی فیما له صلة بالضرائح والقبور	٥٤
القسم الاول فی تحریم السجدة للقبور او تقبیل الارض بین یدیها ونهی الانحناء امامها الی حد الرکوع	٥٤
القسم الثانی فی ان الصلوٰة لاتجوز بین یدی قبر وان کانت الی القبلة	٥٤
القسم الثالث فیما یکره ان تکون قبلة المسجد الی القبروان لم یکن بین یدی المصلی	٥٦
الفصل الاول فی بیان تهمة بکر	٥٩
قصاری الکلام	٦٤
الفصل الثانی فی بیان افتراء بکر علی رسول الله ﷺ	٧٥
الفصل الثالث فی ما افتری بکر علی الله سبحانه	٨٩
الانتباه الهام	٩٧
الفصل الرابع فی البحث عن السجدة لأدم ویوسف علیهما الصلوٰة والسلام	٩٩
الوجه الاول	١٠٢
الوجه الثانی	١٠٥
الوجه الثالث	١١١
الوجه الرابع	١١١
الوجه الخامس	١١٢

كلمة المترجم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده وهو المعبود لاشريك له والصلوٰة والسلام على من لانبى بعده وعلىٰ آله واصحابه المكرمين عنده وعلى جميع التابعين نهجه ـ

وبعد،فقد دعيت لشهر الى الدورة التدريبية للمعلمين والدعاة فى الهندبدلهى سنة ١٩٩٣م فبعثتنى اليها الجامعة الاشرفية وكان المسئولون للدورة حوالى تسعة شيوخ من العرب وهم كانوا يلقون الدروس حول شتى المواد من العقائد والحديث والفقه والاصول ونحوه بقصارى جهودهم ولم يمض الاقليل حتى اخذ مديرالدورة يرد على معمولات اهل السنة والجماعة رداً لاذعاً حتى على الامام احمد رضا خان القادرى قدس سره بانه كان بدعياً كبيراً يدعو الناس الى السجود للقبور فهو واتباعه قبوريون وما الى ذلك من افتراء ات فلم اتمكن من السماع ونهضت فى الفصل وقلت بصوت حازم هذا كله افك مبين وبهتان عظيم على الامام وليس لهذا الكلام مساس بالحقيقة شيئاً فان الامام المجدد رضى الله تعالىٰ عنه قد كتب كتاباً قيماً فى تحريم سجود التحية ولم يدع اية خافية فى مزايا البيان وحقق المسئلة تحقيقاً بالغاً بمالامزيد عليه فدلائله القاطعة الساطعة تربوالمأتين ـلم يقرع هذا الكلام اسماعه حتى فقد صوابه وقال هات الكتاب هات الكتاب فلم البث حتى اتيت بالكتاب من مكتبة وقدمت اليه فقال هذا فى الاردية لا ينفع قلت له شف

هذه النصوص فى العربية ولكنه ما اصغى الى قولى باتاً .هذا اجمال ما حرّضنى على نقل كتاب "الزبدة الزكية لتحريم سجودالتحية" الى العربية المعسولة .

اذا كان الغراب دليل قوم

سيهديهم طريق الهالكينا

ونسئل الله عزوجل ان يتقبله بقبول حسن ويزيح ماساء بنا الظن بعض الغفلة وهو الموفق ويهدى السبيل .

محمد شمس الهدىٰ غفرله

استاذ الجامعة الاشرفية

بمباركفور اعظم كره يوفى الهند

ليلة الجمعة المباركة

١٥/رمضان المبارك ١٤٢٢ھ

بسم الله الرحمن الرحيم

تقريظ

نحمده ونصلى على رسوله الكريم اما بعد

فان رسالة "الزبدة الزكية لتحريم سجود التحية" التى الفها مفتخر الدهر وفريده مجددالملة والدين زين الاسلا م والمسلمين الشاه الامام احمدرضا القادرى البريلوى رضى الله تعالىٰ عنه رسالة قيمة غالية راشدة ـانما كانت الرسالة بالاردية لقمع الفتنة التى ثارت ذلك الوقت فى الهند اما الآن فهى جديرة بان تنشر بجميع لغات المسلمين ولذلك عربها مولانا العلام سماحة الشيخ الحاج شمس الهدى القادرى أدام الله فضله المدرس بالجامعة العربية الاشرفية ببليدة مباركفور مديرية اعظم جراه فأجاد وأحسن وأفاد ـندعو الله ان يجعل سعيه مشكورا ويجزيه جزاء جزيلا وأن ينفع بها عامة المسلمين وخواصهم فى الهند والعرب والسنده وسائر البلاد ـأمين ـ

عبدالمنان الأعظمى خادم الحديث الشريف

بدارالعلوم شمس العلوم ببليدة گهوسى

مديرية ماؤ اترابرديش

٩/ذوالقعدة ١٤٢٢ھ المصادف ٢٤/يناير ٢٠٠٢م

To: www.al-mostafa.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى الف بين عباده المومنين مهما اختلفت جنسايتهم وتباعدت دارهم والصلاة والسلام على رسوله وصفيه محمد ابن عبدالله القائل الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف صلى الله عليه وعلى صحبه وآله ومن نسج على منواله ـ

اما بعد، فقد شاء ت الاقدار ان يزور جمهورية تنزانيا وعاصمتها دارالسلام بالذات محل اقامتنا واستقرارنا العلامة الجليل والاستاذ الفضيل الشيخ شمس الهدى المصباحى استاذ الجامعة الاشرفية مباركفور اعظم كره الهند ـ

وبعد التعرف عليه وتعرفه علينا حصلت بيننا وبينه لقاء ات متعددة وهو علامة شهير فى الاوساط الاسلامية وفى اثناء لقاء تنا معه عرض على كتاب ـالزبدة الزكية لتحريم سجود التحية ـ والذى قام فضيلته بترجمته من اللغة الاردية الى اللغة العربية ومن خلال تأملاتى فى الكتاب وجدته كتابا قيماً مفيداً جداً فى موضوعه وان مؤلفه رحمه الله قد ادى به النصيحة التى كلف الله بها العلماء لاخوانه المسلمين حيث بين لهم الحق وارشدهم الى الطريق المستقيم فهو كتاب جدير بالاقتناء ـ

وقد اصاب واجاد اخونا العلامة الشيخ شمس الهدى فى ترجمته الى اللغة العربية ليكون النفع بالكتاب اعم واكثر شكرالله له سعيه ووفقه الى ما يحبه ويرضاه ـ وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العلمين ـ

١٧/شعبان ١٤٢٢هـ السيد عبدالقادر بن عبدالرحمن الجنيد

٢/نوفمبر ٢٠٠١م امام مسجد الجامع دارالسلام تنزانيا

بسم الله الرحمٰن الرحيم

تصدير

الحمد لله رب العلمين وصلى الله تعالىٰ على سيدنا محمد وعلى آله وذريته وأصحابه صلاة وسلاماً دائمين الى يوم الدين

وبعد ! فهذاالكتاب (الزبدة الزكية لتحريم سجود التحية) لمؤلفه العلامة المجتهد الامام الشيخ احمد رضا القادرى الهندى الذى نشر بالاردية فى طبعات عديدة وترجمه الى العربية العلامة محمدشمس الهدى خان المصباحى هو بحث قيم مستفيض يدور حول تحريم سجود التحية ۔

وللمؤلف وللمترجم ثوابهما الجزيل عندالله والملائكة والناس اجمعين ۔

والمؤلف جزاه الله خير الجزاء عندالاسلام والمسلمين يفتى بتحريم سجود التحية !

١: بنصوص من القرآن الكريم

٢: ومن الحديث النبوى الشريف, وقد استدل على التحريم باربعين حديثاً ۔

٣: وبالنصوص الفقهية التى اورد منها خمسا وسبعين ومأة نص فقهى لائمة الاسلام ، مع التحليل والتعليل والشرح والبسط۔

ولا ينكر انسان عاقل ان سجود التحية حرام فى شرع الاسلام حرمة قاطعة ۔

والمؤلف فى هذا الكتاب يكشف عن وجه فقيه عالم مجتهد امين على الفتيا رحمه الله رحمة سابغة ولقّاه الامة والبشرى فى دارالجزاء الاكبر والسلام على من اتبع الهدى وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وذريته وصحابته صلاة وسلاماً دائمين متلازمين الى يوم الدين.

وما توفيقى الا بالله عليه توكلت واليه انيب.

محمد عبدالمنعم خفاجى

من علماء الازهر الشريف

تقريظ

من الشيخ ابى بكر احمد مسليار الشافعى كيرالا

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمده ونصلى على رسوله الكريم ـوعلى اٰله وصحبه اجمعين

اما بعد افقد طالعت كتاب "الزبدة الزكية لتحريم سجود التحية " الذى الفه العالم النحرير الشيخ الكبير مجددالملة احمد رضا رحمة الله عليه فى اللغة الاردية ثم تُرجمها المولوى الفاضل شمس الهدى الرضوى المصباحى الى اللغة العربية الفصيحة ،فوجدته كتابا قيما يفيد لازالة الاوهام عن الخواص والعوام فان السجود لغير الله حرام فى شريعتنا الغراء باتفاق بين العلماء سواء كان سجود التحية او سجود العبادة الا ان الثانية كفر وضلال ، وجدت هذا الكتاب يميز بين الشرك وغيره مع التنبيه بانّ انواع سجود التحية كلها حرام لغير الله ينشئ من فرط الجهل والغباوة فعلى العلماء ان يمنعوا العوام عن هذه الضلالة فقد اوضح الكتاب هذه المسئلة بالادلة الواضحة بلا افراط ولا تفريط وفق قوله تعالىٰ وكذلك جعلناكم امة وسطاً لتكونوا شهداء رحم الله المؤلف والمترجم وينفع به جميع الامم ـ

ابوبكر احمد مسليار

مركز الثقافة السنية كيرالا

تقريظ

لكتاب الزبدة الزكية لتحريم سجود التحية

بقلم دكتور حسين مجيب المصرى

بسم الله الرحمن الرحيم

هـذه ترجمة دقيقة قام بها العلامة الشيخ شمس الهدى الى العربية من الأردية لكتاب الزبدة الزكية لتحريم سجود التحية للداعية الاسلامى الأشهـر مـولانـا احمـد رضـا الـقـادرى الهـنـدى ـ ومن الحق قولنا ان هذه الترجمة انجاز علمى ما فى ذلك من ريب لان الكتاب ينطوى على علم نافع وصـاحبـه تـنـاول موضوعه من جميع اطرافه وطرقه فى كل أبوابه واورد فيـه من الآيات القرآنية والاحاديث النبوية الشريفة ماجعله بحق تبصرة وذكرى للمؤمنين ـ

انـه كتـاب يستـحـب لـكل احد من اهل لااله الاالله الذين يبتغون تـفـقهـا فـى الـديـن الـحـنيف وعلم ما لم يكونوا يعلمون ان يجعله ريحانة ويعتبره مصدراً قيما للمعرفة بكل معنى الكلمة ـ

دكتور حسين مجيب المصرى

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمده ونصلى على رسوله الكريم

سئل اولاً ، ماذا قال علماء الاسلام حول المسئلة التالية

ان زيداً يجوّز سجود تحية واجلال لمشائخ الطريقة ويستدل عليه بسجود الملائكة لادم عليه السلام وبقصة يوسف عليه السلام وبان السحرة سجدوالموسى عليه السلام "والقى السحرة ساجدين " (الاعراف ١٢٠/٧)

وعمراً يقول ان سجو دالتحية كانت فى الديانات الماضية ولكنها نسخت فى شريعتنا الغراء المحمدية السمحة كما هو مصرح فى تفسير الجلالين وتفسير النسفى والخازن وروح البيان وجامع البيان والتفسيرالكبير وفتح العزيز وما الى ذلك .وكانت للسحرة معرفة بالحق المتعال فما سجدواالا لله عزوجل دون موسى عليه السلام كما يدل عليه قوله تعالىٰ : قالوا آمنا برب العٰلمين رب موسى وهارون(الاعراف ١٢٢/٧)

فعاد **زيد** عليه قائلاً انه لاناسخ ولا منسوخ فى آيات الاخبار والقصص كما فى نور الانوار فالاباحة على اصلها قائمة ،قال **عمرو**: قد صرح المفسرون بنسخها فقال **زيد** مجرداًرائهم لا تكون علينا حجة فى نسخ السجدة حتى تنسخها اوتمنعها اية من القرآن .**قال عمرو**: تنص الايات القرآنيةفى المنع نحو"يا ايها الذين آمنوا اركعوا

واسجدواواعبدوا ربكم (الحج ٢٢/٧٧) فاستبان ان السجدة عبادة وهى لغير الله جل ذكره شرك .وايضا اللام واياه للتخصيص فى قوله تعالىٰ فاسجدواالله واعبدوا(النجم ٥٣/٦٢)واسجدوالله الذى خلقهن ان كنتم اياه تعبدون (فصلت ٤١/٣٧)

فاختصت السجدة لله وحده واما سواه فهو شرك وكفر وحرام .

قال ريد: الاختصاص فى هذه الأيات بسجود العبادة دون التحية فسجدةالتحية جائزة ،**قال عمرو** : قوله تعالى لاتسجدوا للشمس ولاللقمر (فصلت ٤١/٣٧) يمنع السجدة لغيرالله عزوجل اصلاوان كانت للتحية وقد نص الفقهاء والمتكلمون بكونها حراماً وكفراً كماتجده فى شرح الفقه الاكبر للملا على القارى وانجاح الحاجة والحلبية شرح المنية ومالابد منه والفتاوى الهندية وايضا جاء ت احاديث صحيحة كثيرة فى ضدها **قال زيد** : اين فى القرآن لا تسجدوا للانسان ،اما نجد سبيل الجواز فى الاحاديث النبوية الشريفة فان عكرمة بن ابى جهل لما اسلم سجد له عليه الصلاة والسلام فما نهاه عنها النبى ﷺ كما فى مدارج النبوة وروضة الاحباب ،وقال النبى ﷺ لبعض اصحابه : صدق رؤياك فسجد على جبهته فثبت منه جواز السجدةكما فى مشكوٰة المصابيح ، **قال عمرو** : لايخفى على ذوى العلم ان ارادة السجدةمن رواية عكرمة سبّبتها الغرارة وقلة الفهم لانه ورد : فطأطأ راسه من الحياء كما فى السيرة الحلبية والسيرة النبوية وفى مدارج النبوة "آنگاه از شرمندگى سردر پيش افگند" اى انذاك القى راسه من الحياء بين يديه ،وقد اتضح من حديث المشكوٰة ان جبهته المباركة كانت مسجودة عليها

لامسجودة لها فهو لا يجديك فى دعواكم فان ما يسجد عليه ليس هو ما يسجد له ، فتدبر ،فالعجب كل العجب وايضاً نهى عن سجدة التحية صريحافى حديث قيس ومعاذ بن جبل : لا تفعلوا ـ

فانظروا الى حديث المشكوٰة وابن ماجة وغيرهما من احاديث طبعت فى صحيفة الصوفى ص١٢٤ج٢١شهر رجب ١٣٣٧هج

قال زيد: هذه الاحاديث كلها من الاحاد وهى لاتقوم حجة على النفى ومع ذلك تدل آيات القرآن الكريم على اباحتهاوان كان موردها خاصا ولكن حكمها عام **قال عمر** : ان الايات القرآنية والاحاديث النبوية والنصوص الفقهية واقوال المتكلمين تحكم عليها بالكفر والحرمة وماوردت رواية ضعيفة تبيّن جوازها فى حال الاختيار فصار الدعوى بدون دليل وذا لا يقبل فاوَضحوا ايها الفقهاء ايّهما على الحق فاىّ الفرقين احق بالامن ان كنتم تعلمون الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولائك لهم الامن وهم مهتدون (الانعام ٦/٨١ـ٨٢) بينوا توجروا

المستفتى المولوى الحافظ عبدالسميع المدرسة الابراهيمية بوّابة الشيخ سليم مدينة بنارس الهند ٩/رمضان المبارك ١٣٣٧هج

سئل ثانياً :

مجدد المأة الحاضرة مولانا وبالفضل اولانا الشيخ المولوى احمد رضا خان دامت بركاتهم. تحية طيبة ـ

وبعد فالتمس فى حضرتكم السامية انى ارسلت اليكم رسالة لنظام المشائخ بتاريخ٢٨ خزيزان الموافق ٢٩/رمضان المبارك واستدعيتكم ان تخبرونى لفضلكم برأيكم الثمين طبق الشرع الشريف حول سجود

التحية جوازاً او عدمه كي اجده شفاء لما في الصدور بصدد هذه المسئلة الهامة ولتطمئن به القلوب من اجل كرمكم ومنّكم .ورأيت قبل ايام كتابكم القيم الذى رددتم فيه على كتاب تفوية الايمان لاسمعيل الدهلوى رداً لاذعاً فعثرت فيه على عبارة تفيد جواز سجود التحية حسب ما يلى .

واذ قلنا للملئكة اسجدوا لأدم فسجدوا الا ابليس (البقرة ٢/٣٤،الكهف ١٨/٥٠،طه ٢٠/١١٦) ورفع اى يوسف ،ابويه على العرش وخرّ واله سجداً (يوسف ١٢/١٠٠)

هذا البذئ سيئ الادب تربت يداه يلزم على زعمه شرك من الله سبحانه والملائكة وآدم ويعقوب ويوسف عليهم الصلاة والسلام فان الله عز وجل امر بالسجود فسجد الملائكة ورضى به آدم ،سجد يعقوب ليوسف وهو عنه راض ،ثم كتبتم .وادعاء النسخ هنا جهل بحت لان الشرك لا يكون حلالا في شريعة ما من الشرائع الحقة السابقة ويستحيل ان يحكم الله تعالىٰ بالشرك ولو جاء النسخ بعد ذلك .

فدرينا من كلامكم ان سجدة التحية جائزة ،فياليتكم تنبئونى لفضلكم بارائكم التحقيقية القيمة فانه خدمة دينية جليلة .

والسلام مع الاكرام

المستفتى حفيد النواب ممتاز على خان ،مظاهر الاسلام

باب خير نغر ميرت الهند ٢٩ شوال ١٣٣٧ھ

الجـــــواب

بسم الله الرحمٰن الرحيم

اللهم لك الحمد يا من خشعت له القلوب وخضعت له الاعناق وسجدت له الجباه و حرم السجود فى هذا الدين المحمود والشرع المسعود لمن سواه وصل وسلم وبارك على اكرم من سجد لك ليلاً ونهاراً و حرّم السجود لغيرك تحريماً جهاراً وعلى آله وصحبه الفائزين بخيره الذين لم يشنِ الله وجوههم بالخرور لغيره .نورنا الله بانوارهم ووفقنا لاتباع آثارهم أمين .

الا ايها المسلمون المخلصون ويا اتباع الشريعة المصطفوية اعلموا حقاً وتيقّنوا كاملاً بان السجدة ليست لاحد سوى الله جل ذكره وان السجود لغيره تعالىٰ متعبداً شرك مهين وكفر بيّن اجماعاً بدون ارتياب واما سجود التحية فلا امتراء فى كونه حراماً وكبيرة من الكبائر واختلفت العلماء فى كونه كفراً فروى عن جماعة من الفقهاء التكفير ولكنه حمل على الكفر الصورى عندالتحقيق كما سياتى بتوفيق المولىٰ سبحانه وتعالى .نعم حكم بالاكفار على سجدة للشمس والقمر والاوثان والصلبان على الاطلاق كما فى شرح المواقف وغيره من الاسفار واما لغيرها من الشيوخ والقبور فليس بمباح البتة كماادعاه زيد ولا هو شرك حقيقى لايغفر كما زعمت الوهابية الطاغية بل هو حرام وكبيرة وفحشاء فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وكفى بقصة أدم عليه الصلوٰة والسلام وبقصة يوسف عليه الصلوٰة والسلام على مذهب الجمهور المشهور دليلا على

ابطال كونه شركاً ـ اذ من المحال ان يأمر الله سبحانه مخلوقاً فى أنٍ بالاشراك به تعالىٰ وان لم يبق الحكم بل ينسخه فى وقت آخر ومن المحال ان يجعل احدمن الملائكة والانبياء لله عز شانه نداً فى اى حين او يستبيحه فى اى حال ،وهذا هو المذكور فى "الكوكبة الشهابية "وردّ فيها على زعم الوهابية رداً بالغاً مبرهناً وهدفها الاصيل وغايتها المنشودة ان قول الوهابية بالاشراك باطل مردود ـ فان الوهابية حكموا على تلك السجدة بالشرك وادّى حكمهم هذا الى جعل كل من أدم ويعقوب ويوسف والملائكة عليهم الصلوٰة والسلام مشركين العياذ بالله تعالىٰ وجعل الله جل وعلا أمراً بالشرك ومبيحاً له (فضّ فوه) فهذا لبعيد عن الحق واطار الجواز غاية البعد وهل كل ماليس بشرك فهوجائز كلّا ـ فلوكان كذا لجاز الزنا والقتل وشرب الخمر واكل الخنزير فان جميعها ليس من الشرك (معاذالله) وهل هذاالّا جهل صراح وسفه سافر وضلال مبين (والعياذ بالله رب العلمين)وبطلت اباحة السجدة بالاحاديث المتواترة والنصوص المتكاثرة من ائمة الدين.

المسائل الشرعية تستخرج من كتب الحديث والفقه وتواتر فيها تحريمها وتصريحات وافية تنهى عنها وتعدها من الكبائر ـ

وما اتى مع السوال من مجلّة "نظام المشائخ"دلهى بشهر رجب ١٣٣٧ھ وجدت فيها بخصوص السجدة عبارة مملوءة بالحشو والزوائد منتسبة الى شخصية فذة اوقعتنى عزوتهاليها فى حيرة وعجب ـ

وهذه العبارة تعمها الجهالات والسفاهات من البداية الى النهاية وفى ناحية اخرى خيانات فاحشة فى العبارات والمعانى وجرأة شديدة

قذرة على الشرع الطاهر حتى لم يترك عرض النبى صلى الله عليه وسلم فهتكه هتكا وقحا وافترى عليه وعلى الله سبحانه افتراء جريا نجسا فضلاً عن اصحابه صلى الله عليه وسلم والفقهاء والاولياء فقد طعن فى مكانتهم المرموقة وبذأ اللسان فى شأنهم ونذد لهم بدون مبالاة حتى لم يقل فيهم منهم جاهلون معاندون قساة القلوب فحسب بل قال فيهم حسب هواه انهم اشقياء شياطين رجام ،وسيجزى الله الفاسقين كذلك يجزى الظلمين .

ولا غرو فى ذلك ممن لم يكن له مذهب ولكن الأفة الكبرى ان يختلق احد عبارات طنويلة من عند نفسه ويعزوها الى كتب معروفة بغيرخوف وتردد وفوق ذلك فى الجرأة تعين الجزء والبّاب حتى الصفحة ومهما كانت له من حكم الدين فمن يودّ ان يعيش فى اطار ادنى حياء ومروءة كيف يمكن له ان ياتى بمثل هذه الجريمة او يلتزم باثار الفرقة الديوبندية كما فى الرسالة الخبيثة "سيف النقى " او يشتهى حسب زعمه ان يكون من الشيوخ المتصوفين ففى كل حال يتحتم علينا بشدة ان نحذّر المسلمين من دسائس وكياد من سميناه بكراً كائناً من كان وكل ما ذكر فى السوال من دجل وخداع زيد فهو كقطرة من بحرٍ نسبة الى بكر ومن جرّاء هذا علقنا عليه تعليقاً كاملاً وكل الصيد فى جوف الفراء ،

ومثل هذه العبارات الشنيعة وان لم يجدر باتاً ان تسترعى التفاتنا او تصغى اليها أذننا شيئا ولكن لما بثّت فى الانام فكان من المحتوم ان نسد تيّارها ونقوم على جبهتها بالثبات والصمود . ونوزع هذا الجواب المبارك على ستةٍ فصول بتوفيق الله عزشانه. **الاول**: فى

تحريم سجود التحية بنصوص القرآن الكريم هذا رد بالغ على ما قال بكر فى صفحة ٨من انه ليس فى القرآن آية ضد السجدة للانسان .

الثانى : فى تحريمهابار بعين حديثارداً على ما قال بكر فى صفحة ٩ بعد تقديمه حديثاً ضعيفاً : هذا حديث واحد ياتى به دليلاً من يخالف السجدة وليس لديهم سوى ذلك من شئ فياترى من هذه الوقاحة الفاضحة ازاء الاحاديث المتواترة النبوية .

الثالث : فى بيان التحريم بمائةوخمسين من نصوص الفقه دحضاً قول بكر فى صفحة ٢٣لم يكن احد خلاف سجود التحية سوى بعض الجاهلين المتعنتين "وفى صفحة ٢٤ "من انكرالسجدة يكون طريداً شريدآرجيماً من الله عزشانه مثل الشيطن وفى صفحه ١٠، جحود سجود التحية يوجب اللوم واللعن " وَسَيَعْلَمُ الَّذِيْنَ ظَلَمُوا اَىَّ مَنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُوْنَ (الشعراء ٢٦/٢٢٧)

الرابع : فى اثبات تحريمها من دلائل وحجج وآيات قرآنيةواحاديث متواترة ونصوص علماء واجماع اولياء وصالحين خرجت مِن فم بكر نفسه فهذا كله على من ؟ اسئل عنه بكراً .

الخامس : فى ابانة افتراء بكر واختراعه وكذبه وزوره وخيانته وغدره وجهالته وسفاهته فى عبارته القليلة .

السادس : فى البحث من السجدة لأدم ويوسف عليهما الصلوٰة والسلام وفى ابطال تام شديد لمن استدل بها على جواز سجود التحية .

وبالله التوفيق والوصول الى التحقيق والحمد لله رب العلمين وصلى الله تعالى على سيدنا ومولانا محمد واله وصحبه اجمعين آمين .

الفصل الاول: فی تحریم سجود التحیة بنصوص القرآن المجید

قال ربنا تبارك وتعالیٰ، وَلَا يَأْمُرَكُمْ اَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّيْنَ اَرْبَابًا اَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ اِذْ اَنْتُمْ مُسْلِمُوْنَ (آل عمران ٣/ ٨٠)

اخرج عبد بن حمید فی مسنده عن سیدناالامام حسن البصری رضی الله تعالیٰ عنه قال بلغنی ان رجلا قال یارسول الله نسلم علیك کما یسلم بعضنا علی بعض افلا نسجد لك قال : لا ولکن اکرموا نبیکم واعرفوا الحق لاهله فانه لاینبغی ان یسجد لاحد احد من دون الله فانزل الله تعالی:ماکان لبشر الی قوله تعالی،بعد اذ انتم مسلمون (آل عمران ٣/ ٧٩-٨٠)

وذکر هذا الحدیث الشریف اختصاراً تحت الآیة المذکورة فی الاکلیل فی استنباط التنزیل "ثم قال " ففیه تحریم السجود لغیرالله تعالیٰ وسبب آخر لنزول الآیة ان قالت النصاری امرنا عیسی ان نتخذه رباً فانزل الله تعالیٰ هذه الآیة ،ان الامام الاجل خاتم الحفاظ السیوطی ذکر السببین علی السواء فی تفسر الجلالین فقال :نزل لماقال نصاری نجران ان عیسی امرهم ان یتخذوه رباً او لما طلب بعض المسلمین السجود له ﷺ فقد تبین بهذا ان السببین قویان لما وعد الامام فی خطبة الکتاب" ان فیه الاعتماد علی إرجح الاقوال " وقد رجح عامة المفسرین من البیضاوی والمدارك وابی سعود والکشاف والتفسیر الکبیر والشهاب والجمل وغیرهم ان سبب نزول الآیة طلب المسلمین السجود له علیه الصلاة والسلام فانه تعالی قال فی آخر الآیة "ایامرکم بالکفر بعد اذانتم

مسلمون " فالمخاطبون هم المسلمون الذين استاذنوا السجود له دون النصارى ففى تفسيرالنسفى والكشاف "بعد اذانتم مسلمون " يدل على ان المخاطبين كانوا مسلمين وهم الذين استاذنوه ان يسجدوا له وفى تفسيرالبيضاوى وارشاد العقل " دليل على ان الخطاب للمسلمين وهم المستاذنون لان يسجدوا له "۔

ونقل الامام الرازى قول الكشاف فى التفسيرالكبير واقرّه ۔

وفى الفتوحات "يقرب هذا الاحتمال قوله فى آخرالاية "بعد اذ انتم مسلمون " وفى عناية القاضى " هذه الفاصلة ترجيح القول بانها نزلت فى المسلمين القائلين افلا نسجد لك وايده النيشافورى فى تفسيره **اقول** وبالله التوفيق ۔على تقدير الخطاب للنصارى لابد فى "اذ انتم مسلمون" من القول بالمجاز لان نصارى نجران ماكانوا مسلمين فيعنى به (اقول وتاويلى هذا اصح واظهر من تاويل الشهاب فى حاشية البيضاوى اذقال وان جاز ان يقال للنصارى ايامركم بالكفر بعد اذانتم مسلمون اى منقادون ومستعدون لقبول الدين الحق ارخاء لعنان واستدراجاًاه ففيه ما لايخفى على نبيهٍ ١٢منه) ايأمر آباؤكم الاولين بالكفر بعد ان كانوا مسلمين ،وضمير يامر الى عيسى عليه الصلاة والسلام وعلى تقديرالخطاب للمسلمين تمس الحاجة الى التاويل فى الكفر اذ المسلمون لم يستاذنوه لسجودالعبادة له **اما اولاً** فلان الصحابة الكرام لايتصور فيهم هذا فمن اول يوم كانت الدنيا اشرقت بشمس التوحيد وكل كان يعلم التوحيد عدوا اوصديقا ،قريباً او بعيداً وكانت ذاعت شهرة فى كل بيت بانهم يدعون الناس الى عبادة الله وحده ويعادون

الشرك معاداة لايعادون احداً مثله (وكان الشرك ابغض شئ فى قلوبهم) فانّى يمكن من صحابى ان يطلب السجود للنبى ﷺ ومع ذلك من النبى عليه الصلوٰة والسلام وخاصة من طلبوا ذلك هم اجلة اصحاب النبى ﷺ مثل معاذ بن جبل وقيس بن سعد وسلمان الفارسى حتى الصديق الاكبر ابى بكر بن ابى قحافة كماسياتى فى فصل الاحاديث **واما ثانياً** فان الرسول ﷺ قال لهم : لا تفعلوا ـوما قال لهم انكم قد كفرتم اذ طلبتم السجود لغيرالله عزوجل وخرجت نسائكم عن عقودكم فتوبوا الى الله سبحانه واسلموا وأمنوا ثم انكحوهن ان رضين بذلك **واما ثالثاً** فان الله عزوجل نفسه يقول فى أخر الأية "ايامركم بالكفر بعد اذ انتم مسلمون" وهذا اقوى دليل على اسلامهم ـفقال الامام محمد بن محمد حافظ الدين فى الوجيز" قوله تعالىٰ مخاطباً للصحابة رضى الله تعالىٰ عنهم : ايامركم بالكفر بعد اذ انتم مسلمون" نزلت حين استاذنوا فى السجود له ﷺ ولا يخفى ان الاستيذان لسجودالتحية بدلالة "بعد اذ انتم مسلمون ،ومع اعتقاد جوازسجدة العبادة لايكون مسلماً فكيف يطلق عليهم "بعد اذ انتم مسلمون" .

اقول هذا الدليل عينه يبدى ان الكفر فى الأية لم يرد به الكفرالحقيقى فان من طلب الكفر الحقيقى فقد كفر فكيف يقال لهم"بعداذانتم مسلمون" وقد كان استدل به البعض القائلون بان سجدة التحية كفر مطلقاً وذكره فى الوجيز دليلاً لهم فانطبق الدليل على المدعى وثبت انها ليست بكفر كما عليه الجمهور والمحققون فاحفظ وتثبّت ولله الحمد فلا جرم اريد بالكفر كفر دون كفر وهذا شاع استعماله فى محاورات الشرع الشريف

وللسجدة شبه كبير بالعبادة غير الله على وجه خاص.

وسياتى فى الفصل الثانى حول تقبيل الارض نقلاً من الكافى شرح الوافى والكفاية شرح الهداية وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق والدرالمختار ومجمع الانهر وفتح الله المعين وما الى ذلك من كتب اخر "لانه يشبه عبادة الوثن " فالسجدة اشبه بالكفر وليس بينها وبينه من تفاوت صورة فما هو الا كفر صورى كما سياتى فى الفصل الثانى من الخلاصة والمحيط ومنح الروض ونصاب الاحتساب وغيره "ان هذا كفر صورة ،وهو احدمنازع هذا الاطلاق فى كلامهم كما سياتى بعونه عزوجل ففى الاية الكريمة تجوّز فى جانب على كل حال . فلذا اتى الامام خاتم الحفاظ السيوطى بكلا السببين لنزول الاية على السوية .

ولا امتراء فى ان الاية قد يكون نزولها لاسباب عديدة والقران حجة على الوجوه باسرها كما فى التفسير الكبير وشرح المواهب للزرقانى وفى سواهما من الكتب فتجلى بالقرآن العظيم ان سجود التحية حرام شنيع يشبه الكفر والعياذ بالله تعالىٰ .ولما استاذن الصحابة الكرام فى السجود له ﷺ فقال لهم " أمركم بالكفر " فثبت بهذا ان سجدة التحية اقبح الامور حتى عبر عنها بالكفر واذا كان هذا حكم سجود التحية للنبى ﷺ فما حكمها اذا كانت لغيره عليه الصلوٰة والسلام والله الهادى الى السبيل .

الفصل الثانى: فى تحريم سجود التحية باربعين حديثاً

قد جاء فى الحديث فضل عظيم لنقل الاربعين حديثاً فى امر الدين الى

المسلمين فكتب العلماء والائمة الواناً وانواعا من اربعين حديثاً ونحن نكتب ههنا بتوفيقه تعالىٰ اربعين حديثاً حول تحريم السجدة لدون الله جل وعلا وهو يحتوى على نوعين ۔

النوع الاول فيما يمنع السجدة لغيره تعالىٰ مطلقاً۔

الحديث الاول: (١)قد اخرج الترمذى فى جامعه وابن حبان فى صحيحه والحاكم فى مستدركه والبزار فى مسنده والبيهقى فى سننه عن ابى هريرة قال جاء ت امرأة الى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله اخبرنى ماحق الزوج على الزوجة قال لوكان ينبغى لبشران يسجد لبشر لامرت المرأة ان تسجد لزوجها اذا دخل عليها لما فضّله عليها " هذا لفظ البزار والحاكم والبيهقى وعندالترمذى المرفوع منه بلفظ،لوكنت أمر احداً ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها"

قال الامام الترمذى هذا حديث حسن صحيح ۔

الحديث الثانى :(٢) اخرج البزار عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال دخل النبى ﷺ حائطاً فجاء بعير فسجد له فقالوا هذه بهيمة لاتعقل سجدت لك ونحن نعقل فنحن احق ان نسجد لك فقال ﷺ لا يصلح لبشر ان يسجد لبشر لو صلح لامرت المرأة ان تسجد لزوجها لما له

(١)رأيت فى جامع الترمذى وعزاه فى الدرالمنثور تحت قوله عزوجل ،الرجال قوامون على النساء " للبزار والحاكم والبيهقى وفى نكاح الترغيب وذيل الجامع الصغير لابن حبان اقتصر فى هذا على مرفوعه مشيا من الكتاب على موضوعه ووقع فى كنز العمال الرمزن للنسائى وهو تصحيفا"ت" للترمذى ١٢منه (٢)شروح الشفا للخفاجى والقارى ومناهل الصفا فى تشريح احاديث الشفاء للامام خاتم الحفاظ ١٢منه۔

من الحق عليها "

قال الامام جلال الدين السيوطى فى مناهل الصفا هذا حديث حسن اسناده

الحديث الثالث: (١)اخرج احمد والنسائى والبزار وابونعيم عن انس رضى الله تعالىٰ عنه قال كان اهل بيت من الانصار ولهم جمل يسقون عليه وانه استصعب عليهم (فذكر القصة الى قوله) فلما نظر الجمل الى رسول الله ﷺ خر ساجدا بين يديه فقال له اصحابه يارسول الله هذه بهيمة لاتعقل تسجد لك ونحن نعقل فنحن احق ان نسجد لك قال لا يصلح لبشر ان يسجد لبشر ولو صلح ان يسجد بشر لبشر لامرت المرأة ان تسجد لزوجها من عظم حقه عليها ، هو عند النسائى مختصر .

قال الامام المنذرى هذاحديث سنده جيد ورواته ثقات مشاهير .

الحديث الرابع :(٢)اخرج احمدوالبزار وابونعيم عن انس رضى الله تعالىٰ عنه قال دخل النبى ﷺ حائطا لانصار ومعه ابوبكر وعمر فى رجال من الانصار وفى الحائط غنم فسجدن له فقال ابو بكر يارسول الله

(١)عزاه لاحمد فى الدرالمنثور وله وللنسائى فى المواهب وزاد فى الترغيب والخصائص الكبرى ،البزار قال المنذرى ورواه النسائى مختصراً اه ورأيته لابى نعيم فى دلائل النبوة ووقع فى كنز العمال رمز"ت" للترمذى هو تصحيف"ن" للنسائى عكس ما سبق نعم علقه الترمذى عن كثيرين تحت حديث ابى هريرة الاول منهم انس رضى الله تعالىٰ عنهم ١٢ منه غفرله.

(٢)عزاه فى المواهب لابى محمد عبدالله بن حامد الفقيه فى كتاب دلائل النبوة له فقال الزرقانى ما بعد المصنف التجوز فقد رواه احمد والبزار اه وكذلك عزاه لهما الامام السيوطى فى المناهل وشارحا الشفاء ورأيته لابى نعيم فى الدلائل واليه عزا فى الخصائص ١٢منه

كنا نحن احق بالسجود لك من هذه الغنم قال انه لا ينبغى فى امتى ان يسجد احد لاحد ولوكان ينبغى ان يسجد احد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها ۔

قال الامام ملا على القارى فى شرح الشفاء للامام القاضى عياض رحمهما الله تعالىٰ وهذا الحديث صحيح وقال الامام الخفاجى فى نسيم الرياض هذا حديث صحيح ۔

الحديث الخامس : اخرج البيهقى وابونعيم فى دلائل النبوة عن عبدالله بن ابى اوفى رضى الله تعالىٰ عنهما قال بينما نحن قعود مع رسول الله ﷺ اذ اتاه أتٍ فقال يا رسول الله ناضح آل فلان قد ابق عليهم فنهض رسول الله ﷺ (فذكر القصة وفيه سجود البعير له ﷺ) قال فقال اصحابه يا رسول الله بهيمة من البهائم تسجد لك لتعظيم حقك فنحن احق ان نسجد لك قال لالو كنت آمر احداً من امتى ان يسجد بعضهم لبعض لامرت النساء ان يسجدن لازواجهن ۔

الحديث السادس : (٢) اخرج الامام احمد فى مسنده والحاكم فى مستدركه والطبرانى فى الجامع الكبير والبيهقى وابونعيم فى دلائل النبوة والامام البغوى فى شرح السنة عن يعلى ابن مرة الثقفى رضى الله تعالىٰ عنه قال خرج النبى ﷺ يوماً فجاء بعير يرغو حتى سجد له فقال المسلمون نحن احق ان نسجد للنبى ﷺ فقال لو كنت آمر احداً ان يسجد

(١) رأيته فى دلائل ابى نعيم وعزاه الفاسى فى مطالع المسرات للبيهقى ١٢ منه

(٢) (عزاه فى الخصائص للطبرانى وابى نعيم ورأيته له وزاد فى آخره : فتركوه : وعزاه فى مطالع المسرات لاحمد والحاكم والبيهقى والبغوى ١٢ منه)

لغير الله تعالىٰ لامرت المرأة ان تسجد لزوجها ـ الحديث ـ

الحديث السابع : اخرج احمد فى مسنده عن عائشة رضى الله تعالىٰ عنها ان رسول الله ﷺ كان فى نفر من المهاجرين والانصار فجاء البعير فسجد له فقال اصحابه يا رسول الله تسجد لك البهائم والشجر فنحن احق ان نسجد لك فقال اعبدوا ربكم واكرموا اخاكم ولوكنت آمر احدا ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها ـ

قوله : ولوكنت أمر احداً الى آخره قد اخرجه ابن ماجة ايضاً فى سننه وعزاه فى الترغيب لابن حبان وفى الدرالمنثور لابى بكر بن ابى شيبة ـ

الحديث الثامن : اخرج ابونعيم فى دلائله عن ثعلبة بن ابى مالك رضى الله تعالىٰ عنه قال اشترى انسان من بنى سلمة جملاً ينضح عليه فادخله فى مربد فجرّد كيما يحمل عليه فلم يقدر احد ان يدخل عليه الاّ تخبطه فجاء رسول الله ﷺ فذكر ذلك فقال افتحوا عنه فقال انا نخشى عليك منه يارسول الله قال افتحوا عنه ففتحوا فلما رأه الجمل خر ساجداً فسبح القوم وقالوا يا رسول الله كنا نحن احق بالسجود من هذه البهيمة قال لو ينبغى لشئ من الخلق ان يسجد لشئ دون الله لينبغى للمرأة ان تسجد لزوجها ـ

الحديث التاسع : اخرج ابو نعيم عن غيلان بن ابى سلمة الثقفى رضى الله تعالىٰ عنه قال خرجنا مع رسول الله ﷺ فى بعض اسفاره فرأينا عنه عجباً من ذلك انا مضينا فنزلنا منزلا فجاء رجل فقال يا نبى الله انه كان له حائط فيه عيشى وعيش عيالى ولى فيه ناضجان فاغتلما علىّ فمنعانى انفسهما وحائطى ومافيه لا يقدر احد ان يدنوا منها

فنهض نبى الله ﷺباصحابه حتى اتى الحائط فقال لصاحبه افتح فقال يا نبى الله امرهما اعظم من ذلك قال افتح فلما حرك الباب اقبلالهما جلبة كخفيف الريح فلما انفرج الباب ونظر الى نبى الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم بركا ثم سجدا فاخذ نبى الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم برأسهما ثم دفعهما الى صاحبهما فقال استعملهما واحسن علفهما فقال القوم يا نبى الله تسجد لك البهائم فبلاء الله عندنا بك احسن حين هدانا الله من الضلالة واستنقذنا بك من المهالك افلا تأذن لنا فى السجود لك فقال النبى صلى الله تعالىٰ عليه وسلم ان السجود ليس لى الا للحى الذى لايموت ولو انى أمر احداً من هذه الامة بالسجود لامرت المرأة ان تسجد لزوجها۔

الحديث العاشر: (١)اخرج الطبرانى فى المعجم الكبير عن عبدالله بن عباس رضى الله تعالىٰ عنهما ان رجلاً من الانصار كان له فحلان فاغتلما فادخلهما حائطاً فسدّ عليهما الباب ثم جاء رسول الله ﷺفاراد ان يدعوا له والنبى ﷺ قاعد معه نفر من الانصار (فساق الحديث وفيه) فقال افتح ففتح فاذا احد الفحلين قريباً من الباب فلما رأى رسول الله ﷺ سجد له فشدّ رأسه وامكنه منه ثم مشى الى اقصى الحائط الى الفحل الأخر فلمارأه وقع له ساجداً فشدّ راسه وامكنه منه وقال اذهب فانهما لايعصيانك وفيه قوله ﷺ: لا أمر احداً ان يسجد لاحد ولو امرت احداً ان يسجدلاحدلامرت المرأة ان تسجد لزوجها۔

اعلموا: ان هذا الحديث تغاير سياقه يدل على ان القصة غير ما فى الحديث التاسع ۔والله تعالىٰ اعلم۔

(١)ذكر مستنداًفى جامع الكبير وقصّه الزرقانى١٢ منه

الحديث الحادی عشر :(١)روی عبدبن حمید وابوبکر بن ابی شیبة والدارمی واحمد والبزار والبیهقی عن جابر بن عبدالله رضی الله تعالیٰ عنهما هذا ولفظ الدارمی فی حدیث طویل مشتمل علی معجزات قال خرجت الی النبی ﷺ فی سفر (فذکر معجزتین الی ان قال)ثم سرنا ورسول الله ﷺ بیننا کانما الطیر تظلنا فاذا جمل ناد حتی اذا کان بین سماطین خرِ ساجداً (ثم ساق الحدیث الی ان قال) قال المسلمون عند ذلك یا رسول الله نحن احق بالسجود لك من البهائم قال لا ینبغی لشئ ان یسجد لشئ ولوکان ذلك کان النساء لازواجهن ۔ قال الامام الجلیل السیوطی فی مناهل الصفا۔اسناد هذا الحدیث صحیح

والامام القسطلانی فی المواهب اللدنیة والعلامةالفاسی فی مطالع المسرات سنده جید۔

وقال الامام الزرقانی جمیع رواته ثقات۔

الحدیث الثانی عشر: (٢)اخرج البزار فی مسنده والحاکم فی مستدرکه والحافظ ابونعیم فی دلائله والامام الفقیه ابواللیث فی تنبیه الغافلین باسانیدهم عن بریدة بن الحصیف رضی الله تعالیٰ عنه واللفظ لابی نعیم قال : جاء اعرابی الی النبی ﷺ فقال یا رسول الله قد اسلمت فارنی شیئاً ازداد به یقیناً فقال ما الذی ترید قال ادع تلك الشجرة ان تأتیك قال اذهب فادعها فاتاها الاعرابی فقال اجیبی رسول الله ﷺ

(١)عزاه خاتم الحفاظ فی الدرالمنثور لابن ابی شیبة وفی الجامع الکبیر لعبدبن حمید وفی مناهل الصفا للبقیة ١٢منه (٢)رأیته لابی نعیم وللفقیه وعزاه فی الدر المنثور والجامع الصغیر للحاکم وشیخنا السید احمد دحلان فی السیرة النبویة للبزار ١٢منه۔

فمالت على جانب من جوانبها ففطعت عروقها ثم مالت على الجانب الآخر فقطعت عروقها حتى اتت النبى ﷺ فقالت السلام عليك يارسول الله فقال الاعرابى حسبى حسبى فقال لها النبى ﷺ ارجعى فرجعت فجلست على عروقها وفروعها فقال الاعرابى ائذن لى يا رسول الله ان اقبل راسك ورجليك ففعل ثم قال ائذن لى ان اسجد لك قال لا يسجد احد لاحد ولو امرت احداً ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها لعظم حقه عليها ولفظ الفقيه قال اتاذن لى ان اسجد لك قال لا تسجد لى ولا يسجد احد لاحد من الخلق ولو كنت أمر احدا بذلك لامرت المرأةان تسجدلزوجهاتعظيمألحقه.قال الحاكم ـهذا الحديث صحيح

الحديث الثالث عشر : (١)روى الامام احمد وابن ماجة وابن حبان والبيهقى عن عبدالله بن ابى اوفىٰ رضى الله تعالىٰ عنهما واللفظ لابن ماجة قال : لما قدم معاذ من الشام فسجد للنبى ﷺ قال ما هذا يا معاذ قال اتيت الشام فوافقتهم يسجدون لاساقفتهم وبطارقتهم فوردت فى نفسى ان نفعل ذلك بك فقال رسول الله ﷺفلا تفعلوا فانى لوكنت آمر احداً ان يسجد لغير الله تعالىٰ لامرت المرأة ان تسجد لزوجها ـ

اقول : هذا حديث حسن لا ضعف فى سنده(٢)واخرجه ابن حبان فى صحيحه والى صلاحه او مأ المنذرى.

(١)رأيته فى ابن ماجة وزاد فى الترغيب ابن حبان وعزاه فى الجامع الكبير لاحمد وفى اتحاف السادة للبيهقى ١٢منه (٢)قال ابن ماجة حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن القاسم الشيبانى عن عبدالله بن ابى اوفى رضى الله تعالىٰ عنهما القاسم هو من رجال مسلم والنسائى هو وازهر صدوقان وحماد وايوب ثقتان جليلان لا يسأل عن مثلهما ١٢منه

الحديث الرابع عشر : (١)اخرج الحاكم فى الصحيح والمستدرك عن معاذ بن جبل رضى الله تعالىٰ عنه انه اتى الشام فرأى النصارى يسجدون لاساقفتهم ورهبانهم ورأى اليهود يسجدون لاحبارهم وربّانيهم فقال لاى شئ تفعلون هذا ؟ قالوا: تحية لانبيائهم قلت فنحن احق ان نصنع بنبينا فقال نبى الله ﷺ انهم كذبوا على انبيائهم كما حرفوا كتابهم لو امرت احدا ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها من عظم حقه عليها ـ

قال الحاكم هذا حديث صحيح

الحديث الخامس عشر : (٢)اخرج احمد فى المسند وابوبكر بن ابى شيبة فى المصنف والطبرانى فى المعجم الكبير عن معاذ رضى الله تعالىٰ عنه انه لما رجع من اليمن قال يا رسول الله رأيت رجالا باليمن يسجد بعضهم لبعض افلا نسجد لك قال لو أمر بشراً ان يسجد لبشرٍ لامرت المرأة ان تسجد لزوجها ـ

اقول : هذا حديث صحيح رواته(٣)كلهم من رجال الصحيحين البخارى ومسلم واذا صح الحديثان فلا جرم هما قصتان **الاولى** انه اتى الشام فرأى اليهود والنصارى يسجدون لرهبانهم وربانيهم فرجع وسجد للنبى ﷺ حتى نهاه عنه ـ

والثانية انه اتى اليمن ورأى بها رجالا يسجد بعضهم لبعض فاستاذن

---

(١) خاتم الحفاظ فى الدرالمنثور ١٢ منه . (٢) رأيته فى المسند عزاه مرفوعة فى الدر المنثور له ولابى بكر وفى الجامع الكبير للطبرانى فى الكبير ١٢ منه. (٣) اذ قال الامام احمد ثنا الاعمش عن ابى طبيان عن معاذ بن جبل رضى الله تعالىٰ عنه انه لما رجع من اليمن الحديث ١٢ منه

بقوله "افلا نسجد لك" فحينئذ اما ذهل عن القصة الاولىٰ ذهولاً تاماً لحنينه البالغ الى السجدة له ﷺ او ظن النهى محتملاً للارشاد والتحريم بناء على ان النبى عليه الصلوٰة والسلام كان يخالف اليهود والنصارى فى آخر عمره الشريف استاذن منه بناء على انه نهى حتماً ولم يسجد له هذه المرة كما سجد فى الاولىٰ بل استاذن فحسب فردع عنه باتاً والله تعالىٰ اعلم

الحديث السادس عشر :

(١)عن قيس بن سعد رضى الله تعالىٰ عنهما قال : اتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فقلت رسول الله ﷺ احق ان يسجد له قال فاتيت النبى ﷺ فقلت انى اتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فانت يارسول الله احق ان نسجد لك قال ارأيت لو مررت بقبرى اكنت تسجد له قلت لا قال فلا تفعلوا لو كنت آمر احداً ان يسجد لاحد لامرت النساء ان يسجدن لازواجهن لما جعل الله لهم عليهن من الحق رواه ابو داؤد فى السنن والطبرانى فى الكبير والحاكم والبيهقى وحسّنه ابوداؤدسكوتاً وصححه الحاكم صراحة واقره الحافظ الذهبى فى التلخيص كما فى الاتحاف۔

الحديث السابع عشر الى الحادى وعشرون :

اخرج الطبرانى فى المعجم الكبير وضياء المقدسى فى صحيحه "المختارة" عن زيد بن ارقم(٢)موصولاً والامام الترمذى(٣)فى جامعه عن سراقة

(١) رأيته فى ابى داؤد وله عيزاه فى الترغيب وللبقية فى اتحاف السادة ١٢ منه ۔(٢)جمع الجوامع ١٢ منه (٣)بسند حديث ابى هريرة الاول ثم قال وفى الباب عن معاذ بن جبل وسراقة بن مالك بن جعشم وعن عائشة وابن عباس وعبدالله بن ابى اوفى وطلق بن على وام سلمة وانس وابن عمر رضى الله تعالىٰ عنهم حديث ابى هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه اه ٢١ منه

بن مالك بن جعشم وطلق بن على وام المؤمنين ام سلمة وابن عمر رضى الله تعالى عنهما تعليقاً : ان رسول الله ﷺ قال : لوكنت أمر احداً ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها .

الحديث الثانى وعشرون : اخرج عبد بن حميد عن حسن البصرى ان قوله تعالى : ايامركم بالكفر بعد اذ انتم مسلمون" نزلت حين استاذنوا فى السجود له ﷺ وهذا الحديث قدمر تمامه فى الفصل الاول .

التذئيل اولاً : قوله عليه الصلوٰة والسلام لسلمان حين اراد ان يسجد له : لاينبغى لمخلوق ان يسجد لاحد الا لله تعالىٰ "اورده ابو البركات عبدالله النسفى فى تفسيره المسمى بمدارك التنزيل وحقائق التأويل سورة البقرة ٢/٣٤.

الذئيل ثانياً : فى التفسير الكبير عن الامام سفيان الثورى عن سماك بن هانى قال دخل الجاثليق على على بن ابى طالب رضى الله تعالىٰ عنه فاراد ان يسجد له فقال له علىّ اسجد لله ولا تسجد لى .

الحديث الثالث وعشرون : اخرج الترمذى فى جامعه بسند عبد الله بن المبارك عن حنظلة بن عبيد الله وابن ماجة فى سننه بسند جرير بن حازم عن حنظلة بن عبدالرحمٰن الدوسى والطحاوى فى شرح معانى الآثار بسند حماد بن سلمة وحماد بن زبير ويزيد بن زريع وابى هلال كلهم عن حنظلة الدوسى عن انس قال قال رجل يا رسول الله الرجل منا يلقى اخاه او صديقه ينحنى له قال لا،ولفظ الطحاوى : اللهم قالوا يارسول الله اينحنى بعضنا لبعض اذا التقينا قال لا: قال الامام الترمذى هذا حديث حسن .

النوع الثانى فى النهى عن الصلوٰة الى القبور

الحديث الرابع وعشرون: اخرج احمد ومسلم وابوداؤد والترمذى والنسائى والطحاوى عن ابى مرثد الغنوى قال قال رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم : لا تصلوا الى القبور ولا تجلسوا عليها ـ

الحديث الخامس وعشرون : اخرج الطبرانى فى الكبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم : لا تصلوا الى قبر ولا تصلوا على قبر ـ

الحديث السادس وعشرون: اخرج ابن حبان فى صحيحه عن انس قال نهى رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم عن الصلوٰة الى القبور ـ

الحديث السابع وعشرون : اخرج ابوالفرج فى كتاب العلل عن رشدين بن كريب عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم : الا لا يصلين احد الى احد ولا الى قبر ـفيه حيارة عن مندل عن رشدين ـ

الحديث الثامن وعشرون : اخرج البخارى فى صحيحه تعليقاً واحمد وعبدالرزاق وابوبكر ابن ابى شيبة ووكيع بن الجراح وابو نعيم استاذ البخارى وابن منيع مسنداً عن انس قال : رأنى عمر وانا اصلى الى قبر فقال القبر امامك فنهانى وفى رواية للوكيع قال لى بقبر لا تصل اليه وفيه رواية الفضل بن دكين فناداه عمرالقبر القبر فتقدم وصلى وجاوز القبر.

الحديث التاسع وعشرون : روى احمد والبخارى ومسلم والنسائى عن ام المؤمنين عائشة : ان رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم قال فى مرضه الذى لم يقم منه : لعن الله اليهود والنصارىٰ اتخذوا قبور انبيائهم مساجد قالت ولولاذلك لابرز قبره غير انه خشى ان يتخذ مسجدا وفى رواية لهم عنها عنه صلى الله تعالىٰ عليه وسلم اولئك شرار الخلق عندالله عزوجل يوم القيمة .

الحديث الثلثون : اخرج الائمة الاجلة من مالك ومحمد والبخارى ومسلم وابى داؤد والنسائى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم : قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد .

الحديث الحادى وثلثون : اخرج مسلم فى صحيحه وعبدالرزاق فى مصنفه والدارمى فى سننه عن عائشة وابن عباس قالا لما نزلت برسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه فاذا اغتم كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك لعنةالله على اليهود والنصارىٰ اتخذوا قبور انبيائهم مساجد ،يحذر مثل ما صنعوا.

الحديث الثانى وثلثون: اخرج البزارفى مسنده عن على كرم الله وجهه الكريم قال قال لى رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم فى مرضه الذى مات فيه ائذن للناس علي فاذنت للناس عليه فقال لعن الله قوماً اتخذوا قبور انبيائهم مسجداً ثم اغمى عليه فلماافاق قال يا على ائذن للناس فاذنت لهم فقال لعن الله قوماً اتخذوا قبورانبيائهم مسجداً ثلثا فى مرض موته .

الحديث الثالث وثلثون : اخرج ابوداؤد والطيالسى واحمد فى مسنديهما والطبرانى فى الكبير بسند جيد وابونعيم فى معرفة الصحابة والضياء المقدسى فى المختارة عن اسامة بن زيد قال : ان رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم قال فى مرضه الذى مات فيه ادخلوا على اصحابى فدخلوا عليه وهو مقتنع ببرد معافرى فكشف القناع ثم قال لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد ـ

الحديث الرابع وثلثون : اخرج احمد والطبرانى بسند جيدعن عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم : ان من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم احياء ومن يتخذ القبور مساجد ـ

الحديث الخامس وثلثون : اخرج عبدالرزاق فى مصنفه عن على قال قال رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم :من شرار الناس من يتخذ القبور مساجد ـ

الحديث السادس وثلثون والسابع وثلثون: روى مسلم(١)عن ابن جندب والطبرانى فى معجمه عن كعب بن مالك قال سمعت النبى صلى الله تعالىٰ عليه وسلم قبل ان يموت بخمس وهو يقول : الا ان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبورانبيائهم وصالحيهم مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد انى انهاكم عن ذلك ـ

تنبيه : قال على حديث ابن جندب فى شرح المنتقىٰ : اخرج الطبرانى

(١)رأيته فى صحيح مسلم وانما عزاه فى جمع الجوامع لابن سعد فى الطبقات وتبعه فى الزواجر وزاد وحديث الطبرانى عن كعب رضى الله تعالىٰ عنه ١٢منه)

To: www.al-mostafa.com

نحوه بسندجيد عن زيد بن ثابت والبزار فى مسنده عن ابى عبيدة بن الجراح وابن عدى فى الكامل عن جابر بن عبدالله ـ

وستأتى ثلثة احاديث تثبت ذالك ـ والله تعالىٰ اعلم ـ

الحديث الثامن وثلثون : اخرج العقيلى(١)عن سهل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة قال دعا النبى صلى الله تعالىٰ عليه وسلم : اللهم لا تجعل قبرى وثناً ،لعن الله قوماً اتخذوا قبورانبيائهم مساجد ـ

الحديث التاسع وثلثون : روى مالك فى موطاه عن عطاء بن يسار مرسلاً والبزار فى مسنده موصولاً عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم : اشتد غضب الله تعالىٰ على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد ـ

الحديث الاربعون : اخرج عبدالرزاق فى مصنفه عن عمروبن دينار قال قال رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم : كانت بنو اسرائيل اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فلعنهم الله تعالىٰ ـ العياذ بالله تعالىٰ ـ

افادة : كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور انبيائهم ويجعلونها قبلة ويتوجهون فى الصلاة نحوها فقد اتخذوها اوثانا فلذلك لعنهم ومنع المسلمين عن مثل ذلك ـ (القاضى البيضاوى ،والعلامة الطيبى فى شرح المشكوٰة ،والشيخ علىٰ القارى فى مرقاة المفاتيح) وفى مجمع بحارالانوار "كانوا يجعلونها قبلة يسجدون اليها فى الصلوٰة كالوثن

(١)ذكره كالموصول الآتى بعده الزرقانى على المؤطا١٢ منه)

"وقال فی شروح الجامع الصغیر من التیسیر والسراج المنیر "ای اتخذوها جهةقبلتهم " وقال الامام ابن حجر المکی فی الزواجر "اتخاذ القبورمسجداً معناه الصلاة علیه اوالیه " وذکر االعلامة توریشتی کلا الوجهین فی شرح المصابیح "احدهما کانوایسجدون لقبورالانبیاء تعظیماً لهم وقصداً للعبادة ثانیهما التوجه الی قبورهم فی الصلاة " ثم قال "وکلا الطریقین غیر مرضیة " وقد نقله الشیخ المحقق الدهلوی فی اللمعات "وقال وفی شرح الشیخ ابن حجر المکی ایضا مثله " فاستبان ان السجدة للقبر والی القبر کلاهما یحرمان وتعمهما الاحادیث االنبویة السالفة وتشملهما جمیعاً التهدیدات المذکورة ۔

اقول : بل الطریق الثانیة اظهر وارجح فان الیهود لم تعرف منهم العبادة من دون الله ولذا قالت العلماء ان النصرانیة شرمن الیهودیة فما اختلفوا الا فی الرسول ،وفی الدرالمختار " النصرانی شرمن الیهود فی الدارین" وفی ردالمحتار من البزازیة "لان نزاع النصاری فی الالٰهیات ونزاع الیهود فی النبوات " والی هذاالوجه الثانی اشار محررالمذهب الحنفی سیدنا الامام محمد بن حسن الشیبانی فی مؤطاه اشارة ناصعة فوضع الباب وقال "باب القبر یتخذ مسجداً او یصلی الیه " وذکر فیه عن ابی هریرة : ان رسول الله صلی الله تعالیٰ علیه وسلم قال : قاتل الله الیهود اتخذوا قبورانبیائهم مساجد ۔والله تعالیٰ اعلم ۔

☆☆☆

الفصل الثالث فى تحريم سجودالتحية بمأ ة وخمسين من النصوص الفقهية ـ

وهو ايضاً يشتمل على نوعين النوع الاول على ثلثة اقسام فالقسم الاول فى ان السجدة لغيرالله تعالىٰ مطلقاً حرام اقول ان التحريم فقد اتفقت عليه الائمة وهذا ما اقصده واما التكفير ففيه ستة اقوال الاول السجدة لغيرالله عزوجل كفر ،ظاهره الاطلاق ـ الثانى السجدة لغيرالله سبحانه مطلقاً كفر ففيه تنصيص على الاطلاق ـ الثالث لا يكفر حال الاكراه ويكفر دونه ولابد للاول والثانى ايضاً من هذاالقيد ،الرابع لوقصد غيرالله جل وعلا يكفر ولا يكفر لولم يقصد شيئا او قصد الله عزوجل ـ الخامس اذا كان بنيّة العبادة يكفر واذا كان بنيّة التحية لا يكفر **السادس** اذا لم يقصد شيئا لايكفراصلاً وان كان الى غيرالله تعالىٰ حتى يقصد العبادة وهذاهوالصحيح المعتمد والحق المعتقد وماسوى هذا فمؤول بانه كفر صورى مثلاً ـ وبالله التوفيق ـ اقدم اليكم النصوص فاستمعوا لها ـ

(١) قال الامام فخرالدين الزيلعى فى تبيين الحقائق ج١ ص٢٠٢

(٢) قال المحقق ابراهيم الحلبى فى غنية المستملى ص٢٦٦

(٣) العلامة السيد ابوالسعود الازهرى فى فتح الله المعين ج١ ص٢٩٠ "التواضع نهايته توجد فى السجود ولهذا لو سجد لغيرالله يكفر"

(٤) نصاب الاحتساب (نسخة قلمية) الباب التاسع والاربعون

(٥) فى الكفاية عن الشعبى" اذا سجد لغيرالله يكفر لان وضع الجبهة

على الارض لايجوز الا لله تعالىٰ " (٦) الامام الجليل شمس الائمة السرخسى فى المبسوط (٧) عنه فى جامع الرموز ص٥٣٥"من سجد لغيرالله تعالىٰ على وجه التعظيم كفر" (٨) منح الروض الازهر فى شرح الفقه الاكبر ص٢٣٥ "اقول وضع الجبين اقبح من وضع الخد فينبغى ان لا يكفرالا بوضع الجبين دون غيره لان هذه سجدة مختصة بالله تعالىٰ ـ

اقول اولاً ان كان على وجه العبادة كفر ولو لم يزد على تقبيل ارض او انحناء بل بمجرد النية والا فلاكفر فى المعتمد وهوالحق وثانياً الجبين احد جانبى الجبهة وهما جبينان وانما السجودوضع الجبهة فليتنبه "ـ

(٩) العلامة القهستانى فى شرح النقاية ص٥٣٥ (١٠) مجمع الانهر شرح ملتقى الابحر ج٢ ص٥٢٠كلاهما نقلاً عن الفتاوى الظهيرية ـ

(١١) العلامة الشامى فى رد المحتار ج٥ ص٣٧٨ نقلاً من جامع الرموز "يكفر بالسجدة مطلقاً" ـ

اقول هذا الحكم فى الظهيرية ليس بحتمى بل قال بعضهم يكفر مطلقاً حسبما اختصر الامام العينى ونقله على القارى كما سياتى ومما ينقل مستنداً فى مجمع الانهر والشامى هوالعلامة القهستانى ولا ريب فى ان الامام العينى اوثق منه فلذلك ماعددت هنا الظهيرية ـ

(١٢) العلامة الاتقانى فى غاية البيان (نسخة خطية) كتاب الكراهية قبيل فصل من البيع "اما السجود لغيرالله فهو كفر اذا كان من غير اكراه ـ

(١٣) منح الروض ص٢٣٥ "اذا سجد بغير الاكراه يكفر عندهم بلا

خلاف"

اقول دعوى الاتفاق ليس في موضعه **اما اولاً** فلان الصحيح المختار الذى تؤيده النصوص الكثيرة التى ستاتى هوالتفصيل بنية العبادة او بنية التحية .

واما ثانياً فان الاجلة الاعلام قد نصوا على ان سجود التحية لايكون كفراً حال عدم الاكراه ايضاً فهذه الفتاوى الكبرىٰ ثم خزانة المفتيين (خطى) كتاب الكراهية والواقعات للامام صدرالشريعة وفى غاية البيان هذه ايضاً ذكر مسئلةالاكراه فى نفس الموضع ثم قال "فهذا دليل على السجود بنية التحية اذا كان خائفاً لايكون كفراً فعلى هذا القياس من سجد عند السلاطين على وجه التحية لا يصير كافراً" وفى المجلد الثانى من جامع الفصولين بعد مسئلة الاكراه "فهذه تؤيد ما مر ان من سجد للسطان تكريماً لا يكفر .

واما ثالثاً فان الشيخ على القارى نفسه سياتى نصه انه حرم السجدة للضريح النبوى عليه الصلاة والسلام ولم يكفره .

واما رابعاً فماسياتى فى النص .نقول ان بعضهم يكفر وعدم التكفير هوالاظهر فهذا القول ليس براجح فضلاً عن كونه متفقاً عليه بل هو ضعيف مرجوح .

(١٤) الامام ابن حجر المكى فى اعلام بقواطع الاسلام ص٥٥ " علم من كلامهم ان السجود بين يدى الغير منه ما هو كفر ومنه ما هو حرام غير كفر فالكفر ان يقصد السجود للمخلوق والحرام ان يقصد لله تعالىٰ تعظيماًبه ذلك المخلوق من غير ان يقصده به اولا يكون له قصد" .

(١٥) جواهر الاخلاطي كتاب الاستحسان (قلمي) (١٦) الفتاوى الهندية ج٥ ص٣٦٨-٣٦٩ . (١٧) نصاب الاحتساب الباب التاسع واربعون (١٨) هولاء كلهم عن الامام الاجل الفقيه ابى جعفر الهندواني "وهذا لفظ النصاب" وهو اتم من قبّل الارض بين ايدى السلطان او الامير او سجد له فان كان على وجه التحية لا يكفر ولكن يصير اثماً مرتكباً للكبيرة وان كان سجد بنية العبادة للسلطان او لم تحضره النية فقد كفر.

(١٩) فتاوى الامام ظهيرالدين المرغيناني (٢٠) مختصرها للامام العيني (٢١) منه في غمز العيون والبصائر ص٣١ (٢٢) فتاوى الخلاصة قبيل كتاب الهبة (قلمي) (٢٣) منه في منح الروض ص٢٣٥"وهذا لفظ الامام العيني قال بعضهم يكفر مطلقاً قال اكثرهم هو على وجوه ان اراد به العبادة كفر وان اراد به التحية لايكفر ويحرم عليه ذلك وان لم تكن له ارادة كفر عند اكثر اهل العلم" ولفظ الخلاصة "اما السجدة لهولاء الجبابرة فهى كبيرة وهل يكفر وقال بعضهم يكفر مطلقاً وقال بعضهم (وفى نسخة الطبع اكثرهم) المسئلة على التفصيل ان اراد بها العبادة يكفر وان اراد بها التحية لايكفر قال وهذا موافق لما قال فى سير الفتاوى والاصل الخ .

ونقله الشيخ على القارى معنىّ فقال "وفى الخلاصة من سجد لهم ان اراد به التعظيم اى كتعظيم الله سبحنه كفر وان اراد به التحية اختار بعض العلماء انه لايكفر" .

اقول وهذا هوالاظهر وفى الظهيرية قال بعضهم يكفر مطلقاً"

اقول ليس فى الخلاصة لفظ التعظيم بل العبادة فلا حاجة الى ايراده ثم تفسيره بما يرجع الى العبادة الا ان يكون فى نسخة لفظ التعظيم كما ان فيها "بعضهم" مكان "اكثرهم" كنسخة القلم والله تعالىٰ اعلم۔

(٢٤) الامام الاجل الصدر الشهيد فى الجامع الصغير ،(٢٥) منه الامام السمعانى فى خزانة المفتيين كتاب الكراهية (نسخة القلم) (٢٦) جواهر الاخلاطى كتاب الاستحسان (قلمى) (٢٧) منه فى الفتاوى العالمكيرية ج٥ ص٣٦٨ (٢٨) جامع الفصولين ج٢ ص٣١٤ (٢٩) برموز "من" يعنى مجمع النوازل (٣٠) برموز "جز" يعنى وجيز المحيط (٣١) جامع الرموز ص٥٣٨ (٣٢) المحيط (٣٣) جامع الفصولين ص٣١٤ (٣٤) مجمع الانهر ج٢ ص٢٢٠۔

وهذا لفظ الصدر الشهيد "من قبّل الارض بين يدى السلطان او اميرٍ او سجد له فان كان على وجه التحية لا يكفر ولكن ارتكب الكبيرة" ولفظ جامع الرموز وغيره هكذا "لا يجوز فانه كبيرة" وفى الجواهر والعالمكيرية هكذا "لايكفر ولكن يأثم بارتكابه الكبيرة هو المختار"۔

ولفظ جامع الفصولين الثانى "اثم لو سجد على وجه التحية لارتكاب ما حرم" ونص مجمع الانهر هكذا "من سجد له على وجه التحية لا يكفر ولكن يصير أثماً مرتكباً للكبيرة" (٣٥) الدرالمختار كتاب الحظر قبيل فصل البيع (٣٦) مجمع الانهر فى الموضع المذكور اعلاه "وهل يكفر ان على وجه العبادة والتعظيم كفر وان على وجه التحية لاوصار أثماً مرتكباًللكبيرة۔ (٣٧) العلامة ابن عابدين الشامى ج٥ ص٣٨٧ تلقين القولين على ما ذكر فى الدر "قال الزيلعى وذكرالصدر

الشهيد انه لايكفر بهذاالسجود لانه يريدبه التحية وقول شمس الائمة السرخسى ان كان لغيرالله تعالىٰ على وجه التعظيم كفر"

اقول وبالله التوفيق ان الامام الصدر الصدرالشهيد انما ينفى الكفر واما كونه كبيرة فهو قد نص عليه كما مر فى النص الرابع وثلثين وقد يراد بالتعظيم مطلقه فهو يشمل التحية ايضاً ولا سيما تحية العظماء وسياتى من الامام فقيه النفس فى النص الثامن واربعين حيث بين التحية والتعظيم بمعنى واحد ازاء العبادة وقد يطلق ويعنى به التعظيم الخاص نحو تعظيم الله سبحانه مثلما سبق فى النص الثالث عشر من منح الروض فهوانذن يساوى العبادة وسيذكر نظيره فى النوع الثانى من در المنتقى لصاحب الدر فانه اتى بالتعظيم ضد التحية وهو المراد فى قول شمس الائمة فليس هو بتلفيق بل هو توفيق ـ

(٣٨) كتاب الاصل للامام محمد (٣٩) فتاوى كتاب السير (٤٠) منهما فى كتاب الخلاصة آخر كتاب الفاظ الكفر (نسخة خطية) (٤١) الفتاوى الغياثية ص١٠٧ (٤٢) المحيط (٤٣) منه فى شرح الفقه الاكبر ص٣٥ (٤٤) نصاب الاحتساب الباب ٤٩ (٤٥) وجيز الامام الكردرى ج٦ ص٣٤٣ (٤٦) الاختيار شرح المختار (٤٧) ومنه العلامة السنجى الزاوى شارح الملتقى ج٢ ص٥٢٠"اذا قال اهل الحرب(١) لمسلم اسجد للملك والا قتلناك فالافضل ان لا يسجد لان هذا كفرصورة والافضل ان لا ياتى بما هو كفر صورة وان كان فى حالة الاكراه"ـ

(١) ههنا تنبيهات لابد منها فاقول **أولاً** وقع فى نسختى الوجيز ضرورة مكان

(٤٨) فتاوى الامام القاضى خان ج٤ ص٣٧٨ (٤٩) وعنها فى

صورة " اذ قال الافضل ان لا يسجد لانه كفر فلا ياتى بما هوكفر ضرورة كما قلنا فى الاكراه على اجراء كلمة الكفر اه وهذا تصحيف صورة بشهادة اصله الخلاصة وسائر الكتب وان لم يكن فمتعلق بما ياتى لاناظر الى كفر وكيف يكون ما بالاكراه كفرا ضرورة بل المعنى لا ياتى لاضطراره بما هوكفر فيكون قوله ضرورة مكان قولهم وان كان فى حالة الاكراه . و ثانياً الثلاثة الاخيرون تركوا لفظ صورة كالوجيز على تلك النسخة وهو وان ترك صورة معنى ،معنى ضرورة لماعلمت ان لا كفر حقيقيا بالاكراه ومن الدليل عليه قول مجمع الانهر عن الاختيار متصلاً به ولو سجد عند السلطان على وجه التحية لايصيركافراً اه وقول الوجيز فى مسئلة متصلاً به كفر عند بعض المشائخ اه.

وثالثاً ههنا سقط شديد فى نسخة الخلاصة المطبوعة اذ كتب بعد قوله المار فى نمرة ١٩ وان اراد به التحية لايكفر قوله والافضل ان لاياتى بما هو كفر صورة اه فيتوهم الجاهل ان السجدة ليست الا خلاف الاصل وكيف يستقيم هذا مع صدر كلامه هى كبيرة والعبارة الصحيحة التامة ما نقلنا ثمه ثم ذكر تلك المسئلة المستشهد بها المذكورة فى سير الفتاوى والاصل فقال اذا قيل لمسلم اسجد للملك والا قتلناك فالافضل ان لا يسجد لانه كفر والافضل ان لاياتى بما هو كفر صورة اه فسقط كل هذا من نسخة الطبع من قوله قال وهذا موافق الى قوله والافضل فليعلم .

ورابعاً عزا المسئلة فى الغياثية ونصاب الاحتساب ومنح الروض عن المحيط الى واقعات الناطفى وفيه اختصار بل اقتصار وذلك لان الناطفى ذكر كمثل ما ياتى فى نمرة ٤٥،الى ٥٥صورتين حكم فى احدهما بان الافضل ان لا يسجد لانه كفر صورة وفى الاخرى وهى اذ اكره على سجدة التحية بان الافضل ان يسجد والنقلة الثلاثة

الفتاوى الهندية ج٥ ص٣٦٨، (٥٠) ايضاً فى الاشباه والنظائر فى

حذفوا الصورة الاخرى فعم الحكم باطلاقه الصورتين ،وانما عبارة الناطفى كما فى غاية البيان عن واقعات الامام الصدرالشهيد عن المسائل عن واقعات الناطفى هكذا اذا قيل لمسلم اسجد للملك والا قتلناك فالافضل ان لايسجد لانه كفر والافضل ان لا ياتى بما هو كفر صورة وان كان فى حالة الاكراه وان كان السجود سجود التحية فالافضل ان يسجد لانه ليس بكفرفهذا دليل على ان السجود بنية التحية اذا كان خائفاً لايكون كفراً فعلى هذاالقياس لا يصير من سجد عندالسلطان على وجه التحية كافراً اه قال الاتقانى الى هنا لفظ الواقعات اه اقول فعلى هذاالتفصيل تخصيص كونه كفراً صورة بما اذا لم يامره بسجودالتحية مستندا الى منزع دقيق وهوان السجود ظاهره العبادة فاذا اطلقوا كان الظاهر طلب الكفر فكيف اذا نصوا على العبادة فان فعل كان اتياً بما هوكفر صورة اذ لا حقيقة مع الاكراه مادام قلبه مطمئناً بالايمان فالافضل ان يصبر اذا صرحوا بطلب سجود التحية وليس بكفر لم يكن الاكراه على الكفر فان فعل لم يات بالكفر معنى ولا صورة فالافضل حفظ المهجة واما على طريقته هؤلاء الذين تركوا الصورة الاخيرة ومثلهم نص الاصل وغيره السبعةالباقين فاقول ومنزعان **الاول** ان السجدة كفر مطلقاً لكن لا كفر حقيقة مع الاكراه صورة كفر فالافضل ان لا ياتى بها مطلقاً .**والثانى** ان لا كفر الا سجودالعبادة ومعلوم ان المكره والمطمئن قلبه بالايمان لا ينويها فلا يكون كفراً حقيقة غير ان السجدة كيفما كانت ولو بنية التحية او بدون النية انما تقع على صورة كفر اذ لا فرق فى الصورة بينهما وبين سجودالعبادة فالافضل ان لا ياتى بها مطلقاً والى هذا المنزع الثانى ذهب الامام صاحب الخلاصة ثم البزازى اذ جعلا هذه المسئلة فى الاصل والفتاوى المؤيدة لان سجودالتحية ليس بكفر هكذا ينبغى ان نفهم كلمات العلماء الكرام والحمدلله ولى الانعام ١٢.

القاعدة الثانية من الفن الاول ص٣٨١(نسخة الخط) (٥١) وعنها في الحديقة الندية للامام العارف بالله النابلسي الجلد الاول ص٣٨١ (٥٢) خزانة المفتيين كتاب الكراهية (٥٣) الفتاوى الكبرىٰ (٥٤) عنها في واقعات الامام الناطفي (٥٥) وعنها في عيون المسائل (٥٦) ومنها في واقعات الامام الصدرالشهيد باب العين العيدين ،رمز "و" للواقعات (٥٧) عنها في غاية البيان كتاب الكراهية في الموضع نفسه للعلامة الانزاري (نسخة القلم)۔ (٥٨) وفي جامع الفصولين المجلد الثاني ص٣١٤ عن واقعات الناطفي "لوقال للمسلم اسجد للملك والا قتلناك قالوا ان امرهم بذلك للعبادة فالافضل له ان لا يسجد كمن اكره على ان يكفر كان الصبر افضل وان امرهم بالسجود للتحية والتعظيم لا العبادة فالافضل له ان يسجد ۔

اقول قد ابدت هذه العبارات العشر ان سجودالتحية لغيرالله تعالىٰ اسوء من شرب الخمر واكل الخنزير لانه لو اكره على اكل لحم خنزير او شرب خمر بقتل او قطع عضو او ضرب مبرح فعليه ان يتناول وإلّا يكون اثماً ۔ هذه الفتاوى العالمكيرية تنص عليه "اذا اخذ رجلا وقال لاقتلنك او لتأكلن لحم هذا الخنزير يفترض عليه التناول " وفي درالمختار "اكره على اكل لحم خنزير بقتل او قطع عضو او ضرب مبرح فرض فان صبر فقتل اثم "

ولكن في باب السجدة اذا اكره بالقتل فليس له الا الافضل ان يسجد وما هو بواجب فضلاً عن فرض اى يجوز له ايضاً ان لا يسجد حتى يقتل وان كان حرز النفس له افضل فاتضح بهذا ان سجود التحية

لغيرالله عزوجل اقبح من شرب الخمرواكل الخنزير(والعياذ بالله تعالىٰ)
وانما ينبغى كذلك فان اكل الخنزير لايشابه العبادة لدون الله سبحانه شيئا ولم يكفره احد بدون استحلال واما السجدة فقد كفرتها طائفة من العلماء الكرام وايضاً هو ظلم واعتداء على حق الله الواحد القهار عزجلاله وهذا القدر يكفى للمرأ هداية ان كان له حظ من الدين والعدل والايمان ولايزيد الظلمين الا خساراً .
(٥٩) الفتاوى العالمكيرية ج٥ص٣٦٩ (٦٠) من الفتاوى الغرائب "لايجوز السجود الا لله تعالىٰ "۔(٦١)الاكليل فى استنباط التنزيل للامام الجليل خاتم الحفاظ قد سلف فى الفصل الاول "فيه تحريم السجود لغيرالله تعالىٰ " (٦٢) نصاب الاحتساب الباب التاسع واربعون (٦٣) عن تابعى جليل من كبار التابعين فى الطبقة الاولىٰ ومن مجاهدى زمن الفاروق "ان السجود فى دين محمد صلى الله تعالىٰ عليه وسلم لا يحل الا لله تعالىٰ " (٦٤) الطريقة المحمدية النوع الثالث عشر فى آفات القلب (نسخة القلم) ذكر حرمة التذلل ثم قال "ومنه السجود والركوع والانحناء للكبراء عندالملاقاة والسلام ورده "
(٦٥) منح الروض ص٢٢٧" السجدة حرام لغيره سبحانه وتعالىٰ "
(٦٦) روضة الامام الاجل ابى زكريا النووى (٦٧)ثم الاعلام بقواطع الاسلام للامام ابن الحجر المكى ص ١٣۔" ما يفعله كثير من الجهلة الظالمين من السجود بين يدى المشائخ فان ذلك حرام قطعاً بكل حال سواء كان للقبلة او لغيرها وسواء قصد السجود لله تعالىٰ او غفل وفى بعض صوره ما يقتضى الكفر عافانا الله تعالىٰ من ذلك "

(٦٨) الاعلام ص٥٥ "قدصرحوا بان سجودالجهلة الصوفية بين يدى مشائخهم حرام وفى بعض صوره ما يقتضى الكفر"

(٦٩) غاية البيان شرح الهداية للعلامة الاتقانى (نسخة الخط) فى المقام المذكور خلال مبحث السجدة "وما يفعله بعض الجهال من الصوفية بين يدى شيخهم فحرام محض اقبح البدع فينهون عن ذلك لا محالة". (٧٠) الوجيز للامام حافظ الدين محمد بن محمد الكردرى ج٦ ص٣٤٣" وبهذا علم ان ما يفعله الجهلة بطواغيتهم ويسمونه پائے گاه كفر عند بعض المشائخ وكبيرة عند الكل فلو اعتقدها مباحة لشيخه فهو كافر وان امره شيخه به ورضى به مستحسنا له فالشيخ النجدى ايضاً كافر ان كان قد اسلم فى عمره"

اقول يعنى مثل هذا المتكبر العنيد المعجب بنفسه الغافل عن ذكر الله تعالىٰ الذى يبتغى السجدة لنفسه يكون غالباً مطلق السراح عن الدين لا يعوقه قيد ولا تكبحه شكيمة فهوكان كافرا البتة وان لم يكن كافراً قط فصارالآن كافراً لما استحسن الحرام القطعى اليقينى الاجماعى ،والعياذ بالله تعالىٰ .الحمدلله سبحانه هذاماتلونا عليكم سبعون نصاً حول الحكم لنفس سجودالتحية بانه لله الواحدالقهار فحسب واما لغيره سبحانه باى نية كان هوحرام حرام كبيرة كبيرة .والحمدلله حمداً كثيراً وصلى الله تعالىٰ وبارك وسلم على سيدنا ومولانا وآله وصحبه تعزيراًوتغزيراً آمين .

القسم الثانى فى ان تقبيل الارض حرام فما ظنك بالسجدة وقد سبقت على ذلك فى النوع الاول من النصوص خمسة عشر،من ١٥ الى

١٨و٢٤ الى ٣٢، و٣٥و٣٦-بصدد تقبيل الارض اصالة ستة وعشرون نصاً سوى ما ذكر ليكون الجميع احداً واربعين - (٧١) الجامع الصغير للامام الكبير (٧٢) وعنه فى الفتاوى التاتارخانية (٧٣) وعنهمافى الفتاوى الهندية ج٥ص٣٦٩ (٧٤) الكافى شرح الوافى (المخطوط) كلاهما للامام الجليل ابى البركات النسفى صاحب الكنز (٧٥) غاية البيان شرح الهداية للعلامة الانزارى (المخطوط) فى كل منهما فى كتاب الكراهية قبيل الفصل فى البيع (٧٦) الكفاية شرح الهداية للامام جلال الدين الكرلائى ج٤ص ٤٣ (٧٧) تبيين الحقائق شرح الكنز للامام الزيلعى ج٦ص٢٥ (٧٨) تنوير الابصار لشيخ الاسلام الامام ابى عبدالله محمد بن عبدالله الغزى (٧٩) الدرالمختار للعلامة المدقق علاء الدين محمود الدمشقى كتاب الحظر فى نفس الموضع (٨٠) مجمع الانهر شرح ملتقى الابحر (٨١) فتح المعين على كنز ٤٣/٣ (٨٢) جواهرالاخلاطى (مخطوط).كتاب الا ستحسان (٨٣) تكملة البحر للعلامةالطورى ٢٢٦/٢ (٨٤) شرح الكنز للملا مسكين فى نفس المقام (٨٥) فتاوى الغرائب (٨٦) عنها فى الفتاوى الهندية فى الصفحة المذكورة اعلاه. فى هذه الستة عشر من النصوص الجليلة كلها "مايفعلونه من تقبيل الارض بين يدى العلماء والعظماء فحرام والفاعل والراضى به آثمان "وزاد عليه الكافى والكفاية والغاية والتبيين والدر والمجمع وابوالسعودوالجواهر لانه يشبه عبادة الوثن".

(٨٧) وقال العلامة السيد احمد الطحطاوى المصرى ج٤ تحت قوله

"يشبه عبادةالوثن" لان فيه صورةالسجود لغيرالله تعالىٰ".

اقول : تقبيل الارض ليس بسجدة حقيقة لان السجود لابد له من وضع الجبهة على الارض فلما حرم التقبيل اذ هو ايضاً عبادةالوثن وهو قريب من السجود صورة فما بال السجدة فى شدةالقبح والحرمة وفى المضاهاة الكاملة عبادةالوثن .والعياذ بالله تعالىٰ .

(٨٨) غنية ذوى الارحام للعلامة الشرنبلالى ٣١٨/١ (٨٩) وفى متن مواهب الرحمٰن "يحرم تقبيل الارض بين يدى العالم للتحية (٩٠) خادمى على الدرر ص١٥٥ "تقبيل الارض والانحناء ليس بجائز بل محرم" (٩١) ردالمحتار ٣٨٩/٥ (٩٢) فى المنتقى شرح الملتقى فى اثناء انواع التقبيل "حرام للارض تحية وكفر لها تعظيماً" (٩٣) الفتاوى الظهيرية (٩٤) مختصر الامام العينى (٩٥) وعنه فى غمز العيون ص٣١ (٩٦) شرح الفقه الاكبرص٢٣٥ "اما تقبيل الارض فهو قريب من السجود الا ان وضع الجبين او الخد على الارض افحش واقبح من تقبيل الارض".

القسم الثالث فى منع الانحناء الى قريب الركوع فضلاً عن تقبيل الارض قد تقدم بهذاالصدد نصان رقم ٦٤ ورقم ٩٠ واستمعوا الآن ثلثين نصاً.

(٩٧) الزاهدى (٩٨) عنه فى جامع الرموز ص٥٣٥ (٩٩) وعنه فى ردالمحتار ٣٧٨/٥.(١٠٠) وايضاً شيخى زاده على الملتقى

(لفظه فى القهستانى يكره الايماء الى قريب الركوع كالسجود اه اقول ليس فى القهستانى لفظه يكره انما نصه ما اسمعناك ثم تاويله انه تشبيه للرضاء بالسجود كما قال المنقول

٢/٥٢٠ "الانحناء فى السلام الى قريب الركوع كالسجود" (١٠١) شرعة الاسلام.

(١٠٢) شرحها مفاتيح الجنان ص٣١٢ (لايقبله ولاينحنى له) لكونهما مكروهين (١٠٣) احياء العلوم ٢/١٢٤ (١٠٤) اتحاف السادة ٦/٢٨١ (الانحناء عندالسلام منهى عنه وهو من فعل الاعاجم (١٠٥) عين العلم الباب الثامن (نسخة القلم) (١٠٦) شرح الملا على القارى ١/٢٧٤ (١٠٧) من الذخيرة (١٠٨) ومن المحيط ايضاً (لاينحنى) لان الانحناء يكره للسلاطين وغيرهم ولانه صنيع اهل الكتاب (١٠٩) الحديقة الندية شرح الطريقة المحمدية ١/٣٨١ "معلوم ان من لقى احداً من الاكابر فحنى له راسه او ظهره او بالغ فى ذلك فمراده التحية او التعظيم دون العبادة له فلايكفر بهذا الصنيع وحال المسلم مشعر بذلك على كل حال واما العبادة فلا يقصدها الا كافر اصلى فى الغالب ولكن التملق الموصل الى المقدار من التذلل مذموم ولهذا جعله المصنف رحمه الله تعالىٰ من التذلل الحرام ولم يجعله كفراً.

(١١٠) الامام عزالدين ابن عبدالسلام (١١١) عنه الامام ابن حجر المكى فى الفتاوى الكبرى ٤/٢٤٧ (١١٢) وعنه الامام العارف النابلسى فى الحديقة ص ٣٨١ "الانحناء البالغ الى حد الركوع لايفعله احد كالسجود ولاباس بما نقص من حدالركوع لمن يكرم من اهل الاسلام"

عنه انه كالسجود لا فى الحكم فيكون غلطاً فى الحوالة ومخالفاً لما قدمه نفسه قبل هذا بثلثة اسطر ان من سجد على وجه التحية يصير اثماً مرتكباً للكبيرة اه فليتنبه ١٢ منه)

اقول : هذا هوالجمع بين النصوص المتواترة على المنع وبين مافى الهندية عن الغرائب ،تجوز الخدمة لغيرالله تعالىٰ بالقيام واخذ اليدين والانحناء اه وقد اشاروا اليه فى النصوص الاربعة التى صدرنابهافتلك سبعة وبالله التوفيق .

(١١٣) واقعات الامام الناطفى (١١٤) ملتقط الامام ناصرالدين (١١٥)وعنهما فى نصاب الاحتساب الباب التاسع والاربعون اولا وأخراً (١١٦)جواهرالاخلاطى كتاب الاستحسان (١١٧) ومنه فى العالمكيرية ٣٦٩/٥ "الانحناء للسلطان اولغيره مكروه لانه يشبه فعل المجوس (١١٨)مجمع الانهر ٥١/٢ (١١٩)عن الفصول العمادى "يكره الانحناء لانه فعل المجوس "(١) (١٢٠)ومواهب الرحمٰن (١٢١)عنه فى الشرنبلالية المجلد الاول ص٣١٨(١٢٢)المحيط(١٢٣) عنه فى جامع الرموز ص٥٣٥ (١٢٤) عنه فى ردالمحتار ٣٧٨/٥ "يكره الانحناء للسلطان وغيره (١٢٥) الفتاوى الكبرىٰ للامام الهيتمى المكى ص "الانحناء بالظهر مكروه" (١٢٦) الفتاوى العالمكيرية ٣٦٩/٥

(١)وقع بعده فى المجمع ما نصه وفى القهستانى يكره عندالطرفين لا عندابى يوسف اه وكتبت عليه اقول رحم الله الشارح وقع منه سبق نظر انما نص القهستانى وفى المحيط انه يكره الانحناء للسلطان وغيره انتهت المسئلة الى ههنا ثم شرع فى مسئلة المتن وعناقه فى ازار واحد فشرحه بقوله (و) يكره عندالطرفين لاعندابى يوسف (عناقه)الخ وقدقدر الشارح نفسه ومتنه قبل هذا باسطر اذقالا (ويكره ان يعانق فى ازار بلا قميص) عندالطرفين (وعند ابى يوسف لايكره)اه فسبحن من لايزل ولاينسى١٢منه)

(١٢٧) عن فتاوى الامام التمرتاشى "يكره الانحناء عندالتحية وبه ورد النهى"

النوع الثانى فيما له صلة بالضرائح والقبور وهذا ايضاً على ثلثة اقسام **فالقسم الاول** فى تحريم السجدة للقبور او تقبيل الارض بين يديها ونهى الانحناء امامها الى حدالركوع (١٢٨) المنسك المتوسط للعلامة رحمة الله تلميذ الامام ابن الهمام (١٢٩) مسلك المتقسط شرح الامام على القارى ص٢٩٣ "لايمس عندالزيارة (رزقنا الله العود اليها بقبوله ١٢منه) الجدار" ولايقبله "ولا يلتصق به ولا يطوف ولا ينحنى ولا يقبل الارض فانه" اى كل واحد "بدعة" غيرمستحسنة "۔

اقول : فى التقبيل خلاف وفى المس والالتصاق كذلك والاحوط المنع لما فيه من سوء الادب "لا ما قاله القارى فى القبلة انه من خواص بعض اركان القبلة كيف وقد نصوا على استحسان تقبيل المصحف وايدى العلماء وارجلهم والحبر والمراد بالانحناء هوالانحناء الى حدالركوع وبالطواف هو طواف قصد به التعظيم كما حققناه فى فتاوانابما لا مزيد عليه ،

(١٣٠) شرح اللباب فى الصفحة نفسها "اما السجدة فلا شك انها حرام فلا يغتر الزائر بما يرى من الجاهلين بل يتبع العلماء العاملين"

(١٣١) الزواجر عن اقتراف الكبائر ١/١١٧) "قوله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم : لا تتخذوا وثناً يعبد اى لاتعظموه تعظيم غيركم لاوثانهم بالسجود له او نحوه فان ذلك كبيرة بل كفر بشرطه" والعياذ بالله تعالىٰ

القسم الثانى فى ان الصلوٰة لا تجوز بين يدى قبر وان كانت الى

القبلة فما ظنكم فى السجد للقبر۔

(١٣٢) الطحطاوى على الدر ١٨٣/١ "قوله مقبرة لان فيه التوجه الى القبر غالباً والصلاة اليه مكروهة"

(١٣٣) حلية للامام ابن امير الحاج فى اواخر مايكره فى الصلاة (نسخة القلم) (١٣٤) ردالمحتار ٣٩٤/١ "المقبرة اذا كان فيها موضع اعد للصلاة وليس فيه قبر ولانجاسة وقبلته الى قبر فالصلاة مكروهة"

(١٣٥) المجتبىٰ شرح القدورى

(١٣٦) بحرالرائق الجزء الثانى ص٢٠٩

(١٣٧) فتح الله المعين الجزء الثانى ص٣٦٢ "يكره ان يطأ القبر او يجلس او ينام عليه ا ويصلى عليه او اليه"۔

(١٣٨) الحلية آخر الكتاب

(١٣٩) الفتاوى الشامية ص٩٣٥ "تكره الصلاة عليه او اليه لورود النهى عن ذلك" (١٤٠) تبيين الحقائق للامام الزيلعى ٢٤٦/١ "يكره ان يبنى على القبر او يقعد عليه ا ويصلى اليه نهى عليه الصلاة والسلام عن اتخاذ القبور مساجد"

(١٤١) الزواجر الجزء الاول ص١١٨ "من ثم قال اصحابنا تحرم الصلوٰة الى قبور الانبياء والاولياء تبركاً واعظاماً"

(١٤٢) ايضاً ص١١٦ (١٤٣) عن بعض الائمة قال فى بيان الكبائر التى تتعلق بالقبور "والصلاة اليها" (١٤٤) ارشاد السارى للامام احمد القسطلانى (١٤٥) عن التحقيق للامام ابى الفرج "

يحرم ان يصلي متوجهاً الى قبره صلى الله تعالىٰ عليه وسلم " اقول لاتكره صلوٰة ذات ركوع وسجود الى القبر لكونها صلاة فان صلاة الجنازة هى ايضاً صلاة ومن شروطها ان يكون الميت قداماً والا لا تصح ولودفن بدون الصلاة عليه يصلى على قبره مالم يتفسخ كما امر بها الشريعة الغراء.

فتجلى ان الكراهة ليست لانها صلاة بل لاجل الركوع والسجود ومن المعلوم ان لا ركوع ولا سجود فى الصلاة الا لله سبحانه ومما لا شك ان المصلى انما يتوجه الى الكعبة المقدسة لا الى القبر ومع هذا كله كون القبر الى الامام مما ينافى السجدة لله عزوجل فعليكم ان تعدلوا فى الحكم حول السجود الى القبر نفسه اوالتوجه اليه انه كيف لا يكون اشد نهياً وتحريماً وما فاتكم من البحث والتقريب فى احاديث النوع الثانى ونصوص اخر نحوه فستاتى بعد قليل وبالله التوفيق.

القسم الثالث فيما يكره ان تكون قبلة المسجد الى القبر وان لم يكن بين يدى المصلى فضلاً عن الصلاة اليه كما اذا كان تلقاء وجه الامام عمود اوعود طوله ذراع فصاعداً وغلظه اصبع فلا مواجهة الى القبر فى هذه الجماعة حيث لا بأس فى المرور وراء ه ورغم ذلك يكره كون قبلة المسجد الى القبر حتى يحول بينه وبين المسجد جدار.

(١٤٦) محرر المذهب الحنفى الامام محمد الشيبانى فى كتاب الاصل (١٤٧) وعنه فى المحيط (١٤٨) عنه فى الفتاوى الهندية الجزء الخامس ص واكره ان تكون قبلة المسجد الى الحمام والقبر".

(١٤٩) الغنية شرح المنية ص ٣٦٦ "يكره ان تكون قبلة المسجد الى حمام او قبر لان فيه ترك تعظيم المسجد"

(١٥٠) الخلاصة ٥٦/١ "يكره ان تكون قبلة المسجد الى حمام او قبر اذا لم يكن بين المصلىٰ وبين هذه المواضع حائل كالحائط وان كان حائطاً لايكره"

اقول وبالله التوفيق ههنا مسئلتان **الاولىٰ** النهى عن الصلاة الى القبر سواء كان فى المسجد او فى البيت او فى الصحراء ويحترز عنها بسترة غلظهااصبع وطولها ذراع فما فوقها اوبان يكون المار بعيداً عن موضع بصر المصلى الخاشع فى الصحراء كما فى جامع المضمرات ثم جامع الرموز ثم ردالمحتار والطحطاوى على مراقى الفلاح ولا يخفى ان سترة الامام سترة لمن خلفه كما تنص عليه عامة كتب الفقه ـ

وعلى الرغم مما فى الشريعة السمحة قال الغنغوهى فى فتاواه الرشيدية الجزء الاول ص٢ معاداة وحقداً على اولياء الله عزشانه " ان الصلوٰة الى المقبرة تحوج كلا من الإمام والماموم الى ستر مستقلة فان سترة الامام سترة لمن خلفه فى مرور الحيوان والانسان واما القبور لوكانت اَمام المصلين فلا تكفى فيها سترة الامام للكل بل يجب ان يكون الحائل لكل مصلٍ لما فيه من الشبه بالشرك وعبادة الاوثان"

هل هذا الا افتراء شنيع على الشرع المطهر الحنيف ومختلق من القول ضد الدين القويم ـ

والمسئلة الثانية ان لا تكون قبلة المسجد الى القبر فهذا حكم يختص بالمسجد حتى لاضير فى موضع اعد للصلوٰة فى البيت مسمى

بمسجد البيت ان تكون قبلته الى حمام اوالى كنيف او الى قبر كما نص عليه فى المحيط والهندية وغيرهما اذا كان بين يدى المصلى سترة لان هذاالحكم لتعظيم المسجد كما افاده المحقق ابراهيم الحلبى وذلك الموضع ليس بمسجد حقيقة حتى يجوز للجنب فيه دخوله بل اتيانه اهله ـ وفى الذخيرة والحلية وغيرهما "ليس لمساجد البيوت حكم المساجد الا ترى انه يدخله الجنب من غيرٍكراهة ويأتى فيه اهله ويبيع ويشترى من غير كراهة " واما فى المسجد الحقيقى فلا تزول الكراهة لاجل بُعدٍ قليل ولا بسترة بل لا بد فيه من حيلولة الحائط كما سمعت فظهرالجواب ولله الحمد عماورد المحقق الحلبى فى الحلية اذ قال لقائل ان يقول لايلزم من مفارقة مساجد البيوت لمساجدالجماعات فى الاحكام المذكورة عدم كراهية الاستقبال المذكور فى الصلاةفى البيوت بلا حائل بينه وبين ذلك بل ينبغى ان يكون هذا مما يساوى فيه الصلاة فى البيت والصلاة فى مساجد الجماعات فليتامل اه وتقرير الجواب ظاهر مما قررنا فالتفرقة التى ذكر فى المحيط وغيره غيرتامة والتسويةالتى يريدها المحقق حاصلة والحمدلله وعلى حبيبه وآله الصلوات الكاملة أمين ـ

هذاالبيان الوجيز نوزعه على اربعة فصول **الاول** فى بيان بهتان وافتراء بكر على اصحاب النبى عليه الصلاةوالسلام وائمة السلف واولياء الامة وكتب الدين وتحريم سجودالتحية وهذا البيان بتمسكات بكر ذاته و بالاجماع ونصوص الفقه وجماهيرالاولياء و **الثانى** فى كذب بكر على رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم وتحريم السجدة باحاديثه الشريفة و **الثالث** فى افترائه على الله سبحانه وتحريم

السجدة بالقرآن العظيم كما قال هو نفسه بحيث لا يشعرو **الرابع** فى سرد الكلام حول السجدة لآدم ويوسف عليهماالصلاة والسلام ودحض دلائل من جوزها ببراهين قاطعة ساطعة وبالله التوفيق والوصول الى ذرى التحقيق .

وساكشف القناع فى كل فصل عن ترّهات بكرالكثيرة واباطيله المضلة كى ينتبه المسلمون لخدعة وكيده والله الهادى الى سواء السبيل .

الفصل الاول فى بيان تهمة بكر اصحاب النبى عليه الصلاة والسلام والائمة والاولياء والاسفارالاسلامية وتحريم سجود التحية بتمسكاته .

(١) قد عزا بكر فى ص ١٣ للفتاوى العالمكيرية المجلد الخامس الباب الثامن وعشرين ص ٣٧٨ "قال الامام ابو منصور اذا قبل احد بين يدى احد الارض او انحنى له او طأطأ راسه فلا باس به‌انه يريد تعظيمه لا عبادته " فهذا افتراء محض وبهتان بحت والعالمكيرية لا اثر فيها لهذه العبارة اصلاً بل هو من قول مزعوم من قلب فيه زيغ افرأيتم هل يليق المسلم هذه الفعلة الشنيعة فى الدين اغواء للخلق .

(٢) المجلد الخامس (٣) الباب الثامن وعشرون (٤) ص٣٧٨ هذا ثلث جرأات قبيحة شديدة وكذب صريح اقترفه بقلة الحياء وكثرة الوقاحة الى هذا المدى حيث حدد كاملاً موضع العبارة.

(٥) وزاد الطين بلة ان فى نفس الفتاوى العالمكيرية وفى نفس المجلد الخامس كتاب الكراهية باب ٢٨ ص٣٦٨ "من سجد للسلطان على وجه التحية او قبّل الارض بين يديه لايكفر ولكن يأثم لارتكاب الكبيرة هو

المختار كذا فى جواهر الاخلاطى " ولكن لم يذكره قطعاً فهذه **خيانة اولى ،والخيانة الثانية** (٦) ان فيها فى نفس الباب ص٣٦٩ "وفى الجامع الصغير تقبيل الارض بين يدى العظيم حرام وان الفاعل والراضى أثمان كذا فى التاتارخانية "

(٧) **الخيانة الثالثة** فى العالمكيرية متصلاً بما سلف أنفاً " و تقبيل الارض بين يدى العلماء والزهاد فعل الجهال والفاعل والراضى أثمان كذا فى الغرائب " (٨) ويتلوها **الخيانة الرابعة** " الانحناء للسلطان اولغيره مكروه لانه شبه فعل المجوس كذا فى جواهر الاخلاطى " اقول المراد بالانحناء هنا هو الانحناء الى حدالركوع الذى يتعاطى به المجوس والهندوس -

(٩) قريباً منها **الخيانة الخامسة** "ويكره الانحناء عندالتحية وبه وردالنهى كذافى التمرتاشى "

(١٠) بالقرب منه **الخيانة السادسة** "تجوز الخدمة لغير الله تعالىٰ بالقيام واخذ اليدين والانحناء ولا يجوز السجود الا لله تعالىٰ كذا فى الغرائب "

اقول اريد بالانحناء هنا مالم يبلغ الى حدالركوع (سياتى هذاالقيد فى الزاهدى ورد المحتار رقم ٢٦----١٢منه) ففى الحديقة الندية للامام العارف بالله السيد عبد الغنى النابلسى "الانحناء البالغ الى حدالركوع لايفعل لاحد كالسجود ولاباس بما نقص من حدالركوع لمن يكرم من اهل الاسلام "

ان لم يكن فى العالمكيرية شيئاً من المذكور فكان من التهمة الشنيعة ان

تصطنع العبارة من القلب وتنمى اليها واماذا كانت فيها العبارة اللامعة القاهرة ضده وفى الجزء والباب نفسه فالافتراء واختلاق العبارة ليس الا جرأة فاضحة وافترأ اشنع من الف افتراء

(١١) ثم كتب فى نفس الكتاب ص١٣ "وقد تبين بذلك ان وضع الجباه بين يدى المشائخ جائزبلا ريب" وافترى ثلثة اسطر من عند نفسه فهذا ايضا كذب محض (١٢) كذلك هو بهتان عظيم (١٣) ونسب فى ص١٤ الى الجامع الصغير انه فيه "لاباس بوضع الجبين بين يدى المشائخ" فماهذا الا كذب بحت (١٤) هذا افتراء يساوى مأة افتراء فان الجامع الصغير قد سبق عنه أنفاً تقبيل الارض بين يدى العظيم حرام لا وضع الجبين على الارض ـ

(١٥) فى عين الصفحة ادّعى ان فى الفتاوى العزيزية اكّد تاكيداً بالغاً حول جواز سجود التحية بغاية من شرح وبسط الكلام ـ هذا ايضاً كذب وزور وتمرد منه لان الفتاوى العزيزية اقامت حججاً قطعية رداً على شبهات نكرتها بان الاجماع الحتمى اليقينى قائم على تحريم سجود التحية

(١٦) فهذا ايضاً بهتان عظيم وافك مبين (١٧) وفى المقام نفسه قال مثل ما مضى معزياً الى الفتاوى السراجية هذا ايضا كذب صريح فان فى السراجية لايرى فيها اثر فضلاً عن شرح وتفصيل (١٨) هذا الادعاء الباطل الخاوى عزاه الى شرح مشكوٰة المصابيح للمحقق الدهلوى هل هذا الا بهتان ورجم بالغيب اذفيه ان السجدة للحى الذى لايموت ولايعترى ملكه بوار ودمار ـ

(١٩) ونقل فى ص ١٣ عن العالمكيرية "وان امره بالسجود للتحية والتعظيم لا للعبادة فالافضل له ان يسجد" وعنونه بان سجود التحية افضل يعنى السجود الذى يجرى بصدده الكلام بان يسجد زيد لعمرو تحية باختياره فهو افضل كذا فى العالمكيرية " هذه خيانة هائلة فاحشة لان الفتاوى العالمكيرية تنادى باعلى صوته ولو قال اهل الحرب للمسلم اسجد للملك والا قتلناك أن امروه بذلك للعبادة فالافضل له ان لا يسجد كمن اكره على ان يكفر كان الصبر افضل "

ثم تلك العبارة " وان امروه بالسجود للتحية الخ واين هذا من ذاك فانه قد اسقط عن بدء الكلام جميع العبارة بالمرة لئلا يعلم العوام انه فى حال الاكراه والاجبار حيث يستيقن بانه لو لم يسجد تحية لقتل فهنا له الافضل ان يسجد صوناً لنفسه .

(٢٠) لعل الذى يذكر المراجع هكذا باى اكتراث سيحلل الخمر والخنزير بدون اضطرار ايضاً فان حال الاضطرار قد اباحهما القرآن المجيد نفسه .

(٢١) لم أت بعد الا خيانته ولكم الآن ان تعاينوا غاية سفاهته وعملية انتحاره لنفسه بيده الى واسعة المدى فهو يستند الى عبارة تستأصل زعمه الباطل عن دابره وهو يغتر بسجود التحية خوفاً للقتل الم يعلم ان فى الكتاب ليس سوى انه "الافضل" فعلم منه له ايضاً ان لا يسجد ويقتل دونه فبان ان السجدة للتحية حرام شديد حتى يباح له ان لا يسجد ويضحى بنفسه ويقتل دونه فلا يزال سجود التحية حراماً اشد من اكل الخنزير فالمضطر والمكره لولم يأكل بقدر الضرورة حتى مات او قتل

لمات أثماً كما نصوا عليه قاطبة ففى الفتاوى الهندية السلطان اذا اخذ رجلا وقال لاقتلنك او لتأكلن لحم هذا الخنزير يفترض عليه التناول فان لم يناول حتى قتل كان أثماً" وفى الدرالمختار اكره على اكل لحم خنزير يقتل او قطع عضو او ضرب مبرح فرض اكله فان صبر فقتل اثم ـ

فاتضح بهذه النصوص انه لو اكره على اكل الخنزير بقطع اصبع لافترض عليه الاكل والا صارأثماً واما سجودالتحية فان اكره عليه بقتل فلا يفترض عليه السجدة وله ان يقتل وان كان الافضل له ان يسجد فشتان مابينهما ـ وكذالك ينبغى ان يكون فان الاكل ليس فيه شبه بالعبادة لغير الله تعالىٰ باتاً بخلاف السجدة فانهااعتداء وعدوان كبير فى حق الواحد القهار جل وعلا فلوكان المرء يحب العدل والقسط لكفى به هذا هداية ولا يزيدالظالمين الاخسارا ـ

(٢٢) ثم قال "ومثل ذلك فى الفتاوى القاضى خان ايضاً "ليس مثله فيها بل تلك العبارة للفتاوى القاضى خان ومنهانقلته الهندية فليست حوالتها سوى تلك الخدعةالماضية الفاحشة ـ (٢٣) كلا بل هو قتل النفس بيده واقتلاع جزور زعمه الفاسد بفيه ولا شعور له به اصلاً ـ

وقال بكر فى نفس البيان بصحيفة ١٢ "الهداية ورد المحتار والفتاوى القاضى من الكتب الموثوقة بها غاية الثقة والفت بعد البحث عن الكتاب والسنة وامعان النظر فيهما والسبر غورهما وهو قد جاء من تلك الفتاوى للقاضى بعد صفحة واحدة بما يتقرر به ان سجودالتحية اشد واشنع حراماً من اكل لحوم الخنزير والعرب كانت تضرب مثلاً "على اهلها تجنى براقش "وهنا على نفسها تجنى براقش ـ

(٢٤) هذاالقضاء الشرعى لفتاوى القاضى خان واما كتابه المعتمد المسلم الآخر فهو ردالمحتار يسترعى اليه التفاتكم واسماعكم فقال فى الدر المختار "ما يفعلونه من تقبيل الارض بين يدى العلماء العظماء فحرام حرام والفاعل والراضى به أثمان لانه يشبه عبادة الوثن " واقرّه الكتاب المحقق المعتبر رد المحتار (٢٥) ثم قال فى الدرالمختار "هل يكفران على وجه العبادة والتعظيم كفر وان كان على وجه التحية لا وصار اثماً مرتكباً للكبيرة " . وعليه شرحاً فى ذلك الكتاب المعتمد ردالمحتار "تلفيق لقولين قال الزيلعى وذكر الصدرالشهيد انه لا يكفر بهذاالسجود لانه يريد به التحية وقال شمس الائمة السرخسى ان كان لغيرالله تعالىٰ على وجه التعظيم كفر اه قال القهستانى وفى الظهيرية يكفر بالسجدة مطلقاً "

قصارى الكلام ان هنا قولين الاول يكفر بالسجدة مطلقاً هذا هو فى الفتاوى الظهيرية وبه قال الامام السرخسى والثانى انه يصير اثماً مرتكباً للكبيرة لا كافراً واختاره الامام الصدرالشهيد لانه يريد به التحية دون العبادة فجمع الشارح بين ذينك القولين بحيث من كفر اراد به على وجه العبادة ومن قال بارتكاب الكبيرة ارا دبه على وجه التحية فحسب . قل هل وجدت فى ذلك الكتاب البالغ الى غاية من الثقة والسمو سوى القولين الكفر او الكبيرة وهل اعثرك على الجواز فى موضع ؟

(٢٦) ثم سجل ذلك الكتاب الباحث رد المحتار ضده فقال تلوه "و فى الزاهدى الايماء فى السلام الى قريب الركوع كالسجود وفى المحيط انه يكره الانحناء للسلطان وغيره " (٢٧) لم يكتف بما مضى بل قال بعد

سطور فی بیان انواع التقبیل "حرام للارض تحیة وکفر لها تعظیماً" وا اسفاه کیف الغت کتب بکر المعتمدة ظنه الفاسد بتاتا وقضت علی زعمه الباطل بالمرة ولله الحمد وارجع الی القابل حتی تری فی الفصل الرابع ماذا سیکون علیك ۔

(۲۸) قال فی کتابه ص ۲۰ "کان یسجد لجمیع الاولیاء سجودالتحیة "۔هذا من اکذب الکذبات وافحش التهمات علی اولیاء الله عزوجل کلهم وسیاتی علیه رد لاذع من مصادره المستندة ۔

(۲۹ الی ٤٥) قال فی ص ۲۳ "تتوفرالکتب ادلة لسجودالتحیة لمشائخ الاسر قاطبة والسلاسل کافة " هذاافتراء شنیع علی سیدنا الغوث الاعظم وشیخ الشیوخ شهاب الحق والدین السهروردی وبهاء الحق والدین النقشبندی والشیخ عبدالواحد بن زید والعابد الزاهد فضیل بن عیاض والعارف ابراهیم بن ادهم وهبیرةالبصری وسیدالطائفة جنید البغدادی وحبیب العجمی وسیدنا ممشاد الدینوری وابی یزید البسطامی ومعروف الکرخی وسری السقطی والسلطان ابی اسحاق الغاذوری ونجم الدین الکبری وعلاء الدین الطوسی وضیاء الدین عبدالقادر رضوان الله تعالی علیهم اجمعین فهؤلاء کلهم سادة وقادة السلاسل والسلالات فهات برهانا متی سجد لهم وهم راضون به فهل هذا الا من افحش الافتراء ات۔

(٤٦ الی ٤٨) مما اشد وقاحة ان قال فی ص ۲۳ " قد ثبت جواز سجود التحیة من فحول العلماء واعظم الشیوخ والاولیاء حتی الصحابة الکبار حتی سیدنا علی رضی الله تعالیٰ عنهم" هذا بهتان عظیم وافك مبین علیهم فان کنت صادقاً فقل هل سجد لاحد سوی الله سبحانه او

ابـاخـه لـغيـرالـلـه سيـدنا على او ايّ صحابى او تابعى اومن الائمة الامام الاعـظـم والشافعى ومالك واحمد وابو يوسف ومحمد والبخارى ومسلم او تلميذ من تلاميذهم فهل لديك من شهادة صادقة فات بها والا فخف مما فى القرآن المجيد من الوعيد الشديد على الكاذبين وتب الى الله عزوجل فى اقـرب مـا اتيـحـت لك من الفرص فان الكذب فى الدين اشد من الكذب فى الدنيا ولعنته ملائكة السماء والارض كما ورد فى الحديث النبوى الشريف ومـايـفـتـرى عـلـى اصـحـاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وائمة الامة اشـنع منه على غيرهم وجاء فى القرآن الكريم "إِنَّمَا يَفْتَرِىُ الْكِذْبَ الَّذِيْنَ لا يُؤْمِنُوْنَ " والعياذ بالله تعالىٰ ولاحول ولا قوة الا بالله العلى الاعلى ۔

(٤٩) انتهى الافتراء الى غاية بعيدة حتى بلغ السيل الزبى حيث قال ص ٢٣ " انـعـقـد الاجـمـاع لهـم بـاسرهم حول سجودالتحية وليس لاحد وسـع ان يـاباه فلوكان(١) ذلك ضلالا لتحول هدىّ بسبب الاجماع " انا لله وانا اليه راجعون ۔

لقد صدق النبى الكريم عليه افضل الصلاة والتسليم "حبك الشئ يـعـمى ويصم" ومن اصدقُ من الله قيلا فهو يقول " فَإِنَّهَا لا تَعْمِى الْاَبْصَارُ وَلٰكِنْ تَعْمِى الْقُلُوْبُ الَّتِى فِى الصُّدُوْرِ "

نـعـم اجـمـعت امة كرشن الهندوس على السجدة لغيرالله عزوجل ولا امتـراء فـى ذلك فسل اى كـاهـن هـنـدوكى تشاء وابصر بعينيك فى اى مـعـبـدمـن معابد الوثنيين تريد فانه على مرأى من الناس ومسمعهم ولكن

(١)اتـى بـكـلـمة "تـو"مرتين وكلمة "پس"مرة فاين هجر الفاء الفصيحة فلو قال "فتوپس" لجمع ثلاث لغات فى معنى ١٢ منه۔ هذا رد عليه من الامام بحسب اللغة الاردية ١٢ ش۔

الامة المحمدية الطاهرة عن هذه التهمةالقذرة الملعونة بريئة بتاتا "وَسَيَعْلَمُ الَّذِيْنَ ظَلَمُوْا اَىَّ مُنْقَلَبٍ يَّنْقَلِبُوْنَ" بل سمعتم انفاً من الكتاب المعتبر لدى بكر اى الفتاوى العزيزية "ان الاجماع القطعى على تحريم سجودالتحية لغيرالله سبحانه "۔

(٥٠) وزاد الطين بلة حينماقال " ان كان ضلالا فبالاجماع تحول هدىً " يعنى تجتمع الامة على الضلالة ولكن الضلالة تنقلب لاجل ذلك الاجماع رشداً وهداية ۔ ان لله وانا اليه راجعون ياترى لهذه ضلالة وجنّة لا يعقلون شيئا ولا يهتدون ۔

(٥١) كتب نقلاً من "اللطائف الاشرفية " فى ص ٢٠ وترك من البداية عبارته هذه " واما وضع جهته بين يدى الشيوخ فجنح اليه بعضهم واما اكثرهم فضربوا عنه صفحاً ونهوا عنه اتباعهم بان سجودالتحية كان مباحاً فى الامم قبلنا واما فينا فصار منسوخاً " هذه خيانة كبرى اتى بها من اللطائف الاشرفية" وفيها لطائف واعاجيب منهانسخ سجودالتحية الذى جحده بكرو منهارد مااادعاه كذباً من الاجماع على السجود فان معظم الاولياء العظام ينهون عنه بالشدة و منها الاجماع على النهى عن سجود التحية لان بكراً استدل على دعواه الكاذب من الاجماع بانه اجماع للاكثر وللاكثر حكم الكل ص٢٤" وقد تحقق من لطائفه المستندة ان اكثر المشائخ ينكرون السجدة وللاكثر حكم الكل فتجلجل اجماع الاولياء على تحريم سجودالتحية واما اجماع العلماء فجلى بنفسه ونص عليه فى الفتاوى العزيزية التى تمسك بها بكر نفسه فاجمعت العلماء والاولياء على بكرة ابيهم على تحريم سجود التحية لغير الله عزوجل

"فامسى بكر منكراً للاجماع ومناوياً للعلماء الكرام والاولياء العظام والشيوخ الكبار فى اضواء وثائقه وشهاداته اللامعة فعلى اهلها تجنى براقش وكفى به خسراناً مبيناً.

ومنها رفض بيّن كذبه الصريح وطمس افترائه القبيح حيث قال "كان يسجد لجميع الاولياء سجود تحية ص ٢٣" فهذ ايقول كانوا يجوزونه طراً وذلك يقول جمهورالاولياء يمنعون عنه منعاً باتاً فاين الثرى من الثريا.

ومنها الحمد لله انه اجاب بنفسه عن نصوص فوائد الفواد وغيرها فلما مشى لكثرالمشائخ على المنع وللاكثر حكم الكل فكانهم اجمعوا على تحريم السجودفلا يتسنى لقول ان يقوم شهادة ازاء الاجماع كما صرح به بكرنفسه وليس لاحد وسع ان يابى الاجماع ص ٢٣.

وستبيّن لطائف ثلث اخر من كلام "اللطائف" فانتظرها واغتنمها. الى الان كان الرد الشديد القاهر على بكر من تصريحات اللطائف فعملياته بحذافيرها ذهبت ادراج الرياح لما انه قرض جزاً هاماً من الكلام فهل من شأن الدين المزدآن الاسلام ان ياتى فيه بمثل هذه الخدعة الجوفاء والغدر السافر.

(٥٢) وفى ص٢٣ قد سمى دليل العارفين وفوائدالسالكين وتحفة العاشقين ولم يذكر نصوصها ومهماجاء بنص مع مصدره وصفحته تطرق اليه الكذب البحت فاى اعتبار حيث لم يات بنص وان سلمناكونه فى الكتب وانه لم يخن فيه خيانة فاقول اولاً الحاجة ماسة الى اثبات ان هذه الكتب فى الحقيقة لمن عزيت اليهم فانى ساذكر فى نهاية الفصل الثالث

كتباًعديدة طبعت معزيةً الى ذويها كذبا.

(٥٣) ثانياً ولو ثبت عن الثقات ان لهم كتباً سميت بتلك الاسماء فانها ليست بمتداولة ومشتهرة بين الناس بل من الكتب الغريبة وعليها لايجوز الاعتماد فالعلامة السيداحمد الحموى قال فى غمز العيون والبصائر شرح الاشباه والنظائر ناقلاً من البحرالرائق "لا يجوز النقل من الكتب الغريبةالتى لم تشتهر" وفى فتح القدير وبحرالرائق ونهرالفائق ومنح الغفار ونحوها من الكتب الموثوقة بها "لو وجد بعض نسخ النوادر فى زماننا لايحل عزوُ ما فيها الى محمد ولا الى ابى يوسف لانها لم تشتهر فى عصرنا فى ديارنا ولم تتداول نعم اذا وجد النقل عن النوادر مثلاً فى كتاب مشهور ومعروف كالهداية والمبسوط كان ذلك تعويلاً على ذلك الكتاب" وقد افاد بقوله "لم يشتهر فى عصرنا"اى وان كان مشهوراً من قبل لايعول عليه الآن .فكيف يعول على رسائل لم تكن تشتهرقط ولاتشتهر اليوم ونقل نسخة من دولاب وطبعها لن يجعلهامعروفة ومتداولة .

(٥٤) وثالثاً بعد جوب هذه المدارج كلها انمايفى ويكفى فى الجواب ان يقال ان عامة المشائخ وكافة الائمة يمنعون عن سجود التحية فصار اجماعاًعلى المنع وكل مايضاد الاجماع لايوثق به ولايستند اليه .

(٥٥) توجد هذه المباحث والمناقشات فى معدن المعانى

(٥٦) اذا بلغت وقاحة بكر الى هذه الغاية فلاغرو فيما نقل من "الملتقط فى اللطائف" فى غضون سجودالملائكة "كان السجدة لها طرفان طرف التحية وطرف العبادة فالتحة كانت لأدم والعبادة لله تعالىٰ

فسجود التحية للأدمي وسجودالعبادة لله تعالىٰ ۔

لعل الشاعر فی دلهی عاصمة الهند انماقال "

عیار ہو بے باک ہو جو آج ہو تم ہو

بندے ہو مگر خوف خدا کچھ نہیں رکھتے

ای الیوم انت الخداع المحتال والماجن الوقح وانت من عبادالله ولکن لاتخشاه اصلاً ۔

(٥٧) وکذلك لعب بعبارة الکشاف دوراً فضیحاً فعبارته الحقیقیة هکذا "فان قلت کیف جاز لهم ان یسجدوا لغیرالله تعالیٰ قلت کانت السجدة عندهم جاریة مجری التحیة والتکرمة کالقیام والمصافحة وتقبیل الید ونحوها مما جرت علیه عادة الناس من افعال شهرت فی التعظیم والتوقیر" فبدله بعد ما سمعه بان قال فی ص١٣" سجودالتحیة مماجرت علیه عادة الناس منذ اول قرن ۔

فاقول اولاً این قال کانت السجدة فی عاداتهم وتقالیدهم المعاصرة بل ذکرالقیام والمصافحة وتقبیل الیدفالمقصود منه بیان ان السجدة کماکانت للتحیة فی زمن یعقوب علیه الصلوٰة والسلام کذلك القیام والمصافحة ولثم الید فی الزمن الراهن ۔ **وثانیاً** ثبت بقوله "جرت علیه عادة الناس ان تلك العادة کانت لهم فی عهد الزمخشری فای کلمة تدل علی کونها فی القرن الاول وماکان یومئذٍ من عاداتهم قیام ولا تقبیل ید ومن لایمیز بین القضیة الخاصة والعادة فهو غافل جاهل ۔هل هذاالا افتراء فوق افتراء علی الکشاف۔

(٥٨) لم یذهل بکرعن حذف ومحو العبارة فی الکشاف ایضاً حتی

طمس بالمرة ما انشأ من السوال بقوله فان قلت كيف جازلهم ان يسجدوا لغيرالله تعالىٰ فكان ينكشف منه ان السوال انما نشأ لان السجدةلا تجوز فى شريعتنا ولوجازت لما نشأالبتة ـ

(٥٩) وكذا فرق الكشاف بين العبادة وبين التحية فقال "يجوز ان يختلف الاحوال والاوقات فيه " يعنى كانت جائزة أنذاك ولكن الأن فهو حرام ففى اى خصوص قال ؟ فى سجدة التحية ام فى سجدة العبادة وهل يمكن ان تجوز سجدة العبادة لغيرالله سبحانه فى اى عصر ومصر "كلاّ ـــ هذا كل مافى الكشاف وعلى الرغم من ذلك رماه على وضح النهاربما قال "انه اكد تاكيداً بالغاً على جواز سجودالتحيةببسط وتفصيل ص١٤ فلايجدى للمفترى نفعاً ان يتقول ويفترى كذباً من عند نفسه ـ

(٦٠) هولم يرم الشاه عبدالعزيز المحدث الدهلوى بالقول فحسب بل بالعمل ايضاًحتى نسب اليه انه "كان يسجد بنفسه لقبور ابويه ولقبور الاولياء تحية" ص١٤ يقول الله عزوجل "هَاتُوْا بُرْهَانَكُمْ اِنْ كُنْتُمْ صَادِقِيْنَ "(٦١) الشاه عبدالعزيز هوالذى سمعتم من فتاواه "ان سجودالتحية حرام قطعى بالاجماع القطعى " وهوالقائل فى التفسيرالعزيزى "كان جائزاً فى الامم الماضية كماترى فى قصة يوسف عليه الصلوٰة والسلام واخوته وامافى شريعتنا فهذاايضاً فيما بين المخلوقات حرام باحاديث متواترة وردت فى هذا الباب "فهذا الافتراء ايضاً تعادل مأة افتراء ـــ

(٦٢) من كانت نصوصه البارزة وبياناته القاهرة هذه فحمل تعبيره المثلى "مسجودالخلائق " على المعنى الشرعى الحقيقى وتحقيق الجواز به عنده ص١٥ تعنت سافر وعنادكبير ـ

وكذا قال فى "المدارج النبوة" لمن هواكبر منه علماوفضلاً اى الشيخ المحقق عبدالحق المحدث الدهلوى ـ قال الله عزوجل بخصوص سيد الانبياء محمد عليه الصلوٰة والسلام "سميته محمداًواحمد ومحموداً وجعلته عابداًومعبوداً" فقال ان الشيخ المحقق اتى بكلمة معبود لعبد اولالهٍ ما فهو اباحة العبادة للخلق فضلاًعن سجودالتحية ـ وكلمة "لاهٍ ما"؟ كلمة عجيبة جداً فيا ليت شعرى كم من اله عند بكر ـ لعله قصد به آلهة الهندوس العديدة۔

(٦٣) وما نقل بكر من فوائد الفواد " نفس ذلك المفهوم فى سير الاولياء عن سلطان الاولياء رضى الله تعالىٰ عنه هكذا "وهو بين ايدينا حتى دخل علينا وحيدالدين القريشى فوضع راسه على الارض ۔

وقداجاد الشيخ سعدى الشيرازى قائلاً ۔

ہرجا کہ روئے زندہ دلے برزمین تست ہرجا کہ دست غمزدہ دردعائے تست۔

وجه الولى على ارضك ويدالمضطر فى دعاء لك اينما حل وسار

وقال شيخ آخر ۔

شعاع روز بھی تابد از جبین کسے کہ در پرستش تو برنہد بخاک جبین

ليس هنا كلمة مسجود مطلقاً بل كلمة عبادة ' فكما ههنا العبادة تعنى بها الخدمة لاالعبادة الشرعية كذا تَمَّ المسجود اريد به المخدوم والمطاع وهذا معنى ذائع معروف ورائج فى التعبيرات العامة الا ان العناد داء عضال لايتداوى ۔

(٦٤) بكر طويل الباع فى كل نوع من الاختراع فهو يقيس ويجتهد فى اللغة ويخلق للفظ معنىً من عند نفسه حسب هواه ۔ اذا افترى على

الفتاوى الهندية كما تقدم فى الرقم الاول فاخترع من "طأطأ راسه فلا باس به" كان مفهومه اللامع ومعناه الناصع اوحنى راسه وامال فلا حرج فيه ولا ضير ولكن حوله الى انه او وضع رأسه على الارض ،فلا باس به، فاسئلوا بكراً فى اى لغة وجد معنى طأطأ وضع على الارض.

والعجب منه انه لما سوّلت له نفسه ما ليس له اثرفى الفتاوى الهندية فلِمَ لم يخترع اولاً "اوسجدله" فاى عرقلة حالت فى سبيله حيث جاء بكلمة طأطأ ثم كذب فى بيان معناه فهل هذا الا براعته فى الاختراع والافتراء حتى احدث من ضميره الحاقد عبارة كاذبة ثم بين معناها كذباً وزوراً ظلمت بعضها فوق بعض .

(٦٥)كان فى سيرالاولياء "قبّل المريد الارض فبدّ له بعد ما سمعه بان المريد سجدله على الارض فلو دعت الى هذا عادته السيئة فظاهر والا فهو احدالكاذبين طبق فحوى الحديث الصحيح لمسلم "من حدث عنى بحديث يرى انه كذب فهو احدالكاذبين " رواه عن المغيرة.وكان فى اللطائف "وقد اتى بعض الناس برواية شرعية ايضاً فغيّره بكر "ويأتون برواية عن بعض اصحاب الشرع "ليدل على الاستمرار مع ان خلاصته ليست سوى ان احداً جاء عليه براوية شرعية ومن هذا يتبين ان صاحب اللطائف لم يرهو نفسه تلك الرواية ولم يعول عليها فيقول جزماً وحزماً ان الشرع ايضاً يدل عليه بل احاله على رجل مجهول فهذا لا يصلح سنداً ولا قبولاً لصاحب اللطائف ،فكيف يكون كلاماً لقدوة الكبراء فلا يعلم الناقل اسمه ولا مسماه .

(٦٦ الى ٦٩) وينكشف القناع عن وجه هذا السند المجهول مما

اكتب فى مقالة "يجوز سجودالتحية للنبى والشيخ والعاهل والابوين والمولى" ثم قال بجرأة ووقاحة غير مبالٍ بشئ "هذا كله فى فتاوى القاضى خان والصغير خانى والتيسير والسراجى والخانى والكافى "هذا افتراء وبهتان عظيم هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين .

(٧٠) بلغت جهالته الى مداها حتى ذكر الفتاوى القاضى خان والخانى كتابين مستقلين مع انه نفس الكتاب.

(٧١) اما التيسير فلا كتاب بهذا الاسم فى فتاوى مذهبنا فكيف نقل عنه فعلى بكر ان يخبرنابماذا قال ولمن هذا الكتاب واين هذا فيه .

وقال فى غضون ماحرف فى معنى الملتقط كما مر سابقاً فى رقم ٣٢ من الفصل الثالث للكتاب ."قال ابن عباس رضى الله تعالىٰ عنه سجودالتحية مثل السلام ولاباس لو وضعت الخدود على الارض بين ايدى الشيوخ ص٢٢" فلو ضمّه الى قول ابن عباس رضى الله تعالىٰ عنه لكان افتراء عليه رضى الله تعالىٰ عنه والا على الملتقط .

(٧٣) فان قال ابن عباس رضى الله تعالىٰ عنه "كانت سجدة التحية كالسلام فى الامم الماضية فماذا يضرّنا وماذا ينفع اعدائنا وان اراد انه يقولها مثل السلام فى الأمةالمحمدية فهو افتراء عليه بدون ريب واما ان مؤلف 'اللطائف' كيف سجل مثل هذا السند الكاذب الموضوع المفترى فهومنه برئ لما قال "رواه بعض الناس" كما يروى كثيرمن المحدثين احاديث موضوعة باطلة وهم يعلمون اننا لمانقلناالسند فليس علينا شئ واضافة الى ذلك قال بحرالعلوم ملك العلماء عبدالعلى الفرنجى محلى فى فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت "العدول من غيرالائمة لايبالون عمن

اخـذوا او رووا الاترى الشيخ علاء الدولةالسمنانى كيف اعتمد على الرتن الهندى واى رجل يكون مثله فى العدالة "

(٧٤) واحصى مراجع وما اخذ فى ص ١٤ بدون ان ينقل العبارة وقداتضح كذبها خاصة منها المعارف والسراجية والعزيزية ولمعات شرح المشكوة واماكتاب "فتاوى التيسير"فليس بكتاب فى الفتاوى . وذكر فى المرجع السادس تفسير سورة يوسف لمعين الدين الواعظ . فاذا كان بكر شديدالاجتراء كثيرالافتراء الى هذه الغاية فكيف يوثق بماجاء به من المراجع والمصادر وكيف يستندالى قول واعظٍ تجاه تصريحات الائمة ونصوص الاحاديث النبوية الشريفة . هذاما فى مراجعه واسناده من لباب لو يسمى لباباً . ولاحول ولا قوةالا بالله العلى العظيم .

(فسوف ترى اذا انكشف الغبار أفرس تحت رجلك ام حمار)

الفصل الثانى فى بيان افتراء بكر على رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم واثبات تحريم سجودالتحية بالاحاديث النبوية المباركة.

(٧٥) كان بكر يفترى بعد على اللغة والفقه وعلى الائمة واصحاب النبى صلى الله تعالىٰ عليه وسلم فحسب ولكن لم يطمئن قلبه الحاقد بهذا القدر ومابأبنفسه الامارة بالسوء عن الافتراء على الرسول الطاهر سيدالمرسلين عليه الصلوٰة والسلام فقال فى ص٩ ان رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم قال : كلامى لا ينسخ كلام الله " هذا الحديث اخرجه ابن عدى والدارقطنى عن محمد بن داؤد القنطرى عن جبرون بن واقد

الافريقى وقال ابن عدى فى الكامل وابن الجوزى فى العلل "هذا حديث منكر" وقال الحافظ الذهبى فى ميزان الاعتدال "جبرون متهم رواه من اجل عدم الحياء وقال فى ترجمة القنطرى "هذا حديث باطل" وفى ترجمة الافريقى "هذا حديث موضوع" واقر الامام ابن حجر كلام الذهبى فى لسان الميزان فى كلا الموضعين واذا اتضح انه حديث منكر باطل موضوع متهم بالكذب فكيف قال جزماً ان رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم قال :

الاجتراء الشنيع على الافتراء على الرسول الكريم عليه افضل الصلوٰة والتسليم.

(٧٦) كان ادّعى بكرانه حنفى لكنه بعدعن الحنفية فان الاية ربما تنسخ بالحديث النبوى فى المذهب الحنفى كماهو مصرح به فى كتب اصولهم قاطبة لان كلام الرسول عليه الصلوٰة والسلام فى الاحكام هو الكلام الالٰهى فلم ينسخ كلام الله سبحانه الا كلام الله سبحانه قال الله تعالىٰ : وماينطق عن الهوى ان هو الاوحى يوحىٰ"

(٧٧) اقام عنواناً بصفحة ١٥ بان رسول الله نفسه اذن للسجدة ،يعنى سجودالتحية لغيرالله سبحانه وتعالىٰ الذى فيه الكلام فهذا شديد الافتراء وبذئ اللسان على رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم . هَاتُوابُرْهَانَكُمْ اِنْ كُنْتُمْ صَادِقِيْنَ. ويقول الله عزوجل :اِنَّمَايَفْتَرِىُ الْكِذْبَ الَّذِيْنَ لايُؤْمِنُوْنَ لا اله الا الله ،بل حرمه رسول الله عليه الصلوٰةوالسلام .

(٧٨) قد كتب تحت ذلك العنوان : فى مشكوٰة المصابيح عن ابن خزيمة بن ثابت انه رأى فى المنام انه سجد على جبهة النبى صلى الله

تعالىٰ عليه وسلم فاخبره فقال لقد صدقت رؤياك فاضطجع له واذن لابن خزيمة بان يسجد على جبهته صلى الله تعالىٰ عليه وسلم ـ

ايها الاخوة المسلمون ! انظروا الى هذا الظلم العظيم : اين السجدة على الجبهة من السجدة له صلى الله تعالىٰ عليه وسلم لعل بكراً يحسب السجدة على الارض او الفرش انه يسجد لقطع ذلك الثواب اولبقعة من تلك الارض.

(٧٩) الاترى جهالته حيث عزا المنام الى من رواه دون الى من رآه ففى مشكوٰة المصابيح ص ٣٩٦ عن ابن خزيمة بن ثابت عن عمه ابى خزيمة انه رأى فى ما يرى النائم ومن جرّاء ذلك افترى عليه صلى الله تعالىٰ عليه وسلم افتراء آخر سفهاً وجهلاً بانه اذن لابن خزيمة بان يسجدعلى جبهته عليه الصلوٰةوالسلام ـ

(٨٠) وكذا افترى سفها وحمقا عليه صلى الله تعالىٰ عليه وسلم انه قال صدقت رؤياك وكان فى الحديث المبارك فاضطجع له وقال صدق رؤياك وفى المرقاة شرح المشكوٰة "صدق رؤياك امر من التصديق اى اعمل بمقتضاها فان لم تفهم العربية جيّداً فاستمع الى الترجمة الفارسية للشيخ المحقق الدهلوىٰ "گفت انحضرت "صدق رؤياك" راست گرداں خواب خودرا كه ديدئى سجده كن برجبين من " ـ

(٨١)ونقل بصدد المنع عن السجدة لغيرالله سبحانه وتعالىٰ ما اخرجه الامام احمد فى مسنده عن عائشة رضى الله تعالىٰ عنها(الذى سمعتم فى رقم السابع كاملاً) وفيه مجئ بعير اليه عليه الصلوٰةوالسلام وسجوده له فاستيذان اصحابه على ذلك للسجود له فردعه اياهم عنه

ردعاً باتاً۔

ثم قال هو نفسه فی ص ٩ مما لا شك فيه انّ هذاالحديث الشريف ينادى باعلى صوته فی المنع عن السجود لغير الله عزوجل و لا مجال لاحد ان يعتذر ضدّ نص الحديث النبوی الميمون ثم لما اخذته العزة بما كان يحرف كلم رسول الله عليه الصلاة و السلام عن مواضعه فبدل فی ص ٩ نصه الواضح الجلی بان قال نظم الحديث هذا لو جاز لاحد ان يسجد لغير الله لامرت المراة ان تسجد لزوجها،و الامر للوجوب فمنشأ كلامه عليه الصلاةالسلام لوكان سجود التحية جائزاً الی حداالوجوب لا وجبت علی المرأة ان تسجد لزوجها يعنی سجود التحية ليس بواجب بل هو مباح آلا انه خالص افتراء علی الرسول عليه افضل الصلاة و التسليم فای كلمة الحديث الشريف تدل علی " بل هو مباح" اذا لم يذكر فی الشرط الا الجواز حسبمااعترف به بكر نفسه حيث قال لو جازلاحد ان يسجد لغير الله "و فی الجزاء امر ينتفی البتة ای لامرت المرأة ان تسجد لزوجهاو انتفاء الجزاء يستلزم انتفاء الشرط فما يستفاد من كلام الرسول صلی الله تعالیٰ عليه وسلم بدون ایّ خفاء انما هو عدم الجواز يعنی لو كان جائزاً لامرت المرأة لكنی ما امرت المرأة فعلم به انه ليس بجائز و لا يخفی ان ذكر الامرفی الجزاء ای لامرت المرأة ان تسجد فكيف دخل وجوب الجزاء فی الشرط ولابعد فی ابتناء الايجاب علی الجواز فلن يجب الا ما يجوز فثبت انه لوكان لسجود غيرالله تعالیٰ مساغ لا وجبته علی المرأة لزوجها لكنه ليس بجائز فلم أمرله المرأة (يعنی ان السجدة لغيرالله سبحانه غير مباح وحرام قطعاً)"

(٨٢) وما اشد جهالة له فلما كان الوجوب على المرأة متوقفاً على الامر فكان من المحتوم ان لا يجب قبل الامر وليس معناه ان السجدة لغير الله جل وعلا لوكان واجباً لاوجبتها على المرأة لزوجها بامرى ـ

(٨٣) وانما طلب اصحاب النبى صلى الله تعالىٰ عليه وسلم منه الاذن للسجود لا الايجاب فاى علاقة لنفى الوجوب بذاك ـ

(٨٤) نقل بكر من الحديث تتمته فى ص ٨" ولكن لا ينبغى لبشر ان يسجد لغيرالله " ثم ترجمه لكن لا يستحسن لبشر ان يسجد لاحد الا الله تعالىٰ ثم كيف اجترى علىٰ تحريفه واختلق المراد بذهنه الخليع 'اى ليس بواجب بل مباح' ـ (٨٥) اخرج ابو داؤد فى سننه عن قيس بن سعد رضى الله تعالىٰ عنهما قال اتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم .....فاتيت النبى صلى الله تعالىٰ عليه وسلم فقلت انى اتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فانت يا رسول الله احق ان نسجد لك..... قال فلا تفعلوا لوكنت آمر احداً ان يسجد لاحد لامرت النساء ان يسجدن لازواجهن لما جعل الله لهم عليهن من حق ـ الاترى هنا صيغة النهى صريحة واضحة 'فلا تفعلوا' فقل لبكر ان يسلك مسلك الاصول فانه القائل فى ص ٩ "اذا امر الشارع شيئاً بصيغة الامر فيصير واجباً "وكذلك اذا نهى عن شئ بصيغة النهى فيكون حراماً فتحقق ان السجدة لغيرالله تعالىٰ حرام ـ ومن الافتراء البحت ان يجعل معنى الحديث الشريف "انه ليس بواجب بل مباح" ـ

(٨٦) بكر داهية كيّس فنقل الحديث الذى وردت فيه صيغة النهى صريحة وروى عن ام المؤمنين الصديقة رضى الله تعالىٰ عنها ثم كتب فى

ص ٩ خدعاً للعوام "هذا الحديث هوالذى يقدمه اعداء سجودالتحية استناداً به كل حين وليس لديهم من دليل سوى ذلك فاقول اولاً اما قوله فليس لديهم سند ودليل سواه ـفهو كذب باسانيد عول عليها بكر نفسه كما اعرب عنه ان سجود التحية لغيرالله سبحانه حرام لا يرتاب فيه بل هو اشد من اكل لحم الخنزير ـ

(٨٧) وثانياً ثلثة ارباع فى ذلك الحديث قد جنى كذباً محضاً ولعل ذلك الحديث اقتبسه بكرٍ من مشكوٰة المصابيح لما له نفوذ اليها فحسب كما تبين فى ص١٥ فى رقم ٤٢ ففى نفس الباب من المشكوٰة وفى نفس الفصل فوق ذلك بحديثين ينص حديث قيس بن سعد رضى الله عنه على النهى عن سجود التحية فكتمه وقال ليس لديهم من دليل سواه ـ

(٨٨) وثالثاً فى نفس الموضع من المشكوٰة كلام تُعثرنا على حديث ثالث عن معاذ بن جبل رضى الله تعلىٰ عنه فقطعه عن دابره وقال ليس لديهم من دليل ـ

اَلا ان الدهاء والخدعة فى الدين لا يروق ابداً وخاصة لمن يدعى الاسلام فَاِنَّ الْمَكْرَ السَّىءَ لا يَحِيْقُ اِلَّا بِاَهْلِهٖ ـ

وحديث معاذ بن جبلٍ رضىِ الله تعالىٰ عنه اخرجه الامام احمد فى مسنده بسند رجاله رجال الصحيحين هكذا حدثنا وكيع ثنا الاعمش عن ابى طبيان عن معاذ بن جبل انه لما رجع من اليمن قال يارسول الله رأيت رجالاً باليمن يسجدبعضهم لبعض افلا نسجد لك قال لو كنت آمراً بشراً لبشر لامرت مرأة ان تسجد لزوجها ـ

(٨٩) ليس هو باول من غره السراب حتى ضرب الفاس على راسه

فانه اضاف فى تتمة حديث ام المؤمنين الصديقة "لاينبغى لبشر ان يسجد لغير الله " وليس كذلك فى كتاب المشكوٰة الذى انتهى اليه علمه بل فى الحديث الرابع عن سلما ن الفارسى رضى الله تعالىٰ عنه قوله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم له حين ارادان يسجد له "لا ينبغى لمخلوق ان يسجد لاحد الا لله تعالىٰ " اورده الامام النسفى فى المدارك سورة البقرة ٢/٣٤.

هذه اربع قصص تنفصل كل منهاعن اختها فان فى رواية الصديقة لما رأى اصحابه بعيرا يسجدله فاستاذنه فى السجود له وفى رواية قيس بن سعد انه اتى الحيرة (كثيباً من الكوفة) ومعاذ بن جبل انه رجع من اليمن ورأى الناس بها يسجدون لمرزبان لهم ولاساقفتهم فقال افلا نسجد لك يارسول الله فنهاهم عنه كل مرة وسلمان الفارسى انه قصد هو نفسه ان يسجد له فمنعه منه .وفى هذه الاحاديث الثلثة فائدة اخرى ستبدوان شاء الله تعالىٰ ومن اجلها اخفى بكر تلك الاحاديث الشريفة .

(٩٠) قد بلغ ظلم بكر وخبثه وسوء فهمه بصدد حديث عائشة الصديقة غايته حتى قال فى ص ٩ " واجلى مايرى فى الحديث الشريف ان رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم ظن من اصحابه انهم ارادوا سجدة العبادة له ومن ثم قال اعبدوا ربكم واكرموا اخاكم " فلو هجس فى صدره سجدة التحية لَمَا اتى بسجدة العبادة ولَمَا فصل بينهما فكانه لم يفهم وقتئذٍ الاالعبادة انا لله وانا اليه راجعون كبرت كلمة تخرج من افواههم ان يقولون الا كذباً ايها المسلمون ان محمدا رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم هوالذى انزل اليه القرآن الكريم وفيه "يَاأَيُّهَاالَّذِيْنَ اٰمَنُوْا اِجْتَنِبُوْا كَثِيْراً مِنَ الظَّنِّ اِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ اِثْمٌ" وهو القائل صلى الله تعالىٰ

عليه وسلم "اياك والظن فا ن الظن اكذب الحديث"فاين هو من الظن السوء باصحابه الابرار فانهم ارادوا ان يعبدوه ويتخذوه الها من دون الله سبحانه "انا لله وانا اليه راجعون "حاشاه ان خطر بروعه هذابل يحسب كل عاقل من هذا الطلب الاكرام والاجلال دون العبادة ولكن بكراً قد تبوأ مقعده من النار لما اساء اليه عليه الصلوٰة والسلام الظن ان لم يتب ـ

(٩١)وزاد الطين بلة فانه قد بهت النبى صلى الله عليه وسلم اشنع البهت حيث قال فى شأنه انه رأى اصحابه يريدون ان يعبدوه فما انكر عليهم ولا غضب ولا ارشدهم الى التوبة ولا الى تجديد الايمان والنكاح بل ما نطق شيئاً من ذالك سوى ان قال بدون تاكيد بالغ وتهديد شديد "لو امرت احدا ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها "ثم سكت "العياذبالله تعالى

ولو كان ظنه صلى الله تعالى عليه وسلم با صحابه كما يهذى به بكر فلم يكتف بذالك القدر من الكلام الساذج بل لو بخهم توبيخا بقوله المؤكد الا انكم قد ارتددتم بقصدكم الى عبادة من دون الله عزوجل الا فامنوامن جديدوانكحوا نسائكم وتوبوا الى الله سبحانه توبة ـ

اما سمعتم ما رواه ابو داؤد فى سننه عن جبير بن مطعم قال اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعرابى فقال يا رسول الله جهد ت الانفس و ضاعت العيال ونكهت الاموال وهلكت الانعام فاستسق الله لنا فانا نستشفع بك على الله ونستشفع بالله عليك قال رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم ويحك تدرى ما تقول وسبح رسول الله صلى الله تعالىٰ

عليه وسلم فما زال يسبح حتى عرف ذالك فى وجوه اصحابه ثم قال ويحك انه لا يستشفع بالله على احد من خلقه شان الله اعظم من ذالك (اجعلتنى لله ندا)ويحك اتدرى ماالله ان عرشه على سماواته هكذا وقال باصابعه مثل القبة عليه وانه ليئط به اطيط الرحل بالراكب (كتاب السنة)

فهل من الممكن ان يلفى اصحابه الكبار الاعلام الذين يتوخون عبادة غيرالله جل وعلا ويتخذون الها آخر ثم يسكت ويدعهم على ذالك (عياذا بالله تعالى)كلا والله .

اهذا يليق بشان الرسول صلى الله تعالىٰ عليه وسلم حاشالله. بل من اعتقد النبى صلى الله تعالىٰ عليه وسلم ساكتاً عن الكفر والارتداد فقد اقتحم نفسه هوة الكفر والارتداد لمااساء اليه اساءة فاحشة .هم للكفر اقرب منهم يومئذ للايمان .كان بكر يظن انه يحسن صنعا ويسوق للامة هداية ونفعاً وحيث افرغ ما فى علمه ويراعه حسب المستطاع فى الذبّ عما روت عائشة رضى الله تعالىٰ عنها ولم يعلم انه قد صفر وطابه والى اين اوصله جهله الفضيح وجرأته السافرة وما اصدق قولاً قاله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم "ان الرجل ليتكلم بكلمة لا يرى بها باساً يهوى بها سبعين خريفاً فى النار وقال "ان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله مايظن ان تبلغ ما بلغت فيكتب الله عليه بها سخطه الى يوم القيمة" والعياذ بالله تعالىٰ.

فالى الله سبحانه المشتكى من هذالعصر السوء العصيب الذى لو استطاع مرأ ان يخط بيمينه بكلمات اردية صادقة اوكاذبة وجعل يخلط

السواد بالبياض فحسب نفسه مصنفاً بارعاً وباحثاً كبيراً ناقداً جليلاً مجتهداً كاملاً واخذ يتدخل فى الدين الحنيف بعقله الناقص ورايه الفاسد وفهمه السخيف ثم خالف الكتاب والسنة وعقائد الاسلام وائمة الدين فبلغ الى ما بلغ -ويتوب(١) الله على من تاب ومن يتولّ فان الله هو الغفور الحميد.

(ومن جهلت نفسه قدره يرى غيره منه مالايرى)

(٩٢) اكان سجودالجمل لرسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم لانه اتخذه الهاً -حاشا لله- ففى المعجم الكبير عن يعلى بن مرة رضى الله تعالىٰ عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم مامن شئ الا يعلم انى رسول الله الا كفرة الجن والانس .

وكذا ما سجد رجال باليمن والحيرة لمرزبان لهم انما كانت تحية لاعبادة ومن جرّاء ذلك كانت اصحابه صلى الله تعالىٰ عليه وسلم استاذنوه بالسجود له ولكن ما تطرق الى ذهن اى عاقل انهم طلبوا منه ان يجعلوه الهاً . فما اشد وقاحة ووكاعة هذه بان رمى رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم بالعقل الركيك والذهن السقيم .

(٩٣) قداغتنمنا ما اعترف به بكر نفسه من شناعة السجدة لدون الله

(١) فان كان بكر مثل من صنف "سيف النقى" فلا يمكن عوده الى الحق .يمرق من الدين كما يمرق السهم من الرمية فهم لا يعودون وان كان هو الذى اشيع باسمه هذه العبارة فهو يريدالتصوف والصوفى اذا نبّه على خطائه فمن ساعته يرجع الى الحق لانه ليس بعبد هواه فلا غرو ان يمعن فى هذه الرسالة نظرا عادلا صائباً ويتوب الى الله عزوجل عن اقواله الخبيثة ويعلن تحريم السجدة لغيرالله عزشانه والله الهادى ١٢منه)

جل وعلا فان الحق ما شهدت به الاعداء ـالا ان اصحاب رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم هم الذين كان صوت التوحيد يقرع اسماعهم كل حين ودوىُ لااله الا الله يجول فى سويداء قلوبهم كل أن ولهم درس ثابت للتوحيد فى جميع نواحى الحياة واخذ الايمان بمجامع قلوبهم وليس لهم بصدده مراء ولا مرية بل قد شهد القرآن لهم بايمانهم مراراً ومع هذا كله قد نسئ رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم فضائلهم الجليلة باسرها ورسوخ ايمانهم و قوة عقيدتهم وذهل عنها ذهولاً تاماً حالماسمع انه توخّوا السجود تحية لغيرالله سبحانه وظن انه ارادوا ان يتخذونى الهاً فاعلموا ان هذا حالهم فما بال قوم دونهم انى لهم سمحه وحلته۔

(٩٤) ممالايرتاب ان السجدة من افعال العبادة ولا فرق بين سجود العبادة وبين سجودالتحية الا بالنية وقد مر من الدرالمختار حول تقبيل الارض فضلاً عن السجود"يشبه عبادة الوثن " وهذا الكتاب قد عول عليه بكر وقوى عليه اعتماده ـ والاخلاص فى العبادة ان يتحاشى عن شبه العبادة لغيرالله جل وعلا ومن ثمَّ نكر رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم كلمة العبادة وقال "اُعْبُدُوْا رَبَّكُمْ " فاحالته على ذلك المحمل الفاسد السوء الذى يجلب علىٰ رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم ثلث اتهامات فاحشة مما يضاد الدين الحنيف ـ

(٩٥) قال بكر فى نفس سجودالتحية كانت السجدة تعم سجود العبادة وكانت مساهمة أدم عليه السلام فى اقصى غاية الخضوع والتذلل لله سبحانه على كل حال وثبت بهذا ان الله عزوجل كان يرضى بان يعظم خليفته مثل تعظيمه ولاجله امرله بسجود لاينبغى لاحد سواه

تعالىٰ ليكون دليلاً على ان أدم عليه السلام بعد ان صار خليفة لله سبحانه حُقّ له مجازاً غاية التعظيم الذى هو بالحقيقة نهاية شان العبادة فلا يستغرب لوقيل نهياً عن هذا "اُعْبُدُوْا رَبَّكُمْ" ـ

(٩٦) وماروى عن قيس ومعاذ وسلمان رضى الله تعالىٰ عنهم ليس فيه 'اعبدوا' بل فيه ' لاتفعلوا' و'لاينبغى' فكيف يحمله بكر هنا على ذلك المحمل السوء فلذا كتمه بالمرة وقال 'وليس له سوى ذلك من شاهد" ـ

(٩٧) قد احل بكر السجود للشمس والقمر بل للوثن وعبادة الصنم الاكبر كمااستنبط من قول النبى صلى الله تعالىٰ عليه وسلم" اعبدوا ربكم " ان النبى صلى الله تعالىٰ عليه وسلم قد نهانا عن سجدة العبادة فحسب وكذا ارتكب الشطط وثرثر حسب هواه فى قوله تعالىٰ حيث منع عن السجدة للشمس والقمر وامر بالسجدة لله عزوجل "لاتَسْجُدُوْا لِلشَّمْسِ وَلالِلْقَمَرِ" الى ان قال "اِنْ كُنْتُمْ اِيَّاهُ تَعْبُدُوْنَ "(فصلت ٤١/٣٧) وقال انه تعالىٰ لم ينه عن السجودللشمس والقمر الا عبادة فليس فى القرأن الكريم أية يتمسك بها فى منع سجودالتحية للوثن والصنم اولسعلاة او لاى شئ ـفهل يستطيع بكر ان ياتى باية من الكتاب على دعواه الفاسد ـ كلّا ـ فليتذكر بكر الان ترهاته وهذياناته وليلقِ ربقة المرؤة والانسانية من عنقه ثم له ان يقول ما قال فى ص٧ـ ليس فى الكتاب ما يمنع اى نوع من سجودالتحية ولاأية تدل على حرمة اى نوع من سجودالتحية فتحقق ان الكتاب ساكت حول سجود التحية فلايامر المسلمين بان يسجدوا لغيرالله سبحانه ولاينهاهم عن ذلك بان لا تسجدوا لاحد غيرالله آلا ان كلمة "لاحد" مما يسترعى انظاركم ـثم

انظروا فی ص ٨ ماخرج من قصاری کلامه فلما لم ینه القرآن نهیاً بیّناً فلن تثبت حرمة سجود التحیة ولا عدم اباحتها بای وجه ۔

ها انظروا انه کیف استحل السجود تحیة للاوثان والسجود للصنم الاکبر بدون نیة العبادة علی مرئ من الناس ومسمعهم ولاغرو له فیه ،فانه یعتقد کرشناً نبیاً (وهو اله الهندوس) ومادینه الا معوّجاً ۔

(٩٨) یعتذر بکر فی ص ٨٠٧ بصدد ماردع القرآن الحکیم من السجود للشمس والقمر بان الکلام فی سجودالانسان وفی هذه الآیة منع من سجود غیرالانسان فاین الشمس والقمر من الانسان وهو خلیفةالله عزوجل ۔

اقول اولا یا تری هذا کیف یطیر فی الهواء فان فی الآیة نهیاً عن سجود العبادة للشمس والقمر کما هو یعترف به حیث قال عزسلطانه "اِنْ کُنْتُمْ اِیَّاهُ تَعْبُدُوْنَ "فماذا یفرق بین الخلیفة وغیره فی سجدة العبادة

وثانیا

انه قد استأصل مااستند الی سجدة أدم علیه السلام فی اثبات مدعاه فان فی تلك الآیة ذکر سجود غیرالانسان (ای الملائکة سجدواله)والکلام هنا فی سجود الانسان (بان یسجد انسان لانسان)وشتان ما بین الملائکة وبین الناس خلیفةالله سبحانه فسجد للخلیفة غیره فکیف اباح به سجود الخلیفة نفسه لاحد ؟ 'علی نفسها تجنی براقش' ۔

(٩٩) افلا ینظر الی کتاب الله عزوجل فانه ردعه عن سجودالتحیة فهل هذاالا غفلة عن نصوص کلامه تعالیٰ الیس فی الکتاب "اَطِیْعُوْا اللّٰهَ وَاَطِیْعُوْا الرَّسُوْلَ "اما جاء فی القرآن الحکیم "مَنْ یُّطِعِ الرَّسُوْلَ فَقَدْ اَطَاعَ

اللّٰـهَ" الا تـرى الـى قـولـه عـزوجـل "وَمَـنْ يَّعْصِ اللّٰـهَ وَرَسُوْلَـهٗ فَـاِنَّ لَـه نَـارَجَهَـنَّـمَ"امـا قال الله سبحانه "وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُوْلُ فَخُذُوْهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَـانْتَهُـوْا وَاتَّـقُـوْا اللّٰـهَ اِنَّ اللّٰهَ شَدِيْدُ الْعِقَابِ"اليس فى القرأن المجيد "فَلا وَرَبِّكَ لايُـؤْمِـنُـونَ حَتّٰـى يُـحَكِّمُوْكَ فِيْمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لايَجِدُوْا فِىْ اَنْفُسِهِمْ حَـرَجـاًمِـمَّـا قَـضَيْـتَ وَيُسَـلِّمُوْا تَسْلِيْماً "فهل لم يقضِ رسول الله صلى الله تـعـالىٰ عليه وسلم فى هذا النزاع قضاء حاسماً حيث قال "لاتفعلوا" فكان الـقـرأن الـعـظيم قدنهانا عن السجود تحية لغيرالله سبحانه ومن لم يسلم هـذا الـقـضـاء الـحـق الـعـادل فاعاذ الله تعالىٰ جميع المسلمين من وخامة عاقبته وسواء مصيرما ورد فى هذا الصدد ـ

(١٠٠)لـمـا لـم يـجـد بكر فى القرأن المجيد نصاً صريحاً بخصوص الـمـنـع مـن سـجـودالتـحية قال فى ص ٨ "اذا لم يحكم القرأن حكماً جلياً واضـحـاً فـلن يثبت عدم جواز السجود التحية ـ هذا ضلال مبين انبأنابه عـالم ماكان ومايكون محمّد رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم "آلاانى اوتيـت القرأن ومثله معه الا يوشك رجل شبعان على اريكته يقول عليكم بهـذ االـقـرأن فـمـا وجدتم فيه من حلال فاحلوه وما وجدتم فيه من حرام فـحرموه وان ما حرم رسول الله كما حرم الله آلالايحل لكم الحمار الاهلى ولا كـل ذى نـاب من السبـاع رواه ابو داؤد عن المقدام بن معديكرب كذا حـرم رسـول الـله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم سجودالتحية ايضاً فهو كما حـرم الـله عزوجل وان لم يعثر العوام على تحريمه من حيث الصراحة فى القرأن الحميد ـ

(١٠١، ١٠٢) قـد اتـى رسـول الـلـه صـلـى الله تعالىٰ عليه وسلم

بمثالين الحمار الاهلى وكل ذى ناب من السباع ولم ينص القرأن على تحريمهما بل حرمهما رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم فلبكر ان لا يسلمه ويقول "اذا لم يحكم القرأن العظيم حكماً بيّناً فلن يثبت تحريمهما وعدم جوازهما" فكانّ بكراً قد احلّ الحمار والكلاب اكلهما..

(١٠٣ الى ١١٠) لم ينته الامر الى ماسلف ذكره فحسب بل القرأن المجيد قدحرم لحمْ الخنزير ومانص على تحريم مافى الخنزير من الريئة والكبدوالجلد والكروش والطحال والعظام بل الراس والقوائم الاربع مما لا يعدّ لحماً فيما يتعارفه الناس فكانه قدا حل جميع هذه الاجزاء لان الكتاب الحميدلم يحكم جلياً بصددها فلن يثبت تحريمها.

(١١١ الى ١١٣) بالتالى ان بكراً قد انكر اصول الشرع الثلثة من السنة والاجماع والقياس واعتنق بديانة جگرالوى (الذى جحد كل شرع الا القرأن فى زعمه حتى جعل الصلاة فى كل وقت ركعتين فحسب وراس هذه الديانة عبدالله فى مدينة چكراله من ولاية بنجاب الهند)لما انه جعل حكم القرأن الصريح الجلى جزء ا فى دليله وهذا قد ادّى به الى الضلال.

الفصل الثالث فى ما افترى بكر على الله سبحانه وبيان تحريم سجود التحية فى ضوء القرأن الكريم بكلام بكر نفسه من حيث لايشعر.

(١١٤) انما الافتراء على الرسول وان كان هوالافتراء على الله جل وعلا ولكن بكراً يطلب نصاً بيناً فى القرأن فان لم يفزبه فى الكتاب فلا يصغى الى السنة بالمرة وهذا قد تسبب الى الاجتراء على الله عزوجل كما رأيتم تصريحاته فى رقم ٩٥ فهو القائل انماكانت السجدةالتحية لادم

مساهمته عليه السلام فى اقصى غاية الخضوع والتذلل لله سبحانه على كل حال ثم قال ان الله عزوجل كان راضياً بان يعظم خليفته مثل تعظيمه تعالىٰ فهذا بهتان مبين ونسبة الشرك الجلى اليه عزوجل وفى مثل هذه الافتراء ات قال الله تعالىٰ "اِنَّمَا يَفْتَرِىُ الْكَذِبَ الَّذِيْنَ لايُؤْمِنُوْنَ "۔

(١١٥) وقال فى ص٦ "انما جعل الله تعالىٰ الكعبة جهة لاجل سجود عبادته وفيه سر غامض وهوانه تعالىٰ اراد ان يمتازسجودالعبادةعن سجودالتحية ليعلم المسلمون ان السجدة الى الكعبة عبادة لا تجوز الا لله جل شانه واما السجدة الى جهة سواها فهوجائز لغيرالله تعالىٰ وقال الله تعالىٰ قبل تعيين الكعبة جهة للعبادة "اَيْنَمَا تَوَلُّوْا فَثَمَّ وَجْهُ اللّٰهِ "اى الى اى جهة توجهت فى السجدة فانما هى لله عزوجل ولكنه جعل الكعبة فارقاً بين العبادة والتحية ۔ هذا افتراء ثانٍ على الله سبحانه فليبادر بكر فى الاجابة عماسئل اين هذا السر الغامض فى الكتاب او السنة ؟"اَمْ تَقُوْلُوْنَ عَلَىٰ اللّٰهِ مَالاتَعْلَمُوْنَ "ونسبة مالم يثبت الى الله ورسوله افتراء بحت "هَاتُوْابُرْهَانَكُمْ اِنْ كُنْتُمْ صَادِقِيْنَ"وان كنتم كاذبين فلا وسيتبين كذبه ۔

(١١٦) اعلم ان الاٰيةالكريمة " فَاَيْنَمَا تَوَلُّوْا فَثَمَّ وَجْهُ اللّٰهِ"نزلت فى تحرى القبلة كمايدل عليه حديث شريف اخرجه الترمذى فى جامعه فالقول بان القبلة لم تتعين قبل نزول الاٰية وكان قد خيرنا الله تعالىٰ ان نصلى الى اى جهة نشاء افتراء ثالث على الله سبحانه وتعالىٰ ،فان القبلة كانت متعينة منذ اول اليوم "اِنَّ اَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِىْ بِبَكَّةَ مُبَارَكاً"۔

(١١٧) ولو سلم ان بيت الله انما وضع للناس كى يفترق سجود العبادة عن سجود التحية فهو بحيث ان يمتاز السجود الذى يكون لغير

الله عز وجل كفراً عن السجود الذى لا يكون الا حراماً .فالقول ان الله عزو جل انما خط هذا الامتياز ليجوز سجود التحية افتراء فاحش رابع عليه .

(١١٨) الفرق بين التحية والعبادة مناطه النية عند الله تعالى وعند الساجد فهما يعلمان باى نية سجد فلا احتياج للساجد الى هذا الفرق والفصل قطعاً فان قيل هذاالفرق للناظر قلت اذا لم تحدد جهة فى سجود التحية فاختلطت السجدتان فى جهةالكعبة ولم يبق فرق فلا يتسنى للناظر ان يقول أنذاك هذه سجدة العبادة وتلك سجدة التحية بالجملة ان الفرق لو كان للساجد فلغو و باطل لا طائل تحته ولوكان للناظر فناقص وخلط واضطراب كما يختلط الحابل بالنابل والله سبحانه منزه عن كليهما وان كان الفرق ذهنيا فحسب حيث لوحظ قيد الجهة فعبادة وإلّا تحية فعلى هذاعاد الامرالى النية وهذا لايجدى للناظر نفعاً ولايرد للساجد بشئ فان الفرق بالنية كان فيهما بالذات وهذا بالعرض فاى فائدة فيه ففى عزوه لله تعالىٰ جراءة سافرة .

(١١٩) الاترى انه لايجب تعيين شطر المسجد الحرام على من يصلى النوافل خارج البلد على المراكب او يصلى النوافل والفرائض كلها وقت التحرى ولا على مريض لا يستطيع ان يتجه الى القبلة وكذا الهارب الذى لا يقدرعلى الاستقبال خوفامن الاعداء ورغم ذلك هى عبادة فاين الفرق؟

(١٢٠) قد مر من الفتاوى الهندية والفتاوى القاضى خان وهما من الكتب المعتمدة عند بكر "ولو قال اهل الحرب للمسلم اسجد للملك والا

قتلناك قالوا ان امروه بذلك للعبادة فالافضل له ان لا يسجد كمن اكره على ان يكفر كان الصبر افضل" فما اراد الكفار تعيين جهة القبلة بل الى ماكان فيه الملك فكيف صار هذه عبادة بدون تحددالجهة ـ ولكن الجهلة يفترون.

(١٢١) ومن الامر المستغرب انه تعالىٰ عين فرقاً خافياً ليس به المام لرسوله عليه الصلاة والسلام واختص به بكراً من بين الناس كافة وأرأيتم هل استاذن النبيّ صلى الله تعالىٰ عليه وسلم اصحابُه ان يسجدوا له تعييناً للجهة ام مطلقاً ولو اذن لهم لسجدوا له متوجهين الى جهة وجوده عليه الصلاة والسلام ام الى القبلة وان كان هو خلفهم ـ

ولماكان قرر الله عزوجل جهةالقبلة فى سجودالعبادة فرقاًبينها وبين التحية كمازعمه بكر فكيف يفهم من هذا الاستيذان انه استيذان لسجود العبادة ومع ذلك قال بكر فى ص ٩ "ان رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم ظن من اصحابه انهم ارادوا سجود العبادة له ولم يخطر بباله الا العبادة" فالآن لايخلو اما يكون الفرق المعهود من الله عزوجل حسب زعم بكر فرقاً لغواً مهملاً حتى لم يتبين عند رسول الله عليه الصلاة والسلام فاى فرق وفصل هذا ؟ واما ان يكون الرسول عليه الصلاة والسلام ابلد ذهناً واسخف عقلاً من بكر (عياذا بالله تعالىٰ)فلم يستطع ان يعلم الفرق الجلى الواضح وكلا الامرين كفرصريح ـالم اقل لكم ان الجاهل لواجترأ على تصنيف كتاب ليعانى البليات الكبرىٰ فضلاً ان يكون باحثاً او مجتهداً اوشارعاً فان يراعته تاتى بكتاب الى صفحة الوجود ولكن ايمانه يذهب عنه الى شاؤ بطين (ولاحول ولا قوة الابالله

العلى العظيم)

(ان كنت لا تدرى فتلك مصيبة)

(وان كنت تدرى فالمصيبة اعظم)

(١٢٢) واذا ثبت ان السجودالى جهةالكعبة سجود عبادة وهذا مما لايجوز لغيرالله عزوجل واما السجود الى جهة دون جهة فمما يجوز كما نصه فى ص٦٠ فهذا مما لايرتاب فيه ان بكرآقدابا ح السجود للاصنام والاوثان وذكرالرجل مرة اخرى لان سجود معابد الهندوس والاديرة لاتختص فيه جهة من الجهات.

(١٢٣) اذا كان الفصل بين سجدة التحيةوسجدة العبادة عماده الجهة المتعينة فى الثانية دون الاولىٰ فتحقق انه لم يكن فرق بينهما حتى نزل "فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ" (بقرة)

فكان سجودالتحية حرام وقتئذ بدون مرية ومراء لان مالا يمتاز عن العبادة مثقال ذرة كيف يحل لغيرالله تعالىٰ واذاكان الامر كذالك فان سلم انه كان مباحاً فى شرع أدم ويوسف عليهما الصلوة والسلام فقد نسخ وليس لهذاالناسخ ناسخ فلايرتاب فى حرمتها وستدوم الى الابد حتى تقوم الساعة وما احسن قولاً يخرج من فمه حتى اتى على بنيانه كله وهدم اساسه عن دابره بيده.

(١٢٤) قال الله عزوجل "فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هٰذَا الْبَيْتِ"(قريش ١٠٦/٣) وحسب قاعدة العرب لايضاف كلمة رب الاالى ذى روح والكعبة لاروح فيها بل هوبيت من حجارة فتجلى ان المراد بالبيت هو قلب أدم عليه الصلوٰة والسلام ص١٠.

هـذا افتـراء خامس على الله سبحانه وايضاً تفسيرالقرأن بالرأى والـحـاد سـافـر كـمـا نـصـت بـه كتب العقائد والكلام لما انه ائتسى باهل البـاطـن فـحـرف النص عن موضع ظاهره وفى متن العقائد للامام الاجل النسفى رحمه الله "النصوص تحمل على ظواهرها والعدول عنها الى معان يدعيها اهل الباطن الحاد".

(١٢٥) قـد افتـرى عـلـى العرب ايضا اما سمعتم يقولون "رب المال" "رب الـدار" و فـى الـحـديث النبوى الشريف "كلا ورب الكعبة" دع هذاكله فـانـظـر فـى الـقـرأن الـمـجـيـد قـال الـلـه عزوجل "رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ" وقـال "فَلاأُقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ" وقال وَاِنَّهُ هُوَ رَبُّ الشِّعْرىٰ "وَرَبُّ السَّمٰوَاتِ وَالْاَرْضِ ،سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ" ارأيت جزأ الافق الـذى تـطلع منه شمس تحويل السرطان وتـحـويل الـجدى والـجانب الَّـذَى تـغـرب فيـه ومـاتشرق مـنـه الشـمس كل يوم ومـاتَفُول فيه وكوكب الشـعـرىٰ والسماء والارض والعزة أهذا كله من ذوى الارواح ؟ ومن اكذب ممن يكذّبه القرأن العظيم.

(١٢٦) ها انظروا الى تمحله وكيده العظيم انه ترجم الاية" اس گھر کے پالنے والے،اى مربى هـذا البيت انـطبـاقاً على ذى روح ولم يعلم ان كلمة "مـربـى" لايـربـط بهـذاالبيـت مـالم يرد بالبيت ساكنوه مجازاً فهذا ايضاً تـحريف معنوى فى كلام الله جل وعلا.

(١٢٧)ولاخوة الـمسلـمين ان يكونوا على يقين كامل وبصيرة تامة فـقـد حـققنا حرمة سجودالتحية بالاحاديث النبوية المباركة حتى بكتب الـخصم الالد المعتمدة الفقهية واسفاره المستندة وان سجدة التحية حرام

كـاكـل لحم الخنزير بل اسوء من ذلك وارينا الاجماع القطعى على حرمتها فـى نصوص الزبر المعولة عليها عنده.واثبتنا حرمتها بالقرآن المجيد فى ضـوء مـااعتـرف بـه وقدمنا اليه تصريحات "لطائف الاشرفى " التى غرته كثيراً "بان جمهور الاولياء على المنع عنها .

قد حان ان القى اليكم من افاحش بكر وبذاء اته المخزية .

١ ـ جحود سجود التحية يوجب اللعن والغضب ص١٠

٢ ـ لـم يـكـن احـد يـضـادّ سجودالتحية الاعدّة من الجاهلين والمتعنتين ص٢٣ـ

٣ ـ الكلام ضد سجود التحية من شقاوة وقساوة القلب ص٢٤

٤ ـمن انكرسجود التحية فسيطرد من عندالله تعالىٰ رجيماً مثل الشيطٰن ص٢٤

الان هـذه الـلـعـنة والشـقـاوـة والشيـطنة على من؟ أعلى القرآن والفقه والاجماع وعلى الائمة الاولياء فاعلموا ان هولاء كلهم منزهون عنها بـالـمـرـة فالحمدلله تعالىٰ على ذلك .نعم تلك اللعنات والهمزات كلها عادت على قائلها"وَذٰلِكَ جَزَاءُ الظّٰلِمِيْنَ وَسَيَعْلَمُ الَّذِيْنَ ظَلَمُوْا اَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُوْنَ .

هى فائدة سادسة من نصوص اللطائف " بان بكراًالماكر لا يصف الائـمة الـكـرام والفقهاء العظام والعلماء الاعلام فحسب باسماء سئية قذرة مـن شيـاطيـن رجـام واشـقيـاء وقسـلـة وطـراد من الله عزوجل والجهال والـمتـعـنتيـن الـعـند بل دعا جماهير الاولياء الفخام بتلك الاسماء .ولكنه مارائ كلام الله سبحانه ينطق .اَلا لَعْنَةُ اللّٰهِ عَلَى الظّٰلِمِيْنَ .

(١٢٨) قد بينا لكم افتراء بكر على الائمة الاجلة وتعليقه على الكتب

الاسلامية حسب هواه واتهامه رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم وبهتانه على الواحدالقهار جل وعلاوقد لعن الله عزوجل على مثل هذاالجرئ الفاحش وان كان هذامن ديانة "كرشنا" فالامر بيّن ۔

(١٢٩) ان بكراً لايطرق راسه فى جيبه ولايفكر فى مصيره الوخيم رغم قداسته المزعومة ولايستحى فى نفسه شيئا من رمى القرأن والسنة والفقه الاسلامى واجماع الامة والائمةونخبة العباد بتهمة شنيعة فى ضوء النهار حتى قال"الذين يردعون الناس من سجودالتحيةلا يقصدون به الا تجهيل وتفسيق المحبوب الالهى الشيخ نظام الدين الدهلوى واشياخه الافاضل لااله الا الله كبرت كلمة تخرج من افواههم ان يقولون الا كذباً ۔

وكل مسلم له عقل سليم وفهم مستقيم لا يشك فى ان العصمة خاصة الانبياء فى البشر واما غيرهم فليس شخص لم تخرج منه كلمة ضعيفة تنافى الدليل وتعارضهاالجمهور مهما بلغ ذلك الشخص الى مكانة سامية مرموقة وذروة المجد والكمال ۔

"كل ماخوذ من قوله ومردود عليه الاصاحب هذاالقبر صلى الله تعالىٰ عليه وسلم "وعليكم بالسوادالاعظم"

ومن يختار القول الشاذ المرجوح فعليه اجراء شرعى شديد لاالتصحيح له (العياذبالله تعالىٰ)وقد نص القدورى والدرالمختار بل الرد المحتار الذى هو كتاب محقق منقح فذٌ معتمد عندبكر "الحكم بالفتيا بالقول المرجوح جهل وخرق للاجماع " ومن المعلوم قطعاً ان الخارق للاجماع يحكم عليه بالفسق على الاقل۔ فمن من الائمة بل من الصحابة الكرام ليس له قول مرجوح ولكنهم (حاشاالله) ليسوا بجاهلين ولافاسقين واما من

يحكم او يفتى بالقول المرجوح الذى يضاد جماهير الامة فهو من الجاهلين والفاسقين لامحالة. سيدنا المحبوب الالهى الدهلوى ومشائخه العظام من الذين اصطفاهم الله عزوجل ولكن تجويزسجود التحية قول مرجوح مهجور يخالف جمهور الاولياء واجماع العلماء والفقه الاسلامى الحنيف والكتاب والسنة فمن يفتى عليه استناداً بذلك واعتماداًعليه لهو من الجهلة والفسقة لابل هوشقى ملعون شيطان رجيم لاجل ماقال فى ائمة الاسلام وعامة الاولياء العظام ،انهم اشقياء لعنهم الله تعالىٰ وطردهم من عنده "وَسَيَعْلَمُون غَداًمن الكَذَّابُ الاشَرُّ.

الانتباه الهام : ايهاالاخوة ادرسوارسالتى "مقال العرفاء باعزاز الشرع والعلماء" فقد قررنافيهاباقوال وافرة للاولياء الكبارضى الله تعالىٰ عنهم ان هذه الشريعة الطاهرة الخالدة الغراء حجة بالغة على كافة الخلق وليس من احد حجة عليها.

والساسة الاولياء الذين تحققت ولايتهم لوروى عنهم قول اوفعل اوشان ضدالشرع الشريف ظاهراً لعلينا **أولاً** ان نرده على راويه وناقله اذا لم يثبت بسند صحيح يجب عليه الاعتماد ونعتقد ذيولهم طاهرة بل هذا الامام حجة الاسلام الغزالى قدس سره قد نص فى احياء العلوم بشان المسلمين فضلاً عن الاولياء الكاملين "لاتجوز نسبة مسلم الى الكبيرة من غير تحقيق نعم يجوز ان يقال قتل ابن ملجم علياً فان ذلك ثبت متواترة ،فلايجوز ان يرمى مسلم بفسق وكفر من غير تحقيق .

فليس من التواتر ان وجدت نسخة غريبة كامنة فى دولاب منسوبةالى شخص فطبعهامطبع وبثها فى اقصى العمران وادناه فمثله كمثل رجل

مجهول فى السوق ما نبس ببنت شفة ولا حرّك لسانه بشئ حتى سمع منه الوف من الناس نقلوا عنه فمنتهى الاسناد رجل مجهول وان بلغ عدد ناقليه الى الالف بل الى مأة الف فليس له حظ من الصحة فضلاً عن التواتر وهكذا تذاع فى الايام الراهنة كتب كثيرة معزوة الى الاولياء الابرار نظماًونثراً .

(فسوف ترى اذا انكشف الغبار ـ افرس تحت رجلك ام حمار)

وقد تعرض هذا المكر السئ الى بعض من العلماء ايضاً فهذا كتاب طبع ونشر باسم "عقائد الامام احمد رضى الله تعالىٰ عنه" مع ان الامام لا علاقة له بهذا الكتاب شيئاكما لامساس لهذا المفترى بالحياء والديانة.

رأى وهابى رائحة مكتب الوهابيةفى الكتب المعروفة للشاه ولى الله الدهلوى فاختلق كتاباً وعزاه اليه وطبعه **وثانيا** لوكان السند صحيحا ثابتاً معتمداً متحققاً ولكنه يسع التاويل لوجب علينا التاويل ودفع الخلاف واولياء الله اجل شاناً وارفع حالاً بل لا بد من تاويل فى كلام كل مؤمن بقدر الامكان هذا الامام العلامة العارف بالله تعالىٰ عبدالغنى النابلسى قدس سره القدسى يقول فى الحديقةالندية "قال الامام النووى رضى الله تعالىٰ عنه فى أدب العلم والمتعلم من مقدمة شرح المهذب يجب على الطالب ان يحمل اخوانه على المحامل الحسنةفى كلام يفهم منه نقص الى سبعين محملاً ثم قال ولا يعجز عن ذلك الا كل قليل التوفيق" .

ثالثاً لولم يمكن التأويل ولكنه يحتمل ان يكون ذلك الكلام قبل ان ادرك تلك المناصب الرفيعة السنية ولاية وامامة فيحمل عليه ولايجوز به الاستناد ولا عليه الايراد فقد قال الامام العلامة العارف بالله تعالىٰ

سيدى عبدالوهاب الشعرانى قدس سره الربانى فى "ميزان الشريعة الكبرىٰ" "يحتمل من خطأ غيره من الائمة انما وقع ذلك منه قبل بلوغه مقام الكشف كمايقع فيه كثير ممن ينقل كلام الائمةمن غير ذوق فلايفرق بين ماقاله العالم ايام بدأته وتوسطه ولابين ماقاله ايام نهايته "

رابعاً ان لم يمكن هذا ايضاً فنجعل مثل هذه الافعال ممن تثبت ولايته وتحققت امامته من المتشابهات كافعال الخضر عليه الصلوٰةوالسلام لانطعن فيهاولانبحث عنهاومن اتبع المتشابهات فقد ضل ضلالا مبيناً.

قال الله تعالىٰ "وَاَمَّاالَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُوْنَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ "

والمتشابهات كماترى فى كلام الله عزوجل وكلام رسوله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم كذا توجد فى كلام الاكابر والاولياء ،كماافاده امام الطريقة لسان الحقيقةسيدى محى الملة والدين ابن العربى رضى الله تعالىٰ عنه وبحمد الله تعالىٰ هذه هى طريق السلامة وبيده تعالىٰ ازمة الهداية والله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم والحمد لله رب العلمين .

الفصل الرابع فى البحث عن سجدةأدم ويوسف عليهما الصلوٰة والسلام وابطال متمسكاتٔ المجوزين بدلائل قاهرة باهرة .

من اباح سجود التحية ليس له تمسك يتمسك ولا حجة يحتج بها سوى هاتين القصتين ويسرد بعبارات مطنبة بان القرأن المجيد ينطق انه كان فى دين أدم ويوسف عليهما الصلوٰة والسلام والشرائع السالفة وحجته قطعية مالم يجحدها الله تعالىٰ ورسوله عليه الصلوٰة والسلام وليس هناجحد ولاانكار فقد ثبت جوازه بالقرأن الكريم وسيدوم الى يوم

القيام اما **اولاً** فهذا خبر والخبر لاينسخ واما **ثانياً** فلو ياتى اليه النسخ فمن المحتوم ان يكون الناسخ محكماً قطعياً فان القطعى لاينسخ الا بالقطعى ولم يتحقق الناسخ القطعى هنا والاحاد ترد ولا تسمع ازاء الصحيح المحكم هذا هو البيان الذى اطال بكر حوله الكلام بغايةمن الاطناب الممل حتى من ص ١١ الى نهاية ١٢ وخمسة اسطر فى ص٩ وتسعة اسطر فى ص٢٤ وايضاًاثنا عشر سطراً فى ص٤،٥فالجميع بهذا الصدد يبلغ الى اكثر من وَرقة ونصف وليس بنسق وترتيب بيّناه هنا فى عدة سطور وسيبدولكم غثه من سمينه والصحيح من السقيم ولاتجدون فيه كلمة صحيحة فماهو الاكبيت نسجته العنكبوت .

(١٣٠)ان اوتى المرء من الدين واللب شيئا وحظى بادب الائمة الاجلة ورأى وجهه فى المِرأةوعلم مافى مدّ الرّجل فوق طول الرداء من شناعة وقبح وان لم يظن نفسه بدّالاكبيراً وبزّارا عظيماً بنيل قطعة من الكركم فحسبه ان هذه الأيات الكريمة لم تكن خافية على اولائك الائمة الدين المتين وجماهيرالاولياء الكاملين رضوان الله تعالىٰ عليهم اجمعين كان بين ايديهم واعينهم المسائل المتنوعة من مجئ الشرائع الماضية وحكم نسخهاوالتمييز بين القطعى والظنى ومااالى ذلك ومع ذلك كله لم يمنعوا من سجود التحية ولم يحرموه الا بعدالفكر والروية وامعان النظر وتدقيق البحث عنه، أوَهُم لم يعثروا على هذه الايرادات والاشكالات فهل هم جميعاًاقل منكم دينا وعقلاً علماًوفهماً والماماً ؟

(١٣١) دع عنك هذا ـ فان ردالمحتار وفتاوى القاضى خان مماتؤمن به حتى قلت فى ص ١٢ "هذان من الكتب المعتبرةالمعتمدة المعروفة التى

اقتبست مسائلهامن أيات الكتاب ونصوص السنة ودونت بعد التحقيق وتدقيق الانظار فيهما"

وقد حققنا عياناً من ذينك الكتابين ان سجود التحية حرام وكبيرةمن الكبائر على الاقل واكبر اثماًمن اكل لحم الخنزير.

امارأيت في أيات القرآن الحكيم التى تدل على سجدة أدم ويوسف عليهما الصلوٰة والسلام فاين منك التفكير الدقيق والتحقيق الانيق . ذر هذا ايضاًفاليك رد بالغ على بياناتك الواهيةالخاوية الجوفاء كلها من كتابك المستند المحقق "رد المحتار" ففى مجلده الخامس فى كتاب الحظر والاباحة قبيل الفصل فى البيع.

"اختلفوا فى سجود الملائكة قيل كان لله تعالى والتوجه الى أدم للتشريف كاستقبال الكعبة وقيل بل لأدم على وجه التحية والاكرام ثم نسخ بقوله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم لوامرت احداً ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها "تاتارخانية "قال فى تبيين المحارم والصحيح الثانى ولم يكن عبادة له بل تحية واكراماً ولذا امتنع عنه ابليس وكان جائزاً فيمامضى كمافى قصة يوسف قال ابو منصور الماتريدى وفيه دليل على نسخ الكتاب بالسنة .انتهى "۔

فاعدلوا لله عزوجل هل ترك هذ االكتاب الذى قوى عليه اعتمادك مجالا للشك والتردد ولله الحمد والمنة .

(١٣٢)وان خلع بكر ربقة التقليد واتباع الائمة عن عنقه ثم حسب نفسه محققاً وجعل يستدل طبق هواه فاستغفر الله سبحانه وتعالىٰ لانه لايمكن ان يخطو خطوة فى هذا السبيل الشائك الملتوى .

فاقول وبالله التوفيق **اولاً** عليه ان يشهد ان سجودالتحيةشريعة أدم او يوسف او ايّ نبى عليهم الصلوٰة والسلام ولن يأتى له بشهادة ابداً فان الله تعالىٰ كان قد امر الملئكة ان يسجدوا لأدم قبل خلقه"فَإِذَاسَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيْهِ مِنْ رُوْحِىْ فَقَعُوْا لَهُ سٰجِدِيْنَ ـفماجاء حينئذ نبى ولانزلت شريعة ومع هذا شتان مابين احكام البشر واحكام الملائكة فمايتصل بالملائكة من احكام وشئون ليست هى شريعة من قبلنا ـ واما قصة يوسف عليه الصلوٰة والسلام فلايدل الا على ان سجودالتحية والاكرام لم يكن محظوراً فى شريعة يعقوب عليه الصلوٰة والسلام لان الانبياء لاياتون باعمال محظورة وعدم الحظر على نحوين **الاول** ان يكون جوازه مبيناً مصرحاًفى الشريعة وهى اباحة شرعية فانه حكم شرعى **والثانى** ان يكون الشرع ساكتاً عنه فهومباح مالم يمنع منه الشرع الشريف هى اباحة اصلية فانه ليس بحكم شرعى بل فى الشرع عدم الحكم واذا احتمل الجانبان فلم يتقرر بعد ان فى شريعة يعقوب عليه الصلوٰةوالسلام كان حكم حول سجودالتحية فاين الشريعة من قبلنا ،فبحمدالله تعالىٰ سقط اصل الشبهة وبطل مبناهابرمته ـ

(١٣٣)ثانياً ـ جوازُ سجود التحية بالقرأن المجيدباطل بوجوه

الوجه الاول اختلفت العلماء فى سجودالملاكة هل هو بوضع الجبهة على الارض ام انحناءً فحسب ام ايماءً بالرؤس فان اباالشيخ قد اخرج فى كتاب العظمة عن الامام محمد بن عباد بن جعفر المخزومى قال كان سجودالملائكة لأدم ايماءً"

اخرج ابن جرير وابن المنذر وابوالشيخ عن عبدالملك بن

عبدالعزيز بن جريج فى تفسير قوله تعالىٰ "وَخَرُّوا لَهُ سُجَّداً" قال بلغنا ان ابويه واخوته سجدوا ليوسف ايماءً برؤسهم كهيئة الاعاجم وكانت تلك تحيتهم كمايصنع ذلك ناس اليوم".

وهذا المعنى للسجود قد اثبته الامام فخرالدين الرازى وغيره بناء على مايتعارفه الناس بين اظهرهم فى العرب واختاره الامام البغوى فى معالم التنزيل والامام الخازن فى اللباب وضعّفا المعنى الاول فقد قالا فى سجودالملائكة "لم يكن فيه وضع الوجه على الارض وانماكان انحناء فلماجاء الاسلام ابطل ذلك بالسلام "وقال فى سجود يوسف عليه الصلوٰة والسلام "لم يرد بالسجود وضع الجباه على الارض وانما هو الانحناء والتواضع وقيل وضعوا الجباه على الارض على طريق التحية والتعظيم وكان جائزاً للامم السابقة جبهاً لا فى هذه الشريعة".

هكذا فى تفسير الخازن بدون خلاف منزع ظفر وعليه اقتصر الامامان الجليلان جلال الدين السيوطى والمحلى فى تفيسر الجلالين فقال السيوطى فى سجودالملائكة "وَإِذْقُلْنَالِلْمَلٰئِكَةِ اسْجُدُوْا لِاٰدَمَ سجودتحية بانحناء وقال فى سجودالتحية خَرُّوْا لَهُ سُجَّداً" سجودالانحناء لا وضع جبهة وكان تحيتهم فى ذلك الزمان "وقال جلال المحلى فى سورةالكهف "وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوْالِاٰدَمَ سجود انحناء لا وضع جبهة."

وهذان الامامان انمايختاران اصح الاقوال ففى خطبة التفسير "هذا تكملة تفسيرالقرأن الكريم الذى الفه الامام جلال الدين على نمطه من الاعتماد على ارجح الاقوال" فالراجح هو المعنى الثانى عندهؤلاء

الائمة الفحول الاربعة بان السجدة كانت انحناء لا وضعاً للجبهة على الارض كما هو متعارف والمعنى الاول راجح عندطائفة وبه اقول "لفقعوا وخرّوا، والخلاف ينافي القطع على كل حال وخاصة اذا كان الترجيح ايضاً مختلفاً فيه فبطريق اولى لايحكم بالقطع ـ

(١٣٤) وماشد جهالة فيما قال بكر فى ص ٥ اخفاء لماذكر من معنى السجدة "انما السجدة هو وضع الوجه على الارض وليست له صورة غيره فما يتعارفه بعض الكفار ليس بسجود الاسلام بل هو يضاهى الركوع " فهل الامام الاجل محمدبن عباد التابعى تلميذ امّ المؤمنين الصديقة وعبدالله بن عباس وعبدالله بن عمر وابوهريرة وجابر رضى الله تعالىٰ عنهم والامام الجليل احد تبع التابعين ابن جريح تلميذ الامام جعفرالصادق واستاذ الاستاذ للامام الشافعي والامام محى السنة البغوى والامام الرازى والامام الخازن والامام المحلى والامام السيوطى ومن سواهم من اكابرالامة رحمهم الله تعالىٰ كانوا من الكافرين ـحاشا لله.

وهل هم يفسرون القرأن العزيز بمصطلحات الكفار.

(١٣٥)وسجدة التلاوة اذا وجبت فى الصلوٰة فتودّى بركوع على الفور وكذا ينوب الركوغ مناب السجدة فى الصلاة بنية السجدة التى لم تفصل بأيات اربع وفى خارج الصلوٰة ايضاً وان فصلت باية اوأيتين ـففى تنوير الابصاروالدرالمختار "(تودى ركوع وسجود) غير ركوع الصلوٰة وسجودها (فى الصلاة لها)اى للتلاوة (و) تؤدى (بركوع صلوٰة على الفور) وفى ردالمحتار "" وروى فى غيرالظاهران الركوع ينوب عنها خارج الصلوٰة ايضاً".

فجعل الاحكام الاسلامية غير اسلامية سفهاً وجهلاً ـ

(١٣٦) **الوجه الثاني** وان سلمنا ان السجدة كانت بوضع الجبهة على الارض فقد اختلفوا هل هى لأدم ويوسف عليهماالصلوٰة والسلام ام كانت لله عزوجل وهمابمنزلة الكعبة فقد اخرج ابن عساكر عن ابى ابراهيم المزنى "انه سئل عن سجود الملائكة فقال ان الله جعل أدم كالكعبة " وفى معالم التنزيل وتفسير الخازن وغيرهما"وقيل معنى قوله اسجدوا لأدم اى الى أدم فكان أدم قبلة والسجود لله تعالىٰ كما جعلت الكعبة قبلة الصلوٰة والصلوٰة لله تعالىٰ وايضاً فى سورة يوسف "وروى عن ابن عباس معناه خرّوالله عزوجل سجداً بين يدى يوسف والاول اصح" وقد حسّن الامام الرازى فى تفسيره الكبير معناه الثانى هذا "حيث قال الوجه الثانى انهم جعلوا يوسف كالقبلة وسجدوا لله شكراً لنعمة وجدانه وهذاالتاويل حسن فانه يقال صليت للكعبة كمايقال صليت الى الكعبة قال حسان ـ

ع اليس اول من صلى لقبلتكم "

واستبان انه خارج عن النزاع على هذا التقدير فان النزاع فى سجودالتحية لغيرالله سبحانه ـ

وقدعنون بكر فى ص٤ بقوله "سجودالتحية للشيوخ والقبور" وقال فى ص٥"فرق شاسع بين سجودالعبادة وبين سجود التحية فمنع رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم سجودالعبادة لغيرالله جل وعلا ـ وفى ص٦ "لايجوز سجودالعبادة لدون الله عزوجل وان كان فى جهة غيرمتعينة فهو جائز ـ

وفى ص٧ "سكت القرأن عن سجودالتحية لغيرالله تعالىٰ فما نص ان اسجدوا له ولا ان لاتسجدوا له ـ

وفى ص٨،٧ "وأية "لاتَسْجُدُوْا لِلشَّمْسِ وَلالِلْقَمَرِ"ان فيها السجود لغير الانسان والكلام هنا فى السجود للانسان فاين هذا من ذاك ؟ـقالوا يارسول الله تسجد لك البهائم والاشجار فنحن احق ان نسجد لك قال لاينبغى لشئ من الخلق ان يسجد لشئ دون الله ـ

وفى ص ١١"اراد الله عزشانه ان يعظموا خليفته مثل تعظيمه ومن اجل ذلك امرهم ان يسجدوا لآدم ـ

وفى ص ١٥ "يكتب لعبد مسجوداً للخلائق ام لاله؟ ـ

وفى ص ١٦ "كل من ياتى كان يسجد له تحية واكراماً ـ

وفى ص ١٨،١٧"كان يسجد الرعية للملك والقوم للنبى فى الامم السابقة "سيرالاولياء" ـ

وفى ص ٢١"ومن اللطائف" القوم للنبى والمريد للشيخ والرعية للملك والولد للوالدين والعبد للمولى ـ

وفى ص ٢١"سجد الرجل للسلطان ولغيره يريد به التحية لايكفر" فان سجودالتحية للخلق وسجودالعبادة للخالق ـايضاً ـيسجد تحية للنبى وللشيخ وللملك وللعاهل وللابوين وللمولى ـ وايضاً ـ لوسجد للملك اولاحد سواه تحية وتعظيماً لايكفّر ـ

وفى ص ٢٣"كان يسجد تحية للشيوخ طراً ايضاً ـ سجودالتحية للمشائخ ـ ص ٢٤"السجودللقبور ـقصارى الكلام ان كل ماقاله بكر جميعاً يشهد بل كل يعلم ان مااختلف فيه هى السجدة لغيرالله جل وعلا لا السجدة الى

غيره تعالىٰ فان الكعبة يسجد اليها كل مسلم ولو سجد لها لصار كافراً.

(١٣٧) قد عنون بكر في ص ١٠ "لكونه معتاداً في الانتحار وقتل نفسه وهو في الخصام غَيّرٌ مبين " الجهة الحقيقية والمجازية للسجدة " فقضى بهذا العنوان على جميع ما ادعى من قبل ومن بعد وهذا من ثمرة عدم التمييز النافع عن الضارّ واقرّ بما لاصلة له بالنزاع واستهدفه مازعم من السجود وصرح مراده بانه لم يكن السجود لأدم بل لله عزوجل وأدم كان جهة السجود كماجعلت الكعبة قبلة لصلاتنا فهل الكعبة اللتي بنيت بالحجارة تصلح قبلة وأدم الذى استخلفه الله جل وعلا وجعله مظهراً حياً لنوره اليست فيه صلاحية القبلة لايخفى عليكم انه جهة مجازية لسجودالتحية مثل الكعبة .تعالوا الى ناحية بعد اسدال الستار على جميع مامرّ من فساد وصرف النظر عما مضى من بيان ما بال الذى ليس له وعى وتمييز ما في المخيلة عما يخرج من فيه ولا شعور وفهم هل هو يبنى لنفسه بيته ويخرّبه من بنيانه بيده . ان يتدخّل في المسائل الشرعية العلمية انّ هذا لشئ عجاب .

(١٣٨) والذى نقله من 'المرصاد' معزياً الى 'اللطائف' في ص ٢١ وحوّله من الفارسية الى الاردية في ص٢٢ "ومايسجد بين يدى الشيوخ ليس بسجود بل هو تقدير وتعظيم لنورالله الذى اودع فيهم " وهذا تاويل يهدم البيت كله ولايترك له رسماً .

هى الفائدة السابعة من عبارة 'اللطائف' بقى الأن جملة 'السجدة للشيوخ' متحولة الى 'السجدة بين ايديهم' بيد انه مرّ مراراً صلة لام الجارة' فعلى من نبكى والى من نشتكى .

(١٣٩) قدقال بكر بفمه مفاجئاً ماليس فى قلبه "بان لايسجد للشيوخ تحية بل يسجد بين ايديهم فحسب وهذا ما لاينوى به الساجدون بل لايسجدون الا الى الشيوخ اوالى ضرائحهم ولايقصدون الا اليها وفيها يختلفون فيصدق على بكر انه ممن يقولون بافواههم ماليس فى قلوبهم.

(١٤٠) واذا تعين ان السجودلا يكون الا لله سبحانه وتعالىٰ والاشياخ كالقبلة فبطل تعدد السجدة تحية وعبادة وهل يسجد لله تعالىٰ معبوداً فى بعض الاحيان فعبادة وفى بعض الاحيان بدون ذلك فتحية. حاشا لله . بل كل ما يسجد له كل حين فسجدة العبادة لا سجدة التحية فسقط سجودالتحية بنفسه وما هذى وثرثر فى صفحات عدة ٥،٦،٧ وسواها فكله ذهب سدىً لاطائل تحته.

(١٤١) ماصار بيانه لغواً فقط بل قضى على مرامه تماما فاذا اقتصرت السجدة كلها فى ساحةالعبادة كما صرح به وايضاً له اعتراف كامل بان الله عزوجل قدجعل الكعبة قبلة دون غيرها فاتخاذ الشيوخ والقبور قلبة لهايضاد الله تعالىٰ واضحاً ويحرم قطعاً .

(١٤٢) والآن ذهب بكر بجميع النزاع والخلاف من احكام الشرائع السابقة وامر النسخ وبيان قطعى الثبوت وظنيه أَمَاسمعتم فى كتاب الله جل وعلا "أَيْنَمَاكُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ" فكمانسخت هذه الآية الكريمة قبلة البيت المقدس كذالك نسخت ان نتخذ أدم ويوسف ومن سواهما من الشيوخ عليهما الصلاة والسلام ورحمهم الله تعالىٰ قبلة لعباداتنا فمن صلى بعد ذلك الى بيتِ المقدس فله عذاب جهنم كذا من جعل الشيوخ والقبور قبلة فقد خالف شرع الله تعالىٰ وسيصلى ناراً تلظّىٰ مثل من

يـنكح اخته تمسكاً بشريعة أدم عليه الصلوٰةوالسلام فانه كان جائزاً، هذا هوالذى يمثل له "على نفسها تجنى براقش" ـ

(١٤٣) فبـطـل الآن ذلك الـقيـاس الـملعون "اى قياس ان الكعبة التى بـنيت بالحجارة اذا صارت قبلة فالانسان الخ فان القياس ضد النصوص الـقـطـعية مـن دأب ابليس حيث قال "أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِى مِنْ نَارٍ وَّخَلَقْتَهُ مِنْ طِيْنٍ"ـ

(١٤٤) ومـا اشـد متـعـاكساً قياسه على الكعبة بانها اعدت بالحجارة وليسـت فيهـا مـن نـفـس نـابـضة ولاامارة من حياة بيد انها قبلة حقيقية لسجدة العبادة واما خليفة الله جل شانه ونوره الوضّاء الذى له حظ وافر من الحياة الهادفة والمهجة الشاعرة والعقل الفعال وزاخر بالحياة وحافل بـالـنشـاط فهـو مـع هذا كله لماذا لايتسنى له كون القبلة الحقيقة لسجود التـحية بـل يتـصف بالقبلة مجازاً ـلوكان هذا القياس صحيحاً لكان الامر بالعكس ـ

(١٤٥) اذا كـانت السجدة الى الشيوخ فهم قبلة حقيقة على مرأى من الناس بدون اى خفاء ولايتطرق اليه المجاز فكيف قال بالمجاز ـ

(١٤٦) مـن يعد المشاهدات من المجاز فماذا نشتكى اليه فانه لا يعلم ان الـكـعبة ليس ببيت من الحجارة والاما صحت الصلوٰة فى الأبار واعلى الجبال نعم فى ديانة "كرشنا" ليست حقيقة الكعبة الا بيتاً من حجر ومدر كالاصنام فى معابد الهندوس.

(١٤٧) هـذا الاقتراح الفاسد والخطة الخبيثة والقياس المهمل قدرّدّ ردا لاذعـاً عـلـى كـلام سـلـطـان الـمشـائخ رضـى الله تعالىٰ عنه وعبارة

سيرالاولياء التى قدمها بكر كمأخذ فى ص١٩ فبدأهابعد قصة السيّاح "ثم قال فوضعوا وجوههم بين يدىّ على الارض وانا كاره" اذا كانت السجدة لله سبحانه فحسب فماذا يعنى بالكراهة لها ولوكره لانهم جعلوه قبلة فما الذى بعثه على ذلك فهل بيت من حجارة يكون قبلة وخليفة الله عزوجل ونوره الحى لايتأهل للقبلة ولِمَ لم ينهه عنه ان لم يحسب نفسه من انوار الله تعالىٰ فهل من البينات ان يقول "رأينا هكذا عند شيخنا ص٩" فان الشيخ كان كنزاً من انوار الله عزوجل فاين هذا النهى من ذلك التجهيل والتفسيق ـ

(١٤٨) وقد حذف من بداية كلام الشيخ رحمه الله تعالىٰ قوله "وانا كاره" فهذا ازدياد فى الخيانة ـ

(١٤٩) كذا ردّ على "اللطائف" فقد ترجم عبارته الى الاردية فقال "قال عالم لسيدنا المخدوم اشرف جهاكيررحمه الله تعالىٰ هذه سجدة لاتاذن لها الشريعة الغراء فقال المخدوم انى قدنهيتهم عنهامرات وزجرتهم عن هذه الجريمة غير مرة ولكنهم لايرتدعون عنها قل ما ظنك بالمنع عن سجود الله جل جلاله ومارأيك فى ترجمته بكلمة "الجريمة"ـ

(١٥٠)لم ينكر المخدوم رحمه الله تعالىٰ على قول العالم "هذه سجدة غير شرعية" بل ايّده بقوله "انى قدنهيتهم عنها مرات"فعلم منه ان المخدوم رحمه الله ايضاًكان يعتقد بانها غير شرعية والا لم يسكت عن الحق فضلاً عن تاييد الباطل ـهذه فائدة ثامنة من اللطائف ـ

هذا اربعة عشر رقماً مستزاد على الوجه الثانى ـومن اكمل واتمّ التأييد ان تجلى انه ممن يخربون بيوتهم بايديهم وبايدى المؤمنين ،فقد

استبان بارقام كثيرة مضت وسيظهر بما سياتى .فاعتبروا يا اولى الابصار

(١٥١)**الوجه الثالث** هذا الوجه النفيس الاخر فى سورة يوسف الذى لايذر الشيخ ان يكون قبلة فقد روى الامام عطاء بن رباح استاذ سيدنا الامام الاعظم ابى حنيفة عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهم قال : ان المراد بهذه الأية انهم خرّواله اى لاجل وجدانه سجدوا لله شكراً وقال الامام الرازى فى التفسير الكبير : الاول وهو قول ابن عباس فى رواية عطاء ان المراد بهذه الأية انهم خروا له اى لاجل وجدانه سجدوا للّٰه تعالىٰ وحاصل الكلام ان ذلك السجود كان سجوداً للشكر فالمسجود له الله تعالىٰ الا ان ذلك السجودانما كان لاجلاله وعندى ان هذا التاويل متعين لانه يستبعدمن عقل يوسف ودينه ان يرضى بان يسجدله ابوه مع سابقته فى حقوق الابوة والشيخوخة والعلم والدين وكمال النبوة" ثم قال .الوجه الخامس. لعل التحية فى ذلك الوقت هو السجود وهذا فى غاية البعد لان المبالغة فى التعظيم كانت اليق بيوسف منها بيعقوب عليهماالصلوٰة والسلام فلوكان الامر كماقلتم لكان من الواجب ان يسجديوسف ليعقوب عليهما الصلاةو السلام .

(١٥٢) **الوجه الرابع** دع عنك كل مامضى وهب انهم سجدوا ليوسف عليه الصلوٰة والسلام سجوداً معروفاً وكان لهم ذلك فى شريعتهم ولكن هل الشرائع السابقة حجة لنا فهذا ليس بقطعى فانها مسئلة ظنية اختلفت فيهاائمة اهل السنة والجماعة فعند بعضهم ليست بحجة اصلاولايجوز العمل بها حتى يقوم الدليل من شرعنا الشريف وعليه اكثرالمتكلمين وطائفة من الاحناف والشوافع وامام اهل السنة القاضى

ابو بكرالباقلانى والامام فخرالدين الرازى والشيخ سيف الامدى .

وعندبعضهم حجة حتى يقوم الدليل على انتساخه وذهب اليه اكثر الحنفية ففى اصول الامام فخرالاسلام البزدوى : قال بعض العلماء يلزمنا شرائع من قبلنا حتى يقوم الدليل على النسخ وقال بعضهم لايلزمنا حتى يقوم الدليل " وفى شرح الامام عبدالعزيز البخارى ."ذهب اكثرالمتكلمين وطائفة من اصحابنا واصحاب الشافعى الى انه صلى الله تعالىٰ عليه وسلم لم يكن متعبّدالشرائع قبلنا وان شريعة كل نبى تنتهى بوفاته على ماذكر صاحب الميزان اويبعث نبى آخر على ماذكر شمس الائمة ويتجدد للثانى شريعة اخرى فعلى هذا لايجوز العمل بها الا بما قام الدليل على بقائه وقال بعضهم يلزمنا فيما لم يثبت انتساخه " وفى مسلم الثبوت ' وعن الاكثرين المنع وعليه القاضى والرازى والامدى .'

(١٥٣)الوجه الخامس ماهو بحكم شامل عام بل هما قضيتان ومن المتفق عليه عقلاً ونقلاً ان قضية حال لاعموم لها فمن قصد اليها يستنبط منها حكماً عاماً فليس له ذلك الا ان يخرج منها علة جامعة ويقيس المسكوت على المنصوص فلم يبق نصاً كى يكون قطعياً بل هو قياس فليس الا ظنياً

(١٥٤) ثالثا من قال بحجيته فقد قيّد بما لم يكن من شرعنا عليه انكاروهنا قد ثبت الانكار فانه عليه الصلوٰه والسلام قال : لاتفعلوا "وقال لاينبغى لمخلوق ان يسجد الالله تعالىٰ" ولو سلم هنا انه ظنى لكان هناك ظن فى ظن بل ظنون وكفى الظن بالظن نسخاً ولايجب ان يكون الناسخ الخاص له والا لزمت استحالات كثيرة كجواز النكاح بين الاصل والفرع

مثل الاب والبنت من قوله تعالىٰ ،وخلق منها زوجها "وبين الاخ والاخت بقوله تعالىٰ "وبث منهمارجالاً كثيراً ونساءً"

وكسوغ قذف مسلم فى اليم بالاقتراع مستدلاً بقوله سبحانه "فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحِضِيْنَ " والخروج عرياناً من قوله جل وعلا "فبرّأه الله مما كانوا " والنظر الى ساقى الحرة الاجنبية وارأتها اياهما فى ازدحام وملأ من الناس تمسكا بما قال تعالىٰ "فَكَشَفَتْ عَنْ سَاقَيْهَا" وصنع الاصنام والاوثان وتماثيل الحيوانات استناداً بما نص الله جل شانه "وَيَعْمَلُوْنَ لَهُ مَايَشَاءُ مِنْ مَحَارِيْبَ وَتَمَاثِيْلَ "وقتل وذبح الافراس والخيول جزاء من السهو والنسيان بدليل قوله عزشانه "طَفِقَ مَسْحاً بِالسُّوقِ وَالْاَعْنَاقِ "والى غير ذلك من النصوص الصريحة .

(١٥٥)قد افترى بكر على الكتب الاسلامية طبق عادته ففى "الهداية" عن محمد رحمه الله تعالىٰ فى بيان الفرق بين المصطلحات "المروى عن محمد نصاً ان كل مكروه حرام الا انه لما لم يجدفيه نصاً قاطعاً لم يطلق عليه لفظ الحرام " فنقله الى الاردية ص١١" جس مين كوئى نص قطعى نه پائى جائے اس پر حرام كا اطلاق نهيں هوسكتا " اى مالم يوجد فيه نص قاطع لن يتمكن من اطلاق الحرام عليه .

فهذا افتراء ناصع على "الهداية" .

(١٥٦) قد اسقط من بدأ الكلام ومحاعنه تماما مانص عليه الامام محمد رحمه الله تعالىٰ من "ان كل مكروه حرام " لئلا ينكشف خداعه .

(١٥٧) وكتب فى ص ١١ عن ردالمحتار " شرع من قبلنا حجةلنا اذا قصه الله اورسوله من غير انكار ولم يظهر نسخه ففائدة نزول الأية

تقرير الحكم الثابت " وحوّل هذا الكلام الى الاردية فى ص ١٢ وتبدو منه قلة بضاعته ،فقال " تو نزول آیت کا فائدہ حکم ثبوت کو پہنچے گا" اى ففائدة نزول الاية تصل الى حكم الثبوت ـ ياترى هذا ماا شدّ جهالة.

(١٥٨) وفى ص ١٢ عن فتاوى القاضى خان "الاصل فى الاشياء الاباحة" فترجمها الى الاردية "تمام اشياء ميں اصليت مباح هونا هے " اى الاصلية فى جميع الاشياء ان تكون مباحة ـ يالهذا البيان والادراك ـ

(١٥٩ الى ١٦١) اعلموا ان ماذكر أنفاً من ادنى دسائس بكر ولكنى اريد ان ابيّن لكم الأن انه اتى بعبارات عن الهداية وردالمحتار وفتاوى القاضى خان واستنبط منهافى ص ١٢ بان هذه الكتب تصرح ان لاحاجة الى حجة فى جواز ما فى الشرائع من قبلنا اذا لم يكن نصّ قاطع خلافها وفيما نقل من الهداية ،وفتاوى القاضى،لم يذكر فيها الشرائع السابقة باتاً و اما ردالمحتار ففيه ذكرها ولكن لاوجود فيه لنص قطعى ،فهذا افتراء عظيم على الكتب الثلاثة كلها ـ

(١٦٢) رابعاً ان مست الحاجة الى النصوص القاطعة فقد سبق فى الرقم ٦١عن التفسير العزيزي ان الاحاديث النبوية قد تظافرت وتواترت فى حرمة سجودالتحية ـ

(١٦٣)وان لم يكن التواتر رواية ولكنه متواتر تلقياً بالقبول لان الائمة تلقتها بالقبول فيجوز به نسخ القطى كما نسخ بحديث "لاوصية لوارثٍ" مانص عليه القرأن الحكيم من وصية الوالدين والاقربين ـ قال الامام الاجل البخارى فى كشف الاسرار "هذا الحديث فى قوة المتواتر اذ المتواتر نوعان متواتر من حيث الرواية ومتواتر من حيث ظهورالعمل به

من غير نكير فان ظهوره يغنى الناس عن روايته وهو بهذه المثابة فان العمل ظهر به مع القول من ائمة الفتوى بلا تنازعٍ فيجوز النسخ ـ

(١٦٤) ان لم يكفك هذا اقتناعاً فاسمع مما عول عليه بكرمن الفتاوى العزيزية كما سلف فى رقم ١٥ ان ثبت الاجماع القطعى على حرمة سجود التحيةوالاكرام والاجماع وان لم يكن ناسخاً ولا منسوخاً ولكنه لا ارتياب فى كونه دليلاً للنسخ ،لانه لايجتمع امتى على الضلالة " وفى الكشف" الاجماع لاينعقد البتة بخلاف الكتاب والسنة فلا يتصور ان يكون ناسخاً لهما ولووجد الاجماع بخلافهما لكان ذلك بناء على نص أخر ثبت عندهم انه ناسخ للكتاب والسنة وفى مسلم الثبوت وفواتح الرحموت " الاجماع دليل على الناسخ كعمل الصحابى خلاف النص المفسر" ـ

(١٦٥) ومن اشد الجهالات ان يبين هنا عدم نسخ الخبر فان الخبر كان آن سجد الملائكة ويعقوب عليهم الصلاة والسلام ومن منا يجعله منسوخاً؟ فهل الواقع يمكن ان يكون غير الواقع ؟نعم ما يستنبط من ذلك الخبر من جواز سجودالتحية لعير الله عزوجل فهذ االحكم لوكان لصار منسوخاً ففى المسلم والفواتح "ههنا امران ان الاخبار بتعلق الامر بالمخاطبين والامر المتعلق بهم الموجب ولم ينتسخ الخبر لان وقوع الامر واقع لم يرتفع وانما نسخ الامر المخبر عنه وهوليس بخبر انما هو خبر لم ينتسخ وما انتسخ ليس بخبر"

(١٦٦) زعم بكر فى ما افترى على الله سبحانه فى ص ٦ "قال الله جل شانه وعز سلطانه "أَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ " يعنى الى اى جهة تتوجهون فى السجود لايكون الا لله تعالىٰ ثم قررت له جهة الكعبة وعين

له شطر المسجد الحرام فهذه الاية ايضا خبرية فكيف نسخت ـ

(١٦٧ الى ١٧٢) والان لا سبيل الى تحريم ما رقم فى رقم ١٥٤ من النكاح بين الاب والبنت وبين الاخ والاخت وغير ذلك من امور أخر فان جميع هذه الأيات من الاخبار والاخبار لاتنسخ ـ

(١٧٣) بل هذا كله مستزادة على الحاجة فقد حققنا ان جواز سجودالتحية ليس من حكم النص فلوكان لكان بالقياس وقد انسد باب القياس على المجتهدين الكرام ـ

(١٧٤) وعلى تقدير القياس فالسجدة غاية التعظيم كما صرح به بكر نفسه فى ص٥ "لايستطيع امرأ ان يبوح بالاعظام والاجلال بحال اكثر من السجود "وفى ص ١١ "السجود غاية التعظيم وهو بالحقيقة صورة العبادة النهائية " ولا بد لغاية التعظيم من غاية العظمة والكبرياء فى المعظم له فغاية التعظيم لمن هو اقل مكانة وعظمة يعد ظلماً خالصاً ونقصاًونيلاً فى شان من بلغ فى العظمة غايتها ـ"فلولا تفرق فى الرتب والقيم لصرت زنديقاً " ومن المعلوم ان غاية العظمة فى الخلق للنبيين عليهم الصلوٰة والسلام وأدم ويوسف عليهما الصلوٰة والسلام كانامنهم فاباحة السجود لمن دونهم من شيوخ وقبور قياساً عليهم ظلم شديد وبخس حقوق الانبياء عليهم الصلوٰة والسلام وحط بشؤنهم ـ

(١٧٥) وقد بيّنّا انّ السجود لايثبت فى ديننا وان سلمناه فى شرع قبلنا فاذا لم يثبت الحكم فلا حاجة الى النسخ وما كان بشرأُمِرَ بالسجود لأدم عليه الصلاة والسلام بل امر به الملائكة فلوكان الامر باقياً الى الأن للملائكة لايجدينا نفعاً ومن الممكن ان تكون السجدة ليوسف عليه

الصلاة والسلام بناء على الاباحة الاصلية ورفعها ليس بنسخ ففى مسلم الثبوت" رفع الاباحة الاصلية ليس بنسخ " وكذا فى كشف الاسرار وغيره فقوله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم "لا تفعلوا" يجب علينا قبوله والتثبت به عملاً فما امر به الله تعالىٰ ورسوله عليه الصلاة والسلام هو تحريم سجودالتحية والاكرام الا فاعتصموا به بكل مااستطعتم فهى العروة الوثقىٰ التى لا انفصام لها والله جل وعلا هو الهادى الى الجادة و هو سبحانه وتعالىٰ اعلم ..... تمت

نقله من الاردية الى العربية

شمس الهدى عفى عنه استاذ الجامعة الاشرفية مباركفور

اعظم جراه اترابراديش (الهند) ٢٧٦٤٠٤

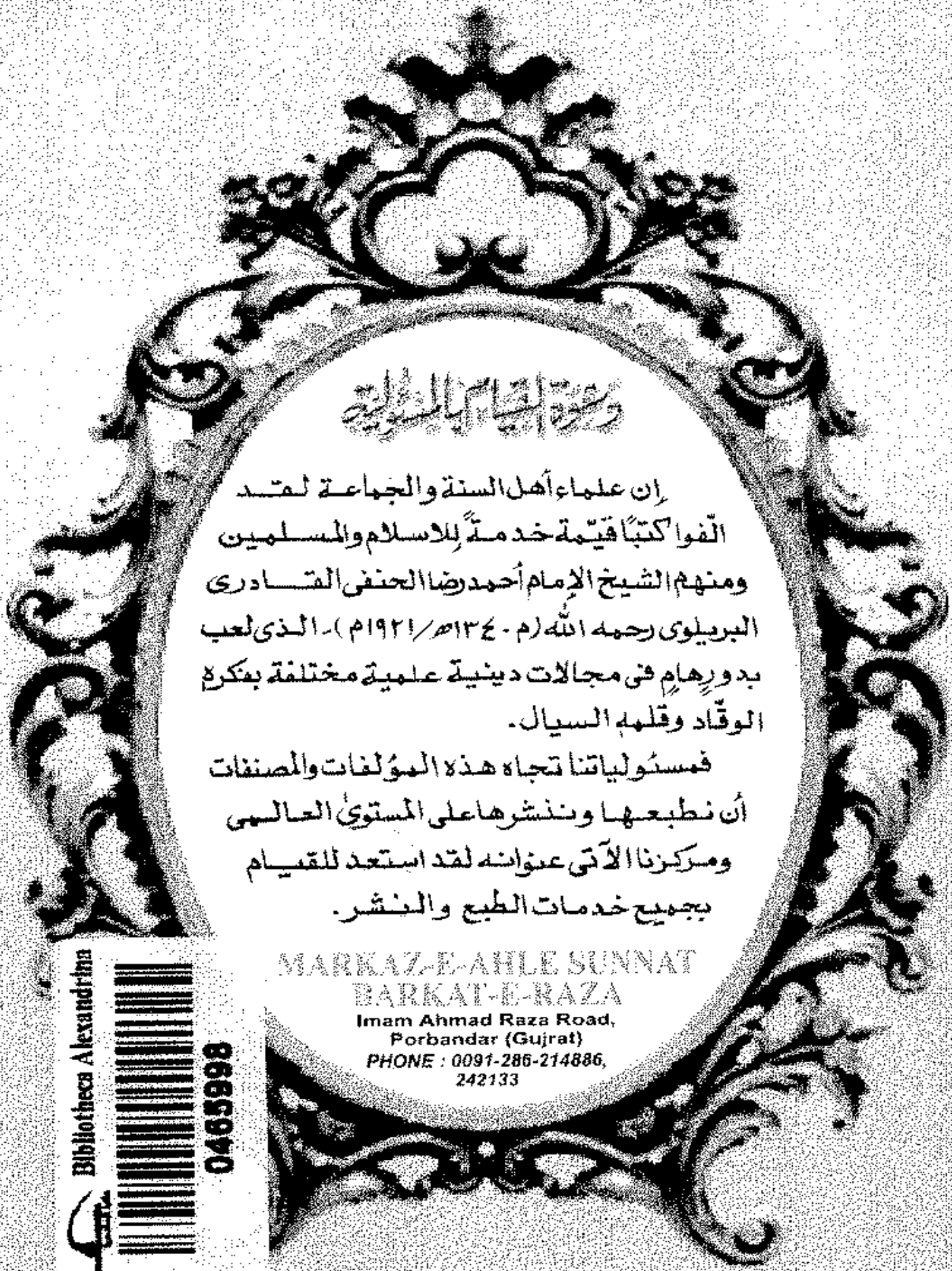

دعوة القيام بالمسؤلية

إن علماء أهل السنة والجماعة لقد ألفوا كتبًا قيّمة خدمةً للاسلام والمسلمين ومنهم الشيخ الإمام أحمد رضا الحنفي القادري البريلوي رحمه الله (م - ١٣٤٠هـ/١٩٢١م) - الذي لعب بدورٍ هامٍ في مجالات دينية علمية مختلفة بفكره الوقّاد وقلمه السيال.

فمسئولياتنا تجاه هذه المؤلفات والمصنفات أن نطبعها وننشرها على المستوىٰ العالمي ومركزنا الآتي عنوانه لقد استعد للقيام بجميع خدمات الطبع والنشر.

MARKAZ-E-AHLE SUNNAT
BARKAT-E-RAZA
Imam Ahmad Raza Road,
Porbandar (Gujrat)
PHONE : 0091-286-214886,
242133

Bibliotheca Alexandrina
0465998

To: www.al-mostafa.com